الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: السبت ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠ هـ. الموافق ٢٥ أيلول سنة ١٩٩٩م.

العدد : ٤٣٨١



فهرس العدد ٤٣٨١ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٥

الموضوع	رقم الصفحة

نحن عبدا لله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٨٢) من الدستــــور
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

تفض الدورة الاستثنائية لمجلس الأمة إعتباراً من يوم الاثنين الواقع في العشرين من أيلول سنة ١٩٩٩.

عبدا لله الثاني ابن الحسين
١٩٩٩/٩/١١

رئيس الوزراء	وزير الداخلية
عبدالرؤوف الروابدة	نايف القاضي



نحن عبدا لله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٨٧) من الدستـــــور
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يرجأ إجتماع مجلس الأمة في دورته العادية حتى يوم الاثنين الواقع في الأول من تشرين ثـاني سنة ١٩٩٩.

عبدا لله الثاني ابن الحسين

١٩٩٩/٩/١١

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
نايف القاضي	عبدالرؤوف الروابدة

الديوان الملكي الهاشمي

● صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين معالي السيد علي أحمد الفزاع مستشاراً إعلامياً لجلالة الملك المعظم برتبة وراتب وزير إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١٢.

وكالات الوزراء

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي نائب رئيس الوزراء/ ووزير التخطيط الدكتورة ريما خلف أعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور ميشيل مارتو وزير المالية خارج المملكة الأردنية الهاشمية.

الأوسمة

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالإنعام على السادة المذكورين تاليا بالوسام المبين إزاء اسم كل منهم وذلك تقديراً لجهودهم المخلصة التي بذلوها لإنجاح مشروع الإعمار الهاشمي لمسجد ابي عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه ومقامه.

وقد تفضل صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم بتسليمهم الأوسمة بيديه الكريمتين خلال إحتفال وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بهذه المناسبة يوم الثلاثاء الواقع في ٢٣ جمادى الأولى ١٤٢٠ هجرية الموافق ١٩٩٩/٨/٢٤ ميلادية.

— صاحب السمو الملكي الأمير غازي بن محمد المعظم.
مستشار جلالة الملك لشؤون العشائر- عضو اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء.
(وسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الأولى).

— معالي الدكتور عبدالسلام العبادي/ وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية- نائب رئيس اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء.
(وسام الحسين للعطاء المميز من الدرجة الأولى)

— معالي المهندس رائف نجم- عضو اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء- رئيس اللجنة الفنية.
(وسام الكوكب الأردني من الدرجة الأولى)

– عطوفة السيد عبدالفتاح صلاح– أمين عام وزارة الأوقاف والشؤون المقدسات الإسلامية– عضو اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء– عضو اللجنة الفنية.
(وسام الإستقلال من الدرجة الأولى)

– سعادة الدكتور المهندس عبد الاله عابدين– الأستاذ في كلية الهندسة/ الجامعة الأردنية عضو اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء/ عضو اللجنة الفنية.
(وسام الإستقلال من الدرجة الثانية)

– سعادة المهندس محمد الشوملي– مساعد الأمين العام للشؤون الوقفية عضو اللجنة الملكية لإعمار مساجد ومقامات الصحابة والشهداء– عضو اللجنة الفنية.
(وسام الإستقلال من الدرجة الثانية).

● صدرت الإرادة الملكية السامية بمنح وسام الإستقلال من الدرجة الأولى لسعادة الدكتور خلدون ثروت التلهوني السفير الأردني المعين لدى الكومنولث الاسترالي.

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالإنعام على سعادة السفير الأردني السيد محمد علي الظاهر المعين لدى الجمهورية الأندونيسية بوسام الإستقلال من الدرجة الأولى.

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح لعطوفة مدير المخابرات العامة الفريق سميح بدر الدين البطيخي بحمل وسام جوقة الشرف من درجة كوماندور المنعم به عليه من قبل حكومة الجمهورية الفرنسية.

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالإنعام على كل من:
– المهندس رشدان علي الرشدان/ أمين عام وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بوسام الإستقلال من الدرجة الثانية.
– السيد باسم غالب الخطيب/ مدير دائرة المجالس المحلية بوسام الإستقلال من الدرجة الثالثة.
وذلك تقديراً للجهد الكبير الذي بذل من قبلهما لإنجاح الإنتخابات البلدية التي جرت في ١٩٩٩/٧/١٤.

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالانعام على سعادة السيد فيصل المخيزم القائم بأعمال سفارة دولة الكويت الشقيقة بوسام الإستقلال من الدرجة الأولى وذلك تقديراً لجهوده التي بذلها خلال فترة عمله في المملكة للمحافظة على العلاقات الثنائية بين البلدين وتطويرها.

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ– صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٥٩٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ المتضمن تعيين سعادة السيد محمد المنفي القرعان سفيراً فوق العادة ومفوضاً للمملكة الأردنية الهاشمية لدى دولة الكويت.

ب– صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٤ المتضمن ما يلي:–
١– إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الأردنية الهاشمية وإمارة اندورا على مستوى سفير غير مقيم وإعتماد سفير المملكة الأردنية الهاشمية في مدريد لتمثيل المملكة تمثيلاً غير مقيم لدى إمارة اندورا.
٢– إقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية روسيا البيضاء على مستوى السفراء.
جـ– وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة دولة الكويت ترشيح سعادة السيد فيصل عبدالله ابراهيم المشعان ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

الموظفون

أ– تعيين/ تقاعد/ إستقالة:–
١– صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٥٤٣) تاريخ ١٩٩٩/٩/٩ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة المهندس أحمد خلف جميل العساف مديراً عاماً للمؤسسة الاستهلاكية المدنية بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١.
٢– صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٥٤٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢١ المتضمن الموافقة على إحالة عطوفة مدير عام المؤسسة الاستهلاكية المدنية السيد أحمد عوض سليمان مرعي على التقاعد إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١.
٣– صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٣٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ المتضمن الموافقة على قبول إستقالة عطوفة أمين عام سلطة إقليم العقبة المهندس السيد عاكف أبو تايه إعتباراً من ١٩٩٩/٨/٨.
٤– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ الموافقة على إحالة عطوفة السيد رالف العلمي/ أمين عام وزارة المالية على التقاعد إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١٦.
٥– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:–

وزارة التربية والتعليم:–

السيدة فاطمة علي سليم طويق ١٩٩٩/٩/١

السيدة فاطمة أحمد علي شريم	١٩٩٩/٩/١
السيد ابراهيم محمد عطية سالم	١٩٩٩/٩/١١
السيد ابراهيم محمود محمد قنديل	١٩٩٩/٩/٥
السيد قاسم محمد قاسم اسعيد	١٩٩٩/٨/٢٨
السيد اسماعيل محمد أحمد عمر	١٩٩٩/٩/١
السيدة صباح كريم خطار مريان	١٩٩٩/٨/٢٨
السيدة رسمية علي عطوه الضمور	١٩٩٩/٩/١٠
السيدة منى عزالدين عطا الله السحيمات	١٩٩٩/١٠/٨
السيدة نجيه جمال محمد علي الشمايله	١٩٩٩/٩/١٠
السيدة ريما وليد علي مسوده	١٩٩٩/٩/١٨
السيدة رسمية سليمان برجس مخيمر	١٩٩٩/٩/١
السيد مشهور محمود عبدالحميد القطاش	١٩٩٩/٩/٥
السيدة صبحية صالح رشيد مهداوي	١٩٩٩/٩/١
السيدة ناديا عبدالكريم حسني علي	١٩٩٩/٩/١٠
السيدة فاطمة ربحي عقاب الحاج أحمد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة نوال فهيم علي عبدالهادي	١٩٩٩/٩/١٨
السيد عوض عبدالله خليل الطراونة	١٩٩٩/٩/١
السيد يوسف أحمد سليمان نصر	١٩٩٩/١٠/١
السيدة هيام طالب علي المومني	١٩٩٩/٩/١
السيد مازن ابراهيم سعيد العمد	١٩٩٩/٨/٢٨
السيدة كفى يعقوب فريح يوسف	١٩٩٩/٩/١
السيدة نوال حامد علي سليم العطاونه	١٩٩٩/١١/١
السيدة رحمه سالم عليان الوليدات	١٩٩٩/٩/٥
السيدة سحر يعقوب ابراهيم حجازين	١٩٩٩/٩/١
السيدة ختام مسلم فالح حسين الحميد	١٩٩٩/٩/١
السيد يوسف حسين مسلم أبو سليم	١٩٩٩/٩/١
السيد أحمد محمود علي التميمي	١٩٩٩/٨/٢٨

وزارة العدل:-

السيدة خلود محمد عزالدين شنك	١٩٩٩/١١/١

وزارة الصحة:-

السيدة صفاء عودة صالح المحيسن	١٩٩٩/٩/١٦

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من ملاك وزارة الصحة على التقاعد إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١٦.

السيد صالح عبدالقادر محمد عبدالعال	السيدة عايدة حسن يوسف البلبيسي
السيد محمود علي المفلح البشير	السيدة سميرة يوسف قشمر النعماني
السيد راجي متري خلف حدادين	السيد مسلم أحمد محسن الطراونة
السيد أحمد عبد ربه فتاح الحجاج	السيدة شريفة سليمان الشريف السقار
السيد موفق أحمد العلي مساعده	السيد أحمد علي صالح الحوراني
السيد راتب ابراهيم عطية الزغايبة	السيد عبدالوهاب أحمد سليمان الختاتنة
السيد محمد طه مناور البركات الزعبي	السيد محمود فايز عبدالله الناجي
السيد محمد فكري عيسى محمود	السيد جمال عيد عبدالمهدي الشرايدة
السيد فالح ابراهيم خليل عفان	السيد فوزان ضيف الله سيف العدوان
السيد محمد صالح عودة المحيسن	السيدة نعمة عبدالكريم عبدالوالي محمد
السيد خضر سليمان الفياض الشوحه	السيدة مريم الياس عزيز صوالحة
السيدة سامية هجوج خليل المجالي	السيدة إنتصار جريس سالم الخزوز
السيد محمد عيد ابراهيم الفراغير	السيد سالم عبدالبنية سليمان المعايعه
السيد محمد سلامة خليل الزغايبة	الدكتورة السيدة إنصاف الخوري جريس الربضي
السيدة لميا سليمان عبدالله سلايطه	السيدة مي محمود محمد شحادة
السيد زياد أحمد ابراهيم الزعبي	السيدة سناء السعدي رامز الشخشير
السيد علي عمر ذيب عاشور	السيدة ليلى جمال بدران
السيد برهان محمد حسن الكيلاني	السيدة نفيعه محمود عبدالله البزور
السيدة فوزية ممدوح نايف عواوده	
السيد قاسم أحمد يحيى درايسة	

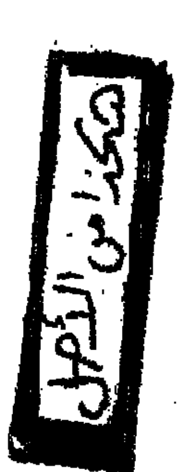
٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

<u>وزارة البريد والإتصالات</u>

السيد متعب ناصر أخو صحيله	١٩٩٩/٩/٤

<u>وزارة التربية والتعليم</u>

السيد كمال عبدالرحمن أحمد سالم	١٩٩٩/٩/٤
السيد أنطون عيسى عقله ابراهيم	١٩٩٩/٩/٦
السيد فخري نايف كامل حسن	١٩٩٩/٩/١٥
السيد محمد أحمد عقله عليزان	١٩٩٩/١٠/٣
السيدة فاطمة صالح العبد الرحيم الزعبي	١٩٩٩/٩/٤



السيد عبدالجليل ذياب سلامة الحباشنة ١٩٩٩/٩/٤
السيدة منية محمد عبدالقادر فريحات ١٩٩٩/١١/١
السيدة هيفاء حسين محمود المومني ١٩٩٩/١١/١
السيدة إبتسام سليم سمور حداد ١٩٩٩/٩/٤
السيدة نهلة محمود أحمد الصرايرة ١٩٩٩/٩/٤
السيد محمد يوسف الحمدان النعيم ١٩٩٩/٩/٤
السيد أحمد عبدالله أحمد درويش ١٩٩٩/٩/٤
السيد فاضل محمد الفاضل الهزيم ١٩٩٩/٩/٤
السيدة هيفاء عليان المشعل العليان ١٩٩٩/٩/١٠
السيدة سامية جمال عطوي المجالي ١٩٩٩/٩/٤
السيدة فاطمة كامل السليمان عبدالرحمن ١٩٩٩/٩/١٦

سلطة المياه

السيدة عبير عبدالرحمن حمود الدباس ١٩٩٩/٩/١٥

وزارة الصحة

السيدة إنعام صالح هاشم العمر ١٩٩٩/٩/١٦

٨- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم:-

وزارة التربية والتعليم

السيد يوسف حمدان علي حميدة ١٩٩٩/١٠/٦
السيد محمد عبدالعزيز عبدالرحمن الخليلي ١٩٩٩/١٠/٢٣
السيد محمد حميدي محمد عبيدات ١٩٩٩/٩/١٥
السيدة ابتسام متري القسوس ١٩٩٩/٩/١٥
السيد عبدالوهاب عيسى القضاه ١٩٩٩/٩/١٥
السيد محمد خلف علي القرارعه ١٩٩٩/٩/١٥
السيد عاشور شحدة عقل أبو عجلان ١٩٩٩/٩/١٥
السيد حمدان يوسف أحمد الدبعي ١٩٩٩/٩/١٥
السيد أحمد موسى عبدالساتر جوهر ١٩٩٩/٩/١٥
السيد حسني عبدالله أحمد عبدالرزاق ١٩٩٩/٩/١٥
السيد جميل عبدالفتاح الأسعد محمد ١٩٩٩/٩/١٥
السيد أحمد يوسف ابراهيم جبر ١٩٩٩/٩/١٥
السيد خالد محمد صالح أبو شهاب ١٩٩٩/٩/١٥

السيد محمد عليان محمد السوريكي ١٩٩٩/٩/١٥
السيد محمود علي عبدالقادر علي ١٩٩٩/٩/١٥
السيد عبدالرحيم حمود سليم السحيمات ١٩٩٩/٩/١٥
السيد هايك بطرس كركشيان ١٩٩٩/٩/١٥
السيد بدر الدين محمود كامل سبيناتي ١٩٩٩/٩/١٥
السيد أحمد جميل عوض الحايك ١٩٩٩/٩/١٥
السيد أحمد فخري أحمد سليمان قطيفان ١٩٩٩/٩/١٥
السيد سيام يونس زيدان ١٩٩٩/٩/١٥
السيد ربحي ابراهيم مصطفى أبو بكر ١٩٩٩/٩/١٥

وزارة المياه والري

السيد سامي سويلم عيسى عباس ١٩٩٩/٩/١١
السيد فخري أحمد جبر خاطر ١٩٩٩/٩/١١
السيد رياض موسى الجرادات ١٩٩٩/٩/١١
السيدة زين عبدالهادي قابوق ١٩٩٩/٩/١١
السيدة أفنان خيري جرار ١٩٩٩/٩/١١
السيدة سوزان عبدالحميد انشاصي ١٩٩٩/٩/١١
السيد مصطفى ابراهيم طرخان ١٩٩٩/٩/١١
السيد فايز محمد قاسم الجيروشي ١٩٩٩/٩/١١

وزارة الصحة

الدكتور محمد فاروق بشير شريم ١٩٩٩/١٠/٢٥

وزارة الصناعة والتجارة

السيد خلف محمد الرشيد الياسين ١٩٩٩/٩/١٨
السيد سليمان ناصر سليمان الدغمي ١٩٩٩/٩/١٨
السيد محمد عبدالكريم محمد أبو شقرا ١٩٩٩/٩/١٨
السيد محمد محمود سحوم الخوالدة ١٩٩٩/٩/١٨
السيد جميل يوسف حسين شخاتره ١٩٩٩/٩/١٨
السيد محمد عبدالله محمد العبويني ١٩٩٩/٩/١٨
السيد سعد سالم أحمد بزبز ١٩٩٩/٩/١٨
السيدة عطاف عبدالله فلاح الحسن ١٩٩٩/٩/١٨
السيدة حنان ناصر يعقوب ميكيل ١٩٩٩/٩/١٨

٩ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم بناء على طلبهم.

وزارة السياحة والآثار/ دائرة الآثار العامة:–

الدكتور تيسير محمد عطيات	١٩٩٩/٩/٧

وزارة المالية/ دائرة الأراضي والمساحة:–

السيد مثقال عوني الجيوسي	١٩٩٩/٩/١١

وزارة التربية والتعليم:–

السيد علي عبداللطيف ضمره	١٩٩٩/١٠/١
السيدة بدرية عيسى محمود سويد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة رائدة عايد عوده البقاعين	١٩٩٩/١٠/١
السيدة اسعاف محمد مطلق الشمايله	١٩٩٩/١٠/١
السيدة فاطمة أحمد عبدالسالم الفضل	١٩٩٩/١٠/١
السيدة بهية صبحي مصطفى الشوا	١٩٩٩/١٠/١
السيدة إبتسام عبدالله سليم محمد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة إيمان وحيد طاهر جاموس	١٩٩٩/١٠/١
السيدة فايزه أحمد عبدالسلام عبدالرحيم	١٩٩٩/١٠/١
السيدة هدى حامد محمد القيمري	١٩٩٩/١٠/١
السيد عباس زهدي عبدالحميد عمر	١٩٩٩/١٠/١
السيدة إزدهار خميس محمد أبو سعد	١٩٩٩/١١/٢١
السيدة سهام أحمد ماضي الشمايله	١٩٩٩/١٠/١
السيدة نجاح علي عبود الشبيل	١٩٩٩/١٠/١
السيدة فردوس أحمد عبدالرحيم دار خليل	١٩٩٩/١٠/١
السيد رمضان محمد عبدالهادي	١٩٩٩/١٠/١
السيدة إنتصار عبدالله مفلح العلي عواوده	١٩٩٩/١٠/١
السيدة خوله علي شحاده النعسان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة الهام جريس عيسى الطوال	١٩٩٩/١٠/١١
السيدة حنان محمد سالم المبيضين	١٩٩٩/١٠/١
السيد ابراهيم حمدان علي حميده	١٩٩٩/١٠/١
السيدة بسمة فرح سالم القراعين	١٩٩٩/١٠/٢
السيدة رفيدة رضا حسين الدلقموني	١٩٩٩/١٠/١
السيد جمال عوض ذياب النيام	١٩٩٩/١٠/١
السيدة غادة قاسم محمد الهنداوي	١٩٩٩/١٠/١

السيدة خديجة علي شحاده خميس	١٩٩٩/١٠/١
السيد أحمد عبدالله محمود عليان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة تغريد فؤاد غانم هلسه	١٩٩٩/١٠/١
السيد واصف محمد سليم البدور	١٩٩٩/١٠/١
السيد سهيل مصطفى محمد مرعي	١٩٩٩/١٠/٧
السيدة غازيه رزق السعد ذيبان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة مزين رمضان موسى عواد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة صباح رضا حافظ بدر	١٩٩٩/١٠/١
السيد خالد محمد الحاج عبدالرحمن أبو شهاب	١٩٩٩/١٠/١
السيد محمد سالم صالح مصطفى	١٩٩٩/١٠/١
السيدة أمل خلف محمد سعيد شرايري	١٩٩٩/١٠/١
السيد عزيز محمود محيس دعسان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة دينا ضيف الله مقبل يونس	١٩٩٩/١٠/١٥
السيد طلال صلاح صالح المصلح	١٩٩٩/١٠/١
السيدة ختام ياسين باكير الكردي	١٩٩٩/١٠/٢
السيدة نعمة أحمد حسين عبدالفتاح أبو عمران	١٩٩٩/١٠/٢
السيد ميشيل زاهي عبدالله حماتي	١٩٩٩/١٠/١
السيدة حميده أحمد سالم عبدالله طوالبه	١٩٩٩/١٠/١
السيدة سميحة علي عايد الحياري	١٩٩٩/١٠/١
السيدة ميسون عبداللطيف محمد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة نهى يوسف سليم المبيضين	١٩٩٩/١٠/١
السيدة جميلة خليف سعيد عبدالرازق	١٩٩٩/١٠/١
السيد فضل سعيد ابراهيم سليمان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة وفاء ممدوح علي الروسان	١٩٩٩/١٠/١
السيد أحمد هويدي وراد بشايره	١٩٩٩/١٠/١
السيدة عائشة عبدالفتاح جميل الأخرس	١٩٩٩/١٠/١
السيدة منتهى صالح محمد غرايبه	١٩٩٩/١٠/١
السيدة فايزة يونس عضوب الزبن	١٩٩٩/١٠/١
السيدة عزيزة محمد سليمان أبو سعد	١٩٩٩/١١/١
السيد فايز عثمان أحمد العرقان	١٩٩٩/١٠/١
السيدة فاطمة محمد أسعد عبدالحميد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة أمل محمود عبدالمهدي علاوي	١٩٩٩/١٠/١
السيدة إيمان شكري شاكر بشير	١٩٩٩/١٠/١



السيدة زغلوله حسين محمد شلبايه	١٩٩٩/١٠/١
السيد محمد موسى عبدالله محمد حماد	١٩٩٩/١٠/١
السيدة ماجدة عبدالكريم سليم العضايلة	١٩٩٩/١٠/١

وزارة العدل:-

السيد نبيل سليمان المساعدة	١٩٩٩/٩/٧

وزارة الصناعة والتجارة:-

السيد "محمد علي" يوسف حسن القضاه	١٩٩٩/١٠/١

دائرة قاضي القضاة:-

السيد ابراهيم محمود حسن التيهي	١٩٩٩/١٠/١

١٠- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

١- وزارة الإعلام/ مؤسسة الإذاعة والتلفزيون:-

السيد مصطفى محمد صالح مصطفى	١٩٩٩/٩/١٥

٢- وزارة الزراعة:-

السيد فاروق عارف مشعشع	١٩٩٩/٩/١٦
السيد أحمد حمد حسن الهواري	١٩٩٩/٩/١٦
السيد زهير عفيف رضا شقير	١٩٩٩/٩/١٦
السيد محمد علي محمد الحياري	١٩٩٩/٩/١٦
السيد فتحي نافع مصطفى محمود	١٩٩٩/٩/١٦
السيدة غاده حليم بشاره الصراف	١٩٩٩/٩/١٦

٣- مجلس التعليم العالي:-

السيدة نائلة عبدالله العمري	١٩٩٩/٩/١٥
السيد هايل عودة المصري	١٩٩٩/٩/١٥
السيدة الهام جودت الترك	١٩٩٩/٩/١٥
السيدة مزين حسين الزغل	١٩٩٩/٩/١٥
السيدة عائشة عزت صبيح	١٩٩٩/٩/١٥
السيدة منى مفلح القاسم المعاني	١٩٩٩/٩/١٥
السيدة أمل حمدي حسين ديرانية	١٩٩٩/٩/١٥

١١- قررمجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد إعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم:-

دائرة الآثار العامة:-

- السيد غسان أحمد مؤنس الرمحي	١٩٩٩/٩/١٥

دائرة الشؤون الفلسطينية:-

- السيدة إيمان ياسين أبو خاص	١٩٩٩/١٠/١

ب- إستيداع

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من ملاك سلطة المياه على الإستيداع إعتباراً من ١٩٩٩/٩/١١ وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

١- السيد منتصر صدقي الزاغة
٢- السيد صالح درويش صالح
٣- السيد سميح أحمد جعفر العوران

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من على الإستيداع إعتباراً من التاريخ المبين إزاء كل منهم بناءً على طلبهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة التربية والتعليم:-

السيد عصام محمد ابراهيم محمود	١٩٩٩/٩/٤
السيدة الماظه محمد أحمد دعدوش أحمد سياج	١٩٩٩/٩/٤
السيدة فاطمة أحمد مسلم الطراونة	١٩٩٩/٩/٤
السيدة جواهر خليل عبدالمجيد العاصي	١٩٩٩/٨/٢٤
السيد نعيم علي محمود سليمان أبو الجدايل	١٩٩٩/٩/٤

المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري:-

السيدة تغريد يوسف خميس أبو ظلام	١٩٩٩/١١/١

٣-قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على الإستيداع إعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بناء على طلبهم ولحين إكمال كل منهم المدة المقررة من الخدمة الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة التربية والتعليم

[illegible]طمة علي عواد السعيدات	١٩٩٩/١١/٥

٢- ناديا لطفي عبدالكريم عربيات	١٩٩٩/١٠/١
٣- سهى عبدالرحمن محمد سعيد القيسي	١٩٩٩/١٠/١
٤- ميسون يحيى أحمد الدروبي	١٩٩٩/١٠/١
٥- لينا راشد ابراهيم راشد الحنيطي	١٩٩٩/١٠/٢
٦- هياب عواد الأيوب العوده	١٩٩٩/١٠/١
٧- امنه حسن محمد أحمد السرحان	١٩٩٩/١٠/١
٨- منى سعيد بركات صالح	١٩٩٩/١٠/١

وزارة الصحة

السيد عبدالله خلف ابراهيم أبو نقطة	١٩٩٩/٩/١٦

جـ- تمديد خدمات:-

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٧ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك دائرة الأراضي والمساحة السيد نعمان كامل ماضي للفترة من ١٩٩٩/٦/٢ ولغاية ١٩٩٩/١٢/٣١ وإحالته على التقاعد إعتبارا من ٢٠٠٠/١/١.

د- إنهاء خدمات:-

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ الموافقة على إنهاء خدمة الموظف من ملاك المؤسسة العامة لحماية البيئة السيد سليمان عزت سليمان الحلبلي إعتباراً من ١٩٩٩/٩/٩.

السماح باستيراد
سيارات الصالون والباصات المستعملة

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٨ بناءً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٥ واستناداً لأحكام المادة (٩) من قانون الاستيراد والتصدير رقم (١٤) لسنة ١٩٩٢ الموافقة على ما يلي:-

أولاً: الغاء قرار مجلس الوزراء رقم (٤٩٩٦) تاريخ ١٩٧٨/١١/٥ القاضي بحظر استيراد سيارات الصالون والباصات المستعملة التي مضى على انتاجها خمس سنوات او اكثر.

ثانياً: السماح باستيراد سيارات الصالون والباصات المستعملة.

التعريفة الجمركية

- استعرض مجلس الوزراء التنسيب المشترك المقدم من كل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة وعطوفة مدير عام الجمارك والخاص بالملاحظات المتعلقة بالسيارات المستعملة وتفسير مفهوم سيارات الفان وقرر المجلس في جلسته الملعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٨ بناءً على توصية لجنة التنمية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٥ الموافقة على التنسيب المشترك بالشكل التالي:-

تنسيب

١ - استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة (١٤) من قانون الجمارك رقـــم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ ، ننسب إجراء التعديل التالي على الملاحظات المحلية للفصـــل (٨٧) فـي جداول التعريفة الجمركية : -

أ - إلغاء الملاحظة المحلية رقم (١) من ملاحظات الفصل (٨٧) في جداول التعريفـة الجمركية ،

ب - تعديـل الفقـرة (ب) مـن الملاحظـة المحلية رقم (٢) مـن الفصـــل (٨٧) وعلى النحو التالي :

ب - أما بالنسبة للسيارات من موديل سنـة ما تسبق سنة التخليص فإن القيمـــة الواجب اعتمادها هي القيمة الجديـدة في سنة التخليص أو آخر سـنة إنتـاج إذا توقف إنتاجها للحالتين التاليتين :

١- السيارة غير المستعملة :

يُنزّل (٥%) من هذه القيمـــة وبشكل تراكمي لكل سنة تسـبق سـنة الصنع حتى نهاية السنوات السبع الأولى و (١ %) لكـل سـنة مـن السنوات التي تسبقها ،

٢ - السيارة المستعملة * :

يُنزّل (١٥%) عن كل سنة استعمال لأول سنتين و (١٠%) للسـنة الثالثة و (٥ %) عن كل سنة من السنوات الأربع التـي تسبقهـا و (١%) لكل سنة تسبق السنوات السبع الأولى وبشكل تراكمي ،

ج - إعادة ترقيم الملاحظة رقم (٢) من الملاحظات المحلية في الفصـــل (٨٧) مـن جداول التعريفة الجمركية لتصبح برقم (١) ،

٢ - يعمل بهذا التعديل اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ،

نظمي العبدالله	محمد عصفور	د ، ميشيل مارتو
مدير عام الجمارك	**وزير الصناعة والتجارة**	**وزيـر الماليـة**

---

* تعتبر السيارة مستعملة إذا مضى على ترخيصها وتسجيلها أكثر من ستة أشهر في البلد الذي تم استيرادها منه ، واستعملت لمسافة لا تقل عن (١٠٠٠٠) كم ،

الجنسية الأردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والإستقرار فيها :-

١ – السيد عبد الحليم علي عوض علي.

٢ – السيد سهيل احمد عبد الله يوسف.

٣ – السيد عبد الله سعيد عبد المعطي حجير وزوجته السيده سهام أديب جبر حجير.

---

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ بالاستناد لأحكام المادتين (١٦/١٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للأشخاص المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل منهم :-

الاسم	الجنسية
١) السيد خالد عبد صالح سيلاوي	الألمانية
٢) السيد مصطفى ثابت صابر التلاوي	الالمانية
٣) السيد محمد أسعد فارس كتاو	الألمانية
٤) السيد محمد عبد الله حافظ الميخي	الفنلندية
٥) السيد فتحي محمود عبد الحافظ الحسبان	الألمانية
٦) السيد جمال يوسف جميل ابو جدي	الألمانية
٧) السيدة مها درويش مصطفى السماك	السعودية
٨) السيد أمل عبد الكريم ابراهيم البيطار	السعودية
٩) السيدة دينا فاروق نمر قرطلو	السعودية
١٠) السيد حلمي محمد مصطفى درويش	الألمانية

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ بالاستناد لأحكام المادتين (١٦/١٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للأشخاص المذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل منهم :-

الاسم	الجنسية
١ – السيده عبيده محمد عبد القادر ابو رحمه	السعودية
٢ – السيده رائده احمد عبد القادر محيسن	السعودية
٣ – السيده نوره صالح سليمان غيث	السعودية
٤ – السيده منوه ثلجي محمد الخالدي	السعودية
٥ – السيده انتصار عمر احمد العبد ابراهيم	السعودية
٦ – السيده ايناس مصطفى ابراهيم الدجاني	السعودية
٧ – السيده ايمان اسامه شامان الفاعور	السعودية
٨ – السيد امنه منصور حسن الاطرم	السعودية
٩ – السيده مها عبد الحميد قديمي فارس	السعودية
١٠ – السيده نجوى عطا خليل ابو الشعر	السعودية
١١ – السيده نجاح سليمان صالل حمود العمد	السعودية
١٢ – السيده فاطمه عيسى مشحن ابو كركي	السعودية
١٣ – السيده رانيه عبد الله عبد الله الحباشنه	السعودية
١٤ – السيد بلال احمد الحسين ابو هنطش	الألمانية

الإستملاك

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ بالإستناد لأحكام المادة (١٩/أ) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧- الموافقة على التخلي عن إستملاك وحيازة ما مساحته (٣٦)م٢ من قطعة الأرض رقم (٣٤٩) من الحوض رقم (٥) من أراضي عين الباشا بعد أن تم إستئجار موقع بديل للجزء المستملك وعدم حاجة الشركة لهذا الجزء.

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٤ بالإستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧- الموافقة على إستملاك جزء القطعة رقم (٨٠٨) من الحوض رقم (٧) من أراضي اربد البالغ مساحته (٥١)م٢ الموصوفة في إعلان الإستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٥٣١) والأسواق عدد (١٨٤٧) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٠ لأغراض مجلس بلدي اربد إستملاكاً مطلقاً وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الإستملاك.

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٧ بالإستناد لأحكام المادة (١٩) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الإستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٥٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ المتضمن التخلي عن إستملاك ما مساحته (١١)م٢ المستملكة للشارع العام من قطعة الأرض رقم (٩٩) حوض رقم (٦) جرينين الجنوبي.

٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ بالإستناد لأحكام المادة (١٩) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الإستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٦٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ المتضمن التخلي عن الجزء المستملك من قطعة الأرض رقم (٣٤٣) من حوض رقم (٢٢) الملفوف الشرقي البالغ مساحته (١٣)م٢ وذلك لعدم حاجة الأمانة له .

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ بالإستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على إستملاك ما مساحته (٦) دونمات و (١٣١,٤٠)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٣٢) من حوض رقم (٣) من أراضي الهاشمية/ عجلون الموصوفة في إعلان الإستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١١٤٨٧) والأسواق عدد (١٨٧٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٥ لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الأبنية المدرسية عليها إستملاكاً مطلقاً وفق المخطط المنظم لغايات إستملاكها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الإستملاك .

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ بالإستناد لأحكام المادة (١٩/أ) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على التخلي عن إستملاك ما مساحته (٢٤)م٢ من قطعة الأرض رقم (٥٥) حوض رقم (١٤) من أراضي ناعور لعدم حاجة سلطة المياه لها بسبب عدم مرور خط الصرف الصحي بها.

٧- أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (١٣٢٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/٣١ المتضمن الموافقة على إستملاك وحيازة كامل مساحة القطعة رقم (١٧٦٧) حوض رقم (٤) من أراضي البارحة لأغراض مجلس بلدي اربد، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١- بالإستناد لأحكام المادة (٤) من قانون الإستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك كامل مساحة القطعة رقم (١٧٦٧) من الحوض رقم (١٤) من أراضي البارحة الموصوفة في إعلان الإستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٠٤٩٧) والعرب اليوم عدد (٧٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٦/٦ إستملاكاً مطلقاً لأغراض مجلس بلدي اربد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الإستملاك.



الشؤون البلدية والقروية والبيئة

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على إطلاق وتسمية أحد الشوارع الرئيسية في بلدة وادي الحور/ محافظة البلقاء بإسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم- حفظه الله.

● صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تغيير إسم بلدية الزبيدية وأبو مخطوب/ محافظة معان لتصبح "بلدية حمزة".

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١١ بالإستناد لأحكام المادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته- الموافقة على ما يلي:-

١- إلغاء مجلس قروي أم بطيمه وضمه لحدود بلدية المنطقة الغربية من محافظة المفرق.

٢- فصل قرية جميل عن حدود بلدية أم الرصاص وضمها إلى مجلس الخدمات المشتركة/ لواء الجيزه.

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد توفيق كريشان

● عملا باحكام المادتين (٣٦، ٣٩) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
اعلن عن تعيين السيد عايد سلامه ابو عويضه عضوا في مجلس بلدي الموقر خلفـا للعضـو المستقيل السيد مفلح دبوبي حمد الخريشا.

عملا باحكام الماده (٣٥) من قانون البلديات رقم(٢٩) لسنة١٩٥٥ وتعديلاته

أعلن عن انتخاب كل واحد من الساده التاليه اسماؤهم نائبا لرئيس البلديه المدرجـه أزاء اسمه .

المحافظه	البلديه	نائب رئيس البلديه
معان	وادي موسى	محمد هارون المساعده
البلقاء	الطوال الشمالي	حسن حسين علي المحسن
جرش	مرصع	صالح محمود رفاعي الخوالده

عملا باحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنه ١٩٥٥ وتعديلاته .

اعلن عن انتخاب كل واحد من السادة التالية اسماؤهم نائبا لرئيس البلدية المدرجة ازاء اسمه :-

المحافظة	البلدية	نائب رئيس البلدية
مادبا	لب	عطاالله سليمان القطيش
اربد	الذنيبه	محمد ابراهيم الزعبي
العقبه	الراشدية	صباح سلامه سالم الطرشان
المفرق	الباعج	عبد المنعم عوض ساير
المفرق	الخالدية	محمد يوسف فارس
اربد	زحر	احمد محمود حسين رحال
اربد	عنبه	عبدالمهدي محمد عبدالرحمن محاسنه
اربد	حوفا الوسطيه	طه محمد سعيد طواها
معان	الحسينيه	عبدالكريم كاين كريم
اربد	العسيه الشماليه	محمد سليمان شتيان

مكرر من الأصل

اربد	جنين الصفا	احمد علي خزاعي المستريحي
اربد	ام قيس	موسى محمد احمد المصري
البلقاء	بيوضه	خالد علي الفرحان النعيمات
المفرق	الحمراء	محمد سلامة هليل
العقبة	القويرة	عبدالله جلال سلمان العويضات
البلقاء	زي	محمد محمود حسن العمايره
البلقاء	داميا وظهره الرمل	ابراهيم موسى ابو ديه
جرش	جرش	عادل محمود حسني الزطيمه
اربد	تبنه	عدنان محمد موسى بني يونس
عجلون	عنجره	محمد حسن الساكت الزغول
المزار الشمالي	حبكا	رشيد عبد الله محمد العمري
بني عبيد	كتم	عبد الرحمن صالح الدويري
اربد	الطيبه	علي قويدر ياسين علاونه
اربد	زمال	عبد الله حسن بني سلامه
اربد	حبراص	حامد احمد محمد عبيدات
المفرق	الرويشد	عايش عياش الخالدي
اربد	سما الروسان	صايل سالم سعيد الروسان
اربد	جديتا	محمد عبد الرحمن بني مفرج
البلقاء	الرميمين	احمد عبد العبد الله الخرابشه
الطفيله	غرندل	احمد سالم عوده الزيدانين
جرش	برما	سليم مصطفى مفلح
اربد	الطره	ضيف الله غازي حسن حجازي
المفرق	ام القطين	علي خلف ملاوي العبيد
مادبا	العاليه	محمد سالم الحيصه
اربد	حرثا	فالح محمد بركات عبيدات
اربد	زوبيا	خليفه علي محمود درادكه
اربد	كفراسد	محمد احمد مهيرات
اربد	ايدون	محمود عمر عاشور

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية ايدون بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم ٣١/٢٢٥ لسنة ١٩٩٩ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :-

		فلس	دينار
٠١	عوائد افراز عن كل طلب بيع قطعة ارض او نقل ملكية	٠٠٠	١٠

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية المنصوره / محافظة المفرق بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم ١٢٠/٤٨٤ لسنة ١٩٩٩ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :-

		فلس	دينار
٠١	تأمين رخصة البناء	٠٠٠	٢٠
٠٢	تأمين على كل قطع شارع	٠٠٠	٢٠

يعلن لاطلاع العموم ان لجنه بلديه حمراء السحيم بصفتها (لجنه تنظيم محليه) قد قررت بقرارها رقم ٢/٢٢ لسنه ١٩٩٩ واستنادا لاحكام الماده ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصه وذلك على النحو التالي :-

	فلس	دينار
١- عوائد عن تصديق أي معامله بالمقطوع	٠٠٠	٥
٢- عوائد عن كل حفره امتصاصيه بالمقطوع	٠٠٠	٥

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية نتل والزعفران بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٩ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :-

		فلس	دينار
١.	عوائد عن تصديق أي معاملة	٠٠٠	٥
٢.	عوائد عن كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٠	٥
٣.	عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٥
٤.	عوائد عن كل معاملة انتقال ملكية	٠٠٠	٥
٥.	عوائد عن كل معاملة حصر أرث	٠٠٠	١٠
٦.	عوائد عن كل معاملة بيع ارض	٠٠٠	٥
٧.	تأمين رخصة البناء	٠٠٠	٥٠

يعلن لاطلاع العموم ان بلدية المريغة بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم ٣٣/٤ لسنة ١٩٩٩ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :-

	فلس	دينار
١. عوائد افراز عن كل قطعة ارض مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	٣
٢. عوائد نقل الارث والتخارج عن كل معاملة	٠٠٠	٥
٣. عوائد عن كل معاملة بيع او تنازل عن كل قطعة ارض مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	٥
٤. عوائد عن تصديق عقود الايجار والاستئجار	٠٠٠	٣

عملا بأحكام القانون المعدل لقانون البلديات رقم (١٢) لسنة ١٩٩٤ أقرالغاء الاعلان الصادر عني والمنشور بالجريدةالرسمية رقم (٤٣٤٥) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥ الخاص بتعيين حدود بلدية الحمـــراء/ محافظة المفرق .

وأعود وأقرر تعيين حدود بلدية الحمراء / محافظة المفرق بحيث تشمل ما يلي :-

٠١ منطقة الحمراء (بلدية الحمراء سابقا)

٠١ كامل قطع الاراضي الواقعة داخل حدود البلدية المعلنة والمنشورة بالجريدة الرسمية

٠٢ باقي اجزاء قطع اراضي الحوض رقم (٥) المرتفع من اراضي حوشة

٠٢ منطقة السويلمه (مجلس قروي السويلمه سابقا)

٠١ كامل قطع الحوض رقم (٣) جدار البلد
الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٤) حوض رقم (١) سوم التينه الجنوبي وهو الجزء المحصور بين الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٣) حوض رقم (١) سوم التينه الجنوبي ومنها وبخط حتى القطعة رقم (٥) حوض رقم (٧) المذبحه الجنوبي

٠٢ كامل القطع ذوات الارقام (٧،٦) حوض رقم (١) سوم التينه الجنوبي

٠٣ كامل القطعه رقم (٥) حوض رقم (٧) المذبحه الجنوبي وكذلك الجزء الجنوبي من القطعة رقم (٣) حوض رقم (٧) المذبحه الجنوبي وهو الجزء المحصور بين زاوية القطعة رقم (٥) حوض رقم (٧) المذبحه الجنوبي وبخط مستقيم حتى الزاوية الشمالية الشرقية لحد الحوض رقم (١) البلد وجميعها من اراضي السويلمة

٠٣ منطقة الدلدلية (مجلس قروي الدلدلية سابقا)

كامل القطع ذوات الارقام (٨،٩،١١،١٣،١٤) حوض رقم (٤) غدير الدرزي وجميعها من اراضي السويلمة

٠٤ منطقة الدرزية (تجمع سكاني الدرزية)

كامل القطعة رقم (١) حوض رقم (٧) غدير الدرزي من اراضي حوشة

٠٥ منطقة المشيرفة (تجمع سكاني المشيرفة)

٠١ كامل قطع الحوض رقم (٦) البلد

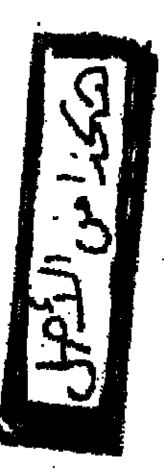
٠٢ الجزء الغربي منالقطعة رقم (١٠) حوض رقم (٣) الطوبى ، وكذلك الجزء الشمالي من اقطعـــة رقم (٢٢) من نفس الحوض وهي الاجزاء المحصورة بين الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقــــم (٥) من نفس الحوض وبخط مستقيم حتى الزاوية الشمالية للقطعة رقم (١٤) من نفس الحـــوض وكذلك الاجزاء الجنوبية للقطع ذوات الارقام (٢،١) من الحوض رقــــم (٣) الطـــوبى وهـــي الاجزاء المحصورة بين زاوية القطعة رقم (٢٢) من نفس الحوض وبخط مستقيم حـــتى الزاويـــة الشمالية الغربية منالقطعة رقم (٢) من حوض رقم (٧) الابازيد

٠٣ الجزء الشمالي الشرقي من القطعة رقم (٢) حوض رقم (٧) الابازيد وهـــو الجـــزء المحصـــور بالزاوية الشماليةالغربية للقطعة رقم (٢) وبخط مستقيم الى الزاوية الجنوبية الشرقية مـــن حـــد الحوض رقم (٦) البلد ومنها وبخط مستقيم حتى الزاوية الجنوبية الغربية لنفس القطعة

٠٤ الجزء الشمالي الشرقي من القطعة رقم (١) حوض رقم (٤) المبروم الشمالي وهو الجزء المحصـــور من الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم (٢) حوض رقم (٧) وبخط مستقيم الى الزاوية الشـــمالية الشرقية للقطعة رقم (١٤) حوض رقم (٣) الطوبى ، وجميعها من اراضي خربة المشيرفة

٠٦ تجمع سكاني حي المطر (الحي الغربي)

كامل قطع الاراضي الواقعة ضمن مربع طول ضلعه ١ كم وزاويته الشمالية الشرقية منطبقة مـــع الزاويـــة الشمالية الشرقية للحوض رقم (٩) تل المعقود من اراضي حوشا.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٢١ تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٠ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية وذلك في بلدة خرجا/ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٨ تاريخ ١٩٩٩/٦/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣١ تاريخ ١٩٩٩/٧/١١ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٤٤،٤٦) حوض رقم (٩) ذهيبات النقيرة من ١٢ متر الى ٦ متر وذلك في بلدة الذهبية الشرقية / لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٨٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقه على مخطط اعطاء التجاري الطولي احكام بدون ارتداد امامي ضمن القطعة رقم ١٦٢ حوض رقم ٢٧ حي ١ وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية النعيمه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٢) في بلدة المناخر لواء سحاب تصديقا مؤقتا .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١١٢٦) تاريخ٣/٨/١٩٩٩ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الجوض رقم(٣)في بلده البويضه /لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي (٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٩/١١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٢ تاريخ ١٩٩٩/٨/٥ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن القطعة رقم (٩) ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلدة الصلاحيه/ لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي (١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن جـ ضمن الحوض رقم (٩) وذلك في بلدة كفرنجه / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي (٨٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٩٧) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٠ تاريخ ١٩٩٨/٨/٢ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية .

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى أمين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المـواد ذوات الارقـام (٢١،٢٠) مـن قـانون تنظيـم المـدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قـرر بقـراره رقـم ١١٨١ تـاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقـه علـى مخطـط التنظيـم الاضـافي فـي بلـدة عنبـه /لـواء المــزار الشمالي وحسب المخطط المعد لهذه الغايه ووضعه موضـع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قـانون تنظيـم المـدن والقـرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسـنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيـم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١١٨٦ تـاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على مخطط إحداث الطريق بسعة ٤ متر وعدم الموافقة على توسـعتها الى ٦ متر وذلك في بلدة حلاوة/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٠ تـاريخ ١٩٩٩/٩/٢ ووضعه موضـع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قـانون تنظيـم المـدن والقـرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسـنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيـم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١١٩١ تـاريخ ١٩٩٩/٨/١٧ الموافقة على مخطط التعديلات المقترحة واعتماد شارع الاشغال العامـة ضمـن الحوض رقم (١٩) وذلك في بلدة الكرك/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٧ ووضعه موضـع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قـانون تنظيـم المـدن والقـرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسـنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيـم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١١٩٦ تـاريخ ١٩٩٩/٨/١٩ الموافقة على مخطـط تعديـلات مقترحـة ضمـن الحـوض رقـم (١) رجـم سـبع الشمالي وذلك في بلدة المفـرق/ لـواء قصبـة المفرق حسـب المخطـط التعديلي رقـم ٢ تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ ووضعه موضـع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٩٩/٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (١٠) ابو الحجل ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيـة في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية جرش وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جرش خلال مـدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قـانون تنظيـم المـدن والقـرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسـنة ١٩٦٦ أن مجلـس التنظيـم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١٢٠٠ تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع المار امام مدرسة خشيبة فـي القطعـة رقم ١٤١ ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلدة برما/ لـواء قصبـة جـرش وحسـب المخطـط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٧ ووضعه موضـع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٠١) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢م الموافقـه علـى مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض رقم (٧،٦،٥) الخشيبه الفوقا في بلدة الصفـا / لـواء قصبـة عجلـون تصديقا مؤقتا ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١٢٠٢ تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقة علـى تصديـق مخطـط الدوائـر الحكوميـة والمنطقـة الصناعيـة ضمـن الحوض رقم (١) المفرق الشرقي وذلك في بلدة المفرق/لواء قصبة المفـرق تصديقـاً مؤقتـاً والغـاء المخطـط المصـدق تصديقـاً مؤقتـاً بقرار مجلس التنظيـم الاعلـى رقـم (٥٣٦) تـاريخ ١٩٨٩/٩/١٦ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (أ) الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (١٢) مدينة الحجاج وذلك في بلدة الازرق الجنوبي/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقة على مخطط تعديلات طرق ضمن الحوض رقم (١١) وذلك في بلدة ماحص/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على مخطط تصديق شوارع وعدم الموافقة على الغاء جزء من الشارع ضمن حوض رقم ٩٩ وذلك في بلدة السلط / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٠ م الى ٦ م مع احداث دوار ضمن الحوض رقم ١٩ عبيه وذلك في بلدة الفحيص / لواء قصبة السلط ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقه على مخطط تخفيض سعة شارع من ٢٠م الى ١٤م ضمن الحوض رقم (٢٨) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية النعيمه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقةعلى مخطط تخفيض شارع وادي حسان من ٢٠م الى ١٤م ضمن الحوض رقم (١١) وذلك في بلدة النعيمة / لواء بني عبيد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ عدم الموافقة على الغاء جزء من طريق ضمن الحوض رقم (٢٧) وذلك في بلدة النعيمه لواء / بني عبيد ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨/١٢٠٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقه على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم (٣٥)تلول الصماديه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية النعيمه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النعيمه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢١٢)تاريخ٢٤/٨/١٩٩٩ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من مدارس الى سكن من سكن الى مدارس ضمن القطع ذوات الارقام (٧٢،٧٣،٧٤) حوض رقم(٥) العلاء وذلك في بلده اليرموك الجديده / لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم(١٠) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ

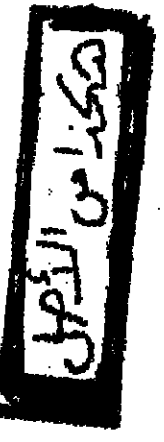
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقة على مخطط إضافة تنظيم وتوسعة شارع ضمن الحوض رقم (٥٦) وذلك في بلدة العيص/ لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم(٧) الفيصليه والحوضين ٣،٤ الفيحاء في بلد الفيصليه /لواء قصبه مادبا تصديقا مؤقتا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقة على مخطط إحداث شوارع ضمن حوض رقم (٧) وذلك في بلدة جبة لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٢) وذلك في بلدة عنجره / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي (٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٢١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ عدم الموافقة على تحويل شارع عمان – أربد الى تجاري طولي بأقواس وارتداد امامي ٢,٥ م وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٢١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقه على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم ٣ الحمراء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية جرش وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جرش خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن أ ضمن الحوض رقم (١) حنو الكفير وذلك في بلدة جرينة الشوابكه لواء /قصبة مادبا .

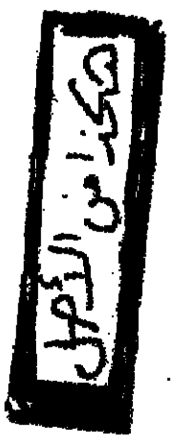
يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٢٤) تاريخ٢٦/١٩٩٩/٨ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من زراعي الى سكن أ ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلده ام الدنانير/لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم(٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٧ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقة على مخطط إحداث شارع ضمن القطعة رقم (١٠)حوض رقم (٣) وذلك في قرية مزرعة الهري/ لواء الجيزة وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقة على مخطط تعديلات مقترحة مع الغاء دخلة وعدم الموافقة على الغاء جزء من الشارع ضمن حوض رقم (٢) وذلك في بلدة بتير/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٩ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٦ الموافقه على مخطط احداث طريق سعة ٦م على ان يكون بسعة ٥ر١م من القطع ذوات الارقام (٩٩،١٠٠) والباقي من القطع المجاورة ضمن الحوض رقم (٣) وعدم الموافقه على احداث الطريق الاخرى وذلك في بلدة مؤته/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ والغاء المخطط المرسل بكتابنا رقم م/١٨٠١٤/٩/٤٠ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٠ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٣١)تاريخ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من ريفي الى سكن ب ضمن القطعه رقم (٤٨)حوض رقم (١٢) ام الوعال الشمالي وذلك في بلده زي /لواءقصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم(٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٣ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٣٧،١٢٦) ضمن الاحواض رقم ٢ السليمات و(١) ام فروه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء وادي السير ومكاتب بلدية الوادي الاخضر وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الوادي الاخضر خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن ب ضمن القطع (٨٩،٨٧) حوض رقم (١) المرقاب وذلك في بلدة ام السرب لواء / قصبة المفرق ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن ب ضمن القطعة رقم (٨٨) حوض رقم (١) وذلك في بلدة ام السرب لواء / قصبة المفرق ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على الغاء شارع او تخفيضه من ١٢م الى ١٠م ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلدة ام السرب لواء / قصبة المفرق ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على مخطط تعديل شارع وعدم الموافقه على الغاءه او احداث بديل ضمن الحوض رقم (١) وذلك في بلدة ام السرب/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي (٢٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٩٧) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقة تعديل الشارع ضمن الحوض رقم (١) وعدم الموافقة على الغاءه،

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية ام السرب وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ام السرب خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم (١) المرقاب وذلك في بلدة ام السرب لواء / قصبة المفرق ·

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على تخفيض والغاء شارع ضمن الحوض رقم (١) المرقاب وذلك في بلدة ام السرب لواء /قصبة المفرق ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ عدم الموافقة على الغاء الشارع سعة ١٢ م المار ضمن القطعة رقم (٨٤) حوض رقم (١) وذلك في بلدة ام السرب لواء / قصبة المفرق ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩/١٢٣٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على مخطط تخفيض الشارع الى ١٢متر وعدم الموافقة على الغاء جزء من الشارع وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية ام السرب وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ام السرب خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٣٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٩) وذلك في بلدة ماعين/ لواء قصبة مادبا تصديقاً مؤقتاً ·

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٣٦ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (١١،٣) وذلك في بلدة ماعين/ لواء قصبة مادبا تصديقاً مؤقتاً ·



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٨ تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٢٩) وذلك في بلدة الصريح/ لواء بني عبيد تصديقاً مؤقتاً ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٣٩) تاريخ١٩٩/٨/٢٩ الموافقه على مخططاحداث طريق ضمن الحوض رقم(٢) من اراضي كفر رحتاوذلك في بلده زحر / لواء قصبه اربد وحسب المخطط التعديلي رقم(٨) تاريخ١٩٩٩/٨/٣١ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٢تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على احداث طريق ضمن القطعة رقم ٣٥ حوض رقم ٥ وذلك في بلدة ام البساتين / لواء ناعور ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ الموافقة على مخطط تعديل مسار الطريق المحاذي للقطع (٣٠٩، ٣١٠، ٣١٦) ضمن الحوض رقم (١٣) وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ١٩٩٩/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على احداث منحنيات ضمن الحوض رقم ٦ عقرب في بلدة جرش لواء /قصبة جرش،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع ضمن القطع ذوات الارقام (١٩،٤٠) حوض رقم (٥) وذلك في بلدة جرش لواء /قصبة جرش.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع واحداث طريق ضمن حوض رقم ٢ وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على ادخال القطع ذوات الارقام (١٠٣،١٠٤) حوض رقم ١٤ الى التنظيم وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش ٠



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٢٤٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على الغاء طريق واحداث اخر ضمن حوض رقم ٧ وذلك في بلدة جرش / لواء قصبة جرش ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٥ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من (أ) الى سكن (ب) واعتماد طريق ضمن الحوض رقم (١٠٢) وذلك في بلدة السلط لواء /قصبة السلط،

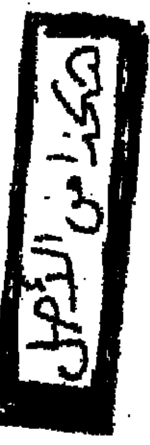
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٧ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ الموافقه على مخطط الهيكلي التنظيمي وذلك في بلدة الغروانيه / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٠ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ الموافقة على مخطط تعديلات مقترح ضمن الحوض رقم (٥) وذلك في بلدة أم الصليح وغريسا/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٩ تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٥ تاريخ ١٩٩٩/٩/٢ الموافقة على الغاء شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٩،٥،٨) حوض رقم (٥)

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية النعيمة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية النعيمة خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٥٧/ ١) تاريخ١٩٩٩/٩/٢ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم(١٥) وذلك في بلده الرمثا / لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم(٣) تاريخ١٩٩٩/٩/٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٨ تاريخ ١٩٩٩/٩/٢ عدم الموافقة على إخراج القطعة رقم (٢٢) حوض رقم (١٠) من حدود التنظيم وذلك في بلدة دوقرة لواء /قصبة أربد .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٩ تاريخ ١٩٩٩/٩/٢ الموافقة على تصديق مخطط تخفيض طريق من ٦متر الى ٣متر حوض الجابريه من اراضي بلعما في بلده بلعما / لواءقصبه المفرق تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦٠ تاريخ ١٩٩٩/٩/٢ الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم (٢٤) ام تينة وذلك في بلدة ناعور/ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٠ تاريخ ١٩٩٩/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦١ تاريخ ١٩٩٩/٩/٢ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن القطعة رقم (١٣) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة زبود وسيل حسبان / لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ١٩٩٩/٩/٧ ووضعه موضع التنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٦٤ تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن (ب) ضمن الحوض رقم (٦) عقرب وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(٣/١٢٦٤) تاريخ١٩٩/٩/٥ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من مقابر الى سكن ج للقطعه رقم ٨١٣ حوض رقم (٧) الخضراء الفوقا وذلك في بلده جرش /لواء قصبه جرش وحسب المخطط التعديلي رقم(٤٩) تاريخ١٩٩٩/٩/٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٦٥ تاريخ ٥ /١٩٩٩/٩الموافقه على تغيير صفه استعمال من زراعي الى سكن (ب) ضمن الحوض رقم(١١) في بلده ام الدنانير /لواء عين الباشا

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواءعين الباشا ومكاتب بلديه ام الدنانيروتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مده شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٦٧/ ١) تاريخ١٩٩/٩/٥ الموافقه على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم(١٠) وذلك في بلده الزرقاء/لواء قصبه الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم(١٧) تاريخ١٩٩٩/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦٩تاريخ ١٩٩٩/٩/٥عدم الموافقه على الغاء جزء من نهايه مغلقه ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلده ام الصليح وغريسه/ لواء قصبه الزرقاء،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٧٠ تاريخ ١٩٩٩/٩/٧ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م - ١٠م المخترق للقطعة رقم (٥٤) من حوض رقم (٢) وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧٧ تاريخ ٦/٥ /١٩٩٩ عدم الموافقة على الغاء طريق واحداث آخر بديل ضمن الحوض رقم (١) البلد وذلك في بلدة مادبا لواء / قصبة مادبا ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(١٢٧٩) تاريخ١٩٩/٩/٧ الموافقه على مخطط الغاء شارع مصدق تصديقا مؤقتا للقطع (١٠،٦،٢،١) ضمن الحوض رقم(١) وذلك في بلده علان / محافظه البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم(١٦) تاريخ١٩٩٩/٧/٨ ووضعه موضع التنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٨٠ تاريخ ١٩٩٩/٩/٧ عدم الموافقة على إلغاء شوارع تنظيمية والمحاذية للقطعة رقم (١) حوض رقم (٩) سقيا من اراضي النبي هود وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٨٠تاريخ ١٩٩٩/٩/٧عدم الموافقه على تغيير صفه استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (١٠) ابو الحجل وذلك في بلده جرش / لواء قصبه جرش

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٨٠ تاريخ ١٩٩٩/٩/٧ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٢) بين وادي الدير والمجر وذلك في بلدة جرش لواء / قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٨٩ تاريخ ١٩٩٩/٩/٩ عدم الموافقه على تعديل منحنى في حي جعفر الطيار من اراضي عطل الرصيفه والزرقاء وذلك في بلده الرصيفه/ لواء قصبه الرصيفه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٣٠٤ تاريخ ١٩٩٩/٩/٩ عدم الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم (٧٦) حوض رقم (٨) الحليس وذلك في بلدة روضة الامير راشد لواء / قصبةعمان .

اعـــــلانات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في امانة عمان الكبرى المهندس نضال الحديد

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/١٢٣/ طارق) المتضمن استحداث شارع هيكلي امام قطع الاراضي المبينه ارقامها ضمن حوض (٣) عين رباط امتداد لشارع النهضة وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٦٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢١٢/ صويلح) المتضمن تخفيض سعة شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٤) سلطاني السلط لوحة (٢) حي الكمالية وكما هو موضح على المخطط في منطقة صويلح . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٧٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٥١/ ماركا) المتضمن تغيير صفة استعمال سكن (ب) الى سكن (د) لقطع الاراضي المبينه ارقامها ضمن حوض (٩) برقع لوحة (١٨) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينار واحد على المتر المربع الواحد من مساحة القطع وكما هو موضح على المخطط في منطقة ماركا . ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٧٥) تـــاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٤٨/ ماركا) المتضمن تغيير صفـــة استعمال قطعة الارض رقم (٣٢١٣) حوض (٢) الونانات من سكن (د) الى صناعات خفيفة باحكـــام خاصة وكما هو موضح على المخطط في منطقة ماركا . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقـــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بالها قررت بقرارها رقم (٣٧٦) تـــاريخ ١٩٩٩/٨/١٥ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/١٢١/ الجبيهه) المتضمـــــن الغـــاء واستحداث اجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينه ارقامها ضمن حوض (١٢) رجم الخرابشة وحـــوض (٢) قطنه الشمالي وكما هو موضح على المخطط في منطقة الجبيهه . ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقـــم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٣٧٨) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢١٢/تلاع العلـي) المتضمـن تخفيض الارتداد الخلفي لقطعة الأرض رقم (٣٢٨) حـوض (٦) التـلاع الغربـي مـن سبعة أمتـار الـى خمسـة أمتار وباقي الأحكام كما هي مصدقة سكن (أ) وكما هـو موضـح علـى المخطـط فـي منطقـة تـلاع العلـي ووضعـه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـه رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٣٧٩) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقـه علـى المخطـط التعديلـي التنظيمـي رقـم (أ ع/٩٩/٢٢/اليرموك) المتضمـــن تحويـل إستعمال من تجاري محلي ضمن سكن (د) الى صناعـات خفيفـة بأحكـام التجـاري المحلـي ضمـن سـكن (د) وذلك لقطع الأراضي ذوات الأرقام التالية (٢١٣٩، ٢١٤٠، ٢١٤١، ٢١٤٢) حوض (٣) النهارية والقطعـة رقم (١٠٥٠) حوض (٣٥) أم تينة الجنوبي وكما هو موضـح علـى المخطـط فـي منطقـة اليرموك ووضعـه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـه رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٣٨٠) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقـه علـى المخطـط التعديلـي التنظيمـي رقـم (أ ع/٩٩/٥٧/زهران) المتضمـــن تخفيـض الارتداد الجانبي من خمسة أمتار الى أربعـة أمتـار لقطعـة الأرض رقـم (١٣) حـوض (٢١) أم أذينـة وتبقـى باقي الأحكام كما هي مصدقة سكن (أ) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع أربعة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة زهران ووضعه موضع التنفيـذ اسـتناداً لاحكـام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٣٨٤) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٢٥/الجبيهة) المتضمن إعطـاء أحكام خاصة لقطعة الأرض رقم (٧٠) حوض (٧) أم حليليفة وذلك بتخفيض الارتداد الجانبي من (٣) أمتـار الى (٢) متر وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الجبيهة حيـث يمكـن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين مـن تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـا يوجـب الاعـتراض عليـه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٣٨٦) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلـي التنظيمـي رقـم (أ ع/٩٩/٣١٧/وادي السـير) المتضمـن تعديل النسبة المئوية لقطعة الأرض رقم (٢١٢٤) حوض (٩) أم السماق الجنوبـي لتصبـح (٤٨٪) بـدلا مـن (٣٦٪) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع أربعون دينــار للمتر المربـع الواحـد مـن مسـاحة القطعـة وكمـا موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة وادي السير حيث يمكـن لذوي العلاقـة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين مـن تـاريخ نشـر الإعـلان فـي الجريـدة الرسـمية وجريدتيـن محليتيـن حتـى اذا كـان هنـاك مـا يوجـب الاعـتراض عليـه تقديـم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١١٤/أم قصير) المتضمن إستحداث شارع سعة (١٦) متراً ضمن قطعة الأرض رقم (٣) حوض (٧) الحمارة وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة أم قصير والمقابلين حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

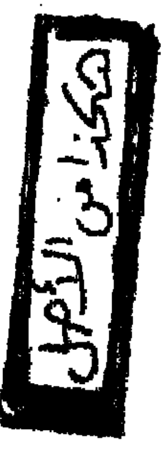
تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٨٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٥٦/خريبة السوق) المتضمن إستحداث طرق ضمن قطعة الأرض رقم (٢٢) حوض (٦) الوسية والقطعة رقم (٢٠٤) حوض (٦) الرطيبة وذلك لغايات إيصال الخدمات للأبنية القائمة ضمن القطعتين وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة خريبة السوق حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٧٠/القويسمة) المتضمن إستحداث جزء من شارع ضمن حوض (٢) أم نوارة وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة القويسمة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩٤) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٦٢/زهران) المتضمن تحويل صفة استعمال جزء من قطعة الأرض رقم (١١٥) حوض (٢٧) عبدون من منطقة خضراء الى مباني عامة ضمن سكن (ب) – بأحكام خاصة كما جاء بالمخطط رقم (١٤٥٣) عبدون وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة زهران حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٤١/النصر) المتضمن الغاء واستحداث شوارع ضمن الأحواض (٢٨) أم قبارة والمرقب (٣٣) الدهن (٧) العليوي (٣٠) عراقيب ماركا وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة النصر حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢١٥/تلاع العلي) المتضمن الغاء واستحداث شارع ضمن قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١٧) عين البيضاء لوحة (١٠) وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة تلاع العلي حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٣٩٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٧٢/القويسمة) المتضمن استحداث طريق سعة ستة أمتار ضمن قطعة الأرض رقم (٦٠٧) حوض (٣) أبو صوانة وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة القويسمة حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٠١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٣/١١٢/تلاع العلي/زهران) المتضمن تحويل صفة استعمال من سكن (أ - ب -جـ) الى مكاتب بأحكام السكن الواقع ضمنه وذلك لقطع الأراضي الموضحة على المخطط المرفق والواقعة على شارع مكة من تقاطع شارع الكندي الى تقاطع ضاحية الحسين مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة وعشرون دينارا للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة المشمولة بالإقتراح لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقتي تلاع العلي/زهران حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٠٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢٢/راس العين) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعتي الأرض رقم (٩٠٦، ٩٠٧) حوض (٧) الوسية من سكن (ج) الى مواقف سيارات مكشوفة مخصصة لخدمة البناء القائم على قطعة الأرض رقم (١١٢٥) وعدم توحيدها مع القطع المراد تحويلها شريطة التقدم بمخططات تعديلية للترخيص حسب الوضع الجديد وعرضها على اللجنة المحلية قبل وضع المخطط موضع التنفيذ وكما موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة راس العين حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٠٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٢٦/طارق) المتضمن تعديل حكم الإرتدادات الأمامية والجانبية من ثمانية أمتر الى خمسة أمتار والتلاصق بين القطعتين رقم (٦٢٨، ٦٢٥) حوض (٢) الرواق وتبقى باقي الأحكام كما هي مصدقة مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٠٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢١١/تلاع العلي) المتضمن تحويل صفة استعمال قطعة الأرض رقم (١٠٥٩) حوض (٤) بركة من سكن (أ) الى مكاتب بأحكام سكن (أ) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرون دينار للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٤٠٦) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٣٩/النصر) المتضمن استحداث شارع يربط شارع أبو طالب مع شارع الشعائر ضمن حوض (٢٤) المبرك وحوض (١) عويس وكما هو موضح على المخطط في منطقة النصر ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٤٠٧) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢٧/ابو نصير) المتضمن الأحكام المقترحة للتوسع في مشروع اسكان مدينة ابو نصير المرحلة الأولى وكما هو موضح في كتاب مؤسسة الاسكان والتطوير الحضري لدى منطقة ابو نصير ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٤٠٨) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٣١٣/وادي السير) المتضمن الغاء جزء من شارع وتغيير صفة استعمال مسجد الى سكن (د) ضمن قطعتي الأرض رقم (١٩،١٨) حوض (٦) أم الجمال والمدق وكما هو موضح على المخطط في منطقة وادي السير ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٤٠٩) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/١٢٢/الجبيهة/شفابدران) المتضمن استحداث شارع يربط شارع الأردن مع شارع ياجوز ضمن الأحواض التالية (٤) البلد ، (٥) الدفيانـة ، (٦) عين البيضاء وكما هو موضح على المخطط في منطقتي الجبيهة وشفابدران ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

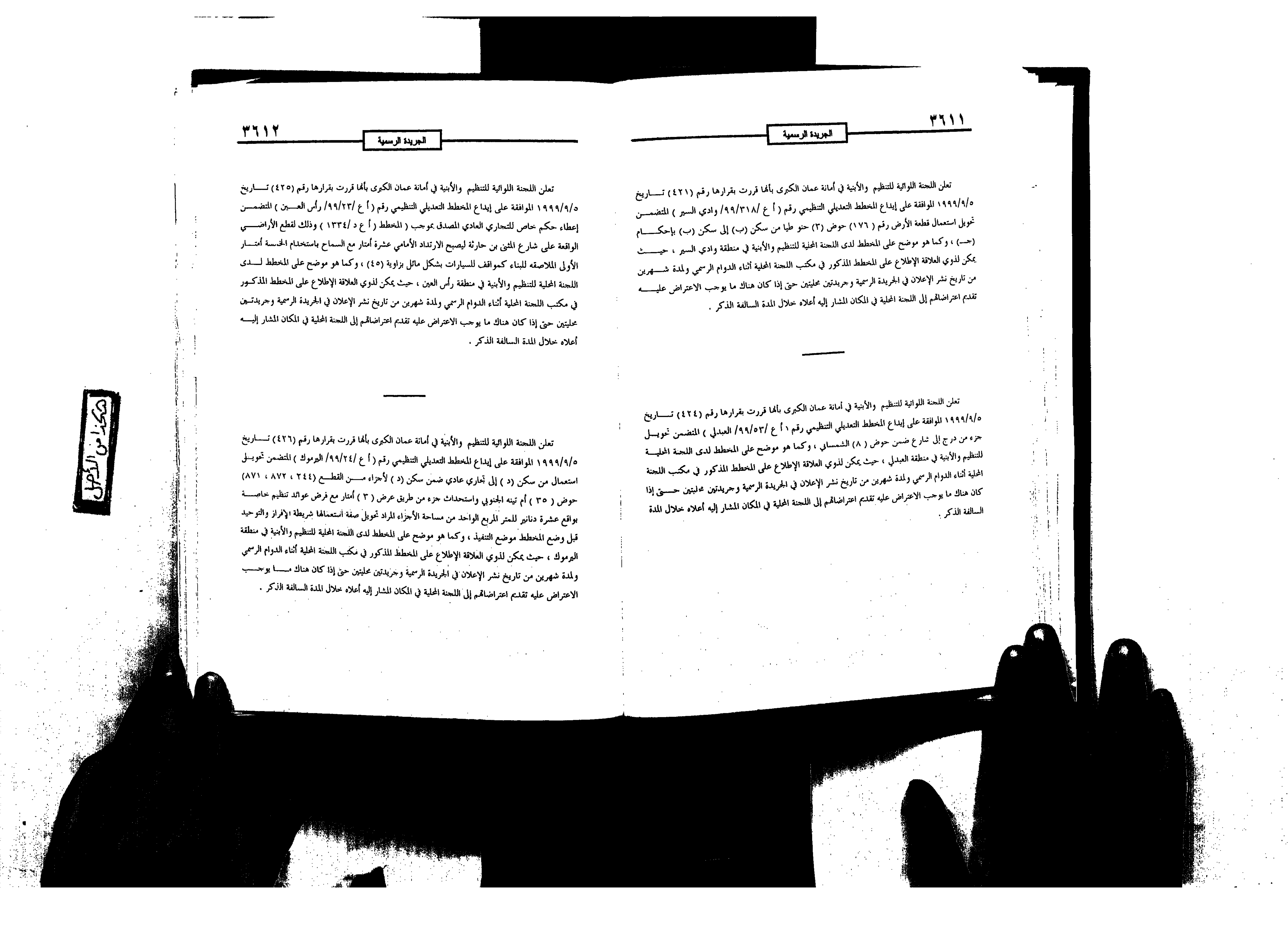
تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٤١٠) تـاريخ ١٩٩٩/٨/٢٩ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٩٣/شفابدران) المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن (أ – ب – د) الى تجاري عادي ضمن سكن (أ – ب – د) بأحكام خاصة ارتداد أمامي عشرة أمتار مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع ثمانية دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة القطع وذلك لقطع الأراضي الواقعة على شارع العرب المبينة أرقامها ضمن الأحواض التالية (١) أم حجير ، (٣) القصبات ، (٦) ذهيبة ، (١٠) طاب كراع وكما هو موضح على المخطط في منطقة شفابدران ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارهـا رقـم (٤١٨) تـاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقه على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٩٩/٢١٣/تلاع العلي) المتضمن تحويل استعمال قطعة الارض رقم (١٨٦٨) حوض (٤) بركه من سكن (أ) الى سكن (ب) مع الابقاء على الارتداد الامامي خمسة أمتار (على الشارع سعة ١٢ متر) من جهة قطعة الارض رقم (١٨٦٩) وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقرة (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤١٩) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢١٦/ تلاع العلي) المتضمن إلغاء جزء من الشارع أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها على المخطط ضمن حوض (٩) سلطاني الجبيهه لوحة (١٤) والإبقاء على سعة الشارع كما هي منفذة حالياً ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة تلاع العلي ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٠) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/١٧٣/ القويسمه) المتضمن تحويل صفة استعمال من سكن (جـ ، د) إلى صناعات حرفيه بأحكام التجاري الواردة على المخطط (أ ع/٩٢/٤٧/ القويسمة) وذلك لقطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٤) البلد لوحة (٦٠ ، ٨٦) مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة عشر ديناراً للمتر المربع الواحد من مساحة القطع المشمولة بالاقتراح وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة القويسمه ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .





تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢١) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٣١٨/ وادي السير) المتضمن تحويل استعمال قطعة الأرض رقم (١٧٦) حوض (٣) حنو طيا من سكن (ب) إلى سكن (ب) بإحكام (جـ) ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة وادي السير ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٤) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٥٣/ العبدلي) المتضمن تحويل جزء من درج إلى شارع ضمن حوض (٨) الشمساني ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة العبدلي ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٥) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢٣/ رأس العين) المتضمن إعطاء حكم خاص للتجاري العادي المصدق بموجب (المخطط (أ ع د /١٣٣٤) وذلك لقطع الأراضي الواقعة على شارع المثنى بن حارثة ليصبح الارتداد الأمامي عشرة أمتار مع السماح باستخدام الخمسة أمتار الأولى الملاصقه للبناء كمواقف للسيارات بشكل مائل بزاوية (٤٥) ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة رأس العين ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقدم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٦) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢٤/ اليرموك) المتضمن تحويل استعمال من سكن (د) إلى تجاري عادي ضمن سكن (د) لأجزاء من القطع (٢٤٤ ، ٨٧٢ ، ٨٧١) حوض (٣٥) أم تينه الجنوبي واستحداث جزء من طريق عرض (٣) أمتار مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع عشرة دنانير للمتر المربع الواحد من مساحة الأجزاء المراد تحويل صفة استعمالها شريطة الإفراز والتوحيد قبل وضع المخطط موضع التنفيذ ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة اليرموك ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٧) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٤٢/ النصر) المتضمن إلغاء واستحداث شارع ضمن قطعة الأرض رقم (١٧٠٥) حوض (٩) برقع لتفادي هدم الأبنية القائمة شريطة استيفاء أمانات بقيمة رسوم ترخيص البناء قبل وضع المخطط موضع التنفيذ ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة النصر ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقدم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٤٢٨) تاريخ ١٩٩٩/٩/٥ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع /٩٩/٢٤/ رأس العين) المتضمن تحويل صفة استعمال لقطع الأراضي الواقعة على شارع خولة بنت الأزور من سكن (جـ) إلى تجاري عادي ضمن سكن (جـ) بأحكام خاصة ارتداد أمامي عشرة أمتار واستغلال الخمسة أمتار الأولى من حد البناء كمواقف للسيارات بشكل زاوية (٤٥°) وعلى أن لا تأخذ القطع الغير صالحه للإعمار هذا الحكم إلا بعد التوحيد مع القطع الخلفية وحتى عمق ثلاثون مترا مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة عشر ديناراً للمتر المربع الواحد من مساحة القطع المشموله بالاقتراح ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة رأس العين ، حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقدم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



إعـــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس لجنة التنظيم اللوائية في لواء قصبة اربد السيد قاسم بني هاني

● يعلن لإطلاع العموم في بلدة حوفا الوسطيه بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٨٨ لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حوفا الوسطية رقم ٢/٤ لعام ١٩٩٩ المتضمن الغاء الطريق المار بالقطعتين ٢٢٤/٢٢٥ من حوض رقم (١) المدوره الشماليه وذلك لعدم الحاجة اليه.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة حوفا الوسطيه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

● يعلن لإطلاع العموم في بلدة فوعرا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٢٦) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة فوعرا رقم ٩٩/١٦/ لعام ١٩٩٩ المتضمن تغيير صفة استعمال منطقة سكن (أ) ضمن الاحواض ٦,٥ كفراباس الشمالي والجنوبي من اراضي بلدة فوعرا الى سكن (ج) وذلك لتخفيف الارتداد بالقطع الواقعة ضمن منطقة تغيير صفة الاستعمال ورد الدعاوي المقامه على البلديه من قبل المواطنين.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة فوعرا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

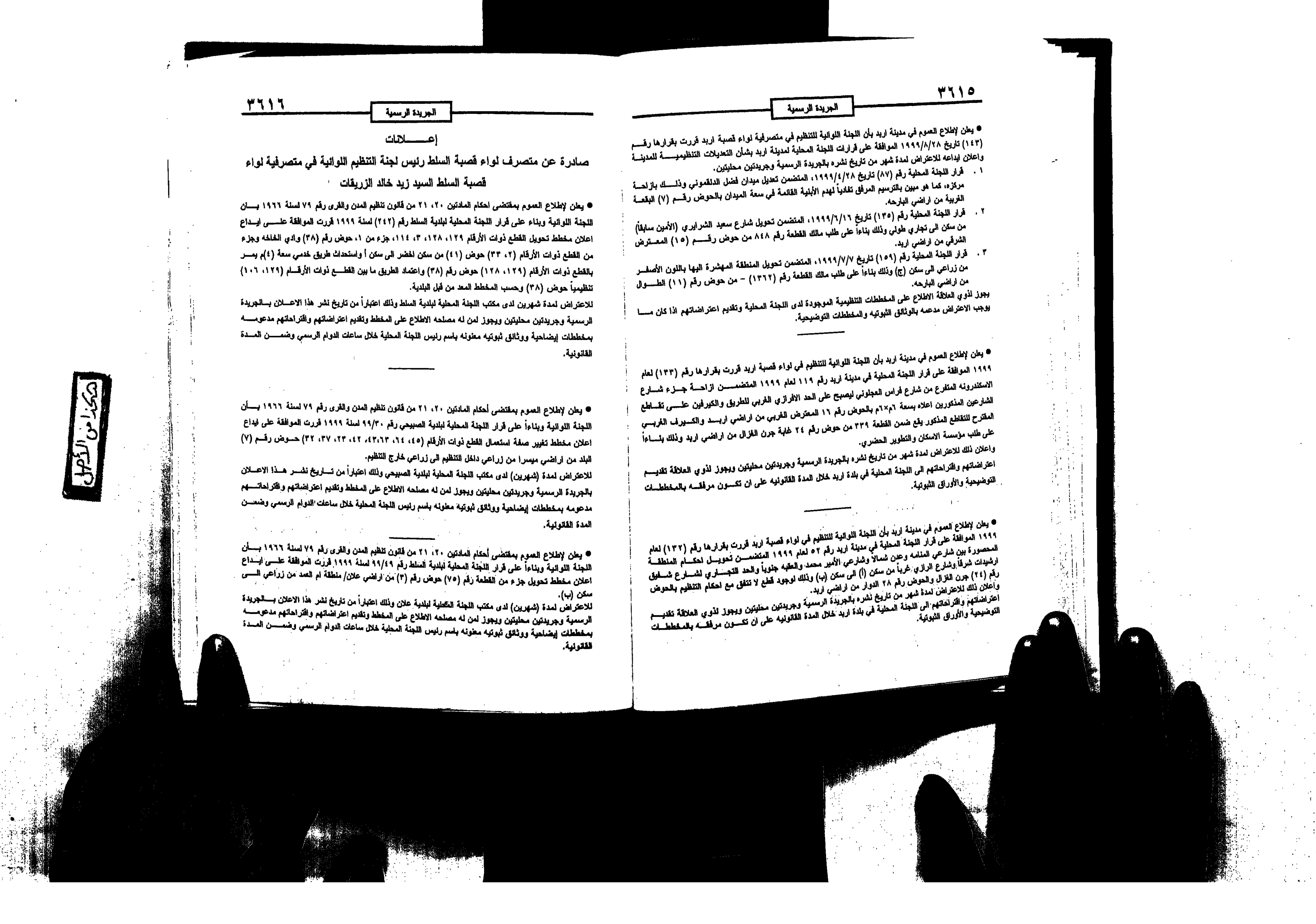
● يعلن لإطلاع العموم في بلدة بيت راس بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٢٧) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٢٠ لعام ١٩٩٩ المتضمن ما يلي :-

١ . الغاء اشارة المباني العامة عن القطع ذوات الأرقام ٦٩، بلر ٥٢، ١٤٠، ١٦٠، بلر ٥٣ من حوض الخمس رقم (٩) وذلك تلافياً من دفع التعويضات لأصحابها وبسبب بعدها عن المناطق السكنية.

٢ . الغاء صفة الحدائق عن القطعة رقم (٨٢) بلر ٥١ لنفس الأسباب.

٣ . تغيير صفة استعمال الحدائق والمباني الى سكن ب حسب التنظيم المجاور وذلك من حوض الخمس رقم ٩.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقه تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونيه على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.



● يعلن لإطلاع العموم في مدينة اربد بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٤٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٨ الموافقة على قرارات اللجنة المحلية لمدينة اربد بشأن التعديلات التنظيمية للمدينة واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

١. قرار اللجنة المحلية رقم (٨٧) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٨، المتضمن تعديل ميدان فضل الدلقموني وذلك بازاحة مركزه، كما هو مبين بالترسيم المرفق تفادياً لهدم الأبنية القائمة في سعة الميدان بالحوض رقم (٧) البقعة الغربية من اراضي البارحه.
٢. قرار اللجنة المحلية رقم (١٣٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/١٦، المتضمن تحويل شارع سعيد الشرايري (الأمين سابقاً) من سكن الى تجاري طولي وذلك بناءاً على طلب مالك القطعة رقم ٨٤٨ من حوض رقم (١٥) المعترض الشرقي من اراضي اربد.
٣. قرار اللجنة المحلية رقم (١٥٩) تاريخ ١٩٩٩/٧/٧، المتضمن تحويل المنطقة المهشرة اليها باللون الأصفر من زراعي الى سكن (ج) وذلك بناءاً على طلب مالك القطعة رقم (١٣٦٢) – من حوض رقم (١١) الطوال من اراضي البارحه.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات التوضيحية.

● يعلن لإطلاع العموم في مدينة اربد بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٣٣) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ١١٩ لعام ١٩٩٩ المتضمن ازاحة جزء شارع الاسكندرونه المتفرع من شارع فراس العجلوني ليصبح على الحد الافرازي الغربي للطريق والكيرفين على تقاطع الشارعين المذكورين اعلاه بسعة ٦م×٦م بالحوض رقم ١٦ المعترض الغربي من اراضي اربد والكيرف الغربي المقترح للتقاطع المذكور يقع ضمن القطعة ٣٣٩ من حوض رقم ٢٤ غابة جرن الغزال من اراضي اربد وذلك بناءاً على طلب مؤسسة الاسكان والتطوير الحضري.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة اربد خلال المدة القانونيه على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

● يعلن لإطلاع العموم في مدينة اربد بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٣٢) لعام ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في مدينة اربد رقم ٥٢ لعام ١٩٩٩ المتضمن تحويل احكام المنطقة المحصورة بين شارعي المنامه وعدن شمالاً وشارعي الأمير محمد والعقبه جنوباً والحد التجاري لشارع شفيق ارشيدات شرقاً وشارع الرازي غرباً من سكن (أ) الى سكن (ب) وذلك لوجود قطع لا تتفق مع احكام التنظيم بالحوض رقم (٢٤) جرن الغزال والحوض رقم ٢٨ الدوار من اراضي اربد.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة اربد خلال المدة القانونيه على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

إعــــــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء قصبة السلط السيد زيد خالد الزريقات

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم (٢٤٢) لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل القطع ذوات الأرقام ١٢٩، ١٢٨، ٣، ١١٤، جزء من ١، حوض رقم (٣٨) وادي الخاخه وجزء من القطع ذوات الأرقام (٢، ٣٣) حوض (٤١) من سكن اخضر الى سكن أ واستحداث طريق خدمي سعة (٤)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (١٢٩، ١٢٨) حوض رقم (٣٨) واعتماد الطريق ما بين القطع ذوات الأرقام (١٢٩، ١٠٦) تنظيمياً حوض (٣٨) وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي رقم ٩٩/٣٠ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٤٥، ٦٤، ٤٣،٦٣، ٤٢، ٢٣، ٣٧، ٣٢) حوض رقم (٧) البلد من اراضي ميسرا من زراعي داخل التنظيم الى زراعي خارج التنظيم.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/٤٩ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل جزء من القطعة رقم (٧٥) حوض رقم (٣) من اراضي علان/ منطقة ام العمد من زراعي الى سكن (ب).

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية علان وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بـأن اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل واجهة القطع (١٤٨، ١٤٩) حوض رقم ٥٠ الشفا الجنوبي من اراضي السلط من سكن الـى تجـاري وحسب المخطط المرفق.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بـالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بـأن اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/١٠٣ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايـداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار من القطع ذوات الأرقام (٣٩، ٩٦) حوض رقم (١١٢)، واسـتحداث شـارع سعة (١٢)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (٩٦، ٩٧، ٣٩، ١٤٦) حوض رقم (١١٢) غياضـة بحيث يمـر بالشـارع المفتوح والمعبد على الواقع وربط الشارع المذكور مع الشارع التنظيمي سعة (١٢)م يمر بالقطع ذوات الأرقام (٣٩، ٣٦) من نفس الحوض.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بـالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بـأن اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم ٩٩/١٣٤ لسنة ١٩٩٩ قررت الموافقة على ايـداع اعلان مخطط تحويل القطع ذوات الأرقام (١٨٨، ٨٢٩، ٨٢٨، ٢٤٨ جـزء مـن ٩٨٢، ٩٨٠، جـزء مـن ٢٥٩، ١٨٧٣، ٧١٨، ١٨٧٥، ١٨٧٧، ١٨٧٦) حوض رقم (٤٢) من سكن (أ) الى سكن (ج) وحسب المخطط المرفق.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بـالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونية.

إعـــلان

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بـأن اللجنة اللوائية وبناءاً على الاستدعاء المقدم من السيد جميل عبد الرحمن السبع قررت الموافقة على ايـداع اعـلان الغاء الشارع المار بالقطعتين رقمي (٣٦، ٣٧) حوض رقم (٧١) ابو طاره الشرقي.

للاعتراض لمدة (شهرين) لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هـذا الاعـلان بـالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونية.

الدكتور سالم الجنيدي
نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبة السلط

إعـــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء قصبة الزرقاء السيد علي فعدان الفايز

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلـس التنظيـم الأعلى رقم (١٢٥٧) تاريخ ١٩٩٥/٨/٢٠ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطط للشوارع المارة من الحـوض رقم (٦) من أراضي القنية تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.
يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٩٦) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقـرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان مـا يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيه والمخططات الايضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلـس التنظيـم الأعلى رقم (١١٣٣) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٠ والمخطط التنظيمي المتضمن تصديق مخطـط للشـوارع المـارة مـن الحوض رقم (٦) من أراضي القنية تصديقاً مؤقتاً وحسب المخطط المرفق.
يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٩٩) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقـرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيه والمخططات الايضاحية.

● إطلعت اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية صلاح الدين رقم (١/٥/ت/٩٩) تاريخ ٤/٥/١٩٩٩ والمخطط التنظيمي المتضمن :-

١) تعديل شارع ١٢م من الجهه الشماليه.
٢) تعديل الطريق ٦م الى جهة الشرق لربطة مع شارع ١٢م المعدل بند رقم (١) شمالاً وشارع ٨م جنوباً.
٣) تعديل طريق ٦م شرق المدرسة الى جهة الغرب.
٤) الغاء طريق ٦م الواقعة غرب وشمال المدرسة.
٥) تعديل طريق ٨م جنوب المباني العامه الى الجهة الجنوبية لكي تتماشى مع الطريق المعبد.
٦) تغيير صفة استعمال الجزء الواقع شمال شرق شارع ١٢م بند رقم (١) من سكن ريفي الى سكن (ب).
٧) تغيير صفة استعمال الجزء الواقع جنوب الشارع العام ١٢م بند رقم (١) من سكن ب الى سكن (جـ) حسب المجاور وتحويل الجزء الواقع جنوب قطع المباني العامة الى صفة مباني عامة حسب المجاور وتحويل الجزء الواقع غرب وجنوب المباني العامة الى سكن ج حسب المجاور وجميع التعديلات اعلاه على القطعة رقم (١٥) حوض (١٢) المكمان الشمالي من أراضي بلدية صلاح الدين وحسب المخطط المعد والمرفق لهذه الغاية.

يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٢) لسنة ١٩٩٩ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتيه والمخططات الايضاحية.

إعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٦م بأن اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس (بلدي معان) رقم (٢٩/٤) لعام (١٩٩٨) والمتضمن الموافقة على تعديل سعة ملحنى في القطعة رقم ٣٢ حوض (٢١).

قررت اللجنة اللوائية الموافقة حسب المخطط المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة/ معان وايداع ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس (بلدي/ معان) وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحيه ووثائق معنونه باسم رئيس اللجنة وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

محمود جراد النعيمات
متصرف لواء قصبة معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
للواء قصبة معان

إعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠/٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٦م بأن اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس (بلدي معان) رقم (٣١/٢) لعام (١٩٩٨) والمتضمن الموافقة على تعديل وتخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٣٥ حوض رقم (١٩) ظهره عبيده.

قررت اللجنة اللوائية الموافقة حسب المخطط المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس (بلدي/ معان) وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات إيضاحيه ووثائق معنونه باسم رئيس اللجنة وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

محمود جراد النعيمات
متصرف لواء قصبة معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
للواء قصبة معان



اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة المفرق رئيس لجنة التنظيم اللوائية في لواء قصبة المفرق السيد فارس اللوزي

● إجتمعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٢/٦/١٩٩٩م واطلعت على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٥٩٣) تاريخ ٢١/١١/١٩٩٦م بخصوص تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الأحواض (٣)، (٤) من اراضي الدجنيسة/ لواء قصبة المفرق تصديقاً مؤقتاً.

وبعد التداول : قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار مجلس التنظيم الأعلى الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إجتمعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧/٦/١٩٩٩م واطلعت على القرار رقم (١٤) تاريخ ١٥/٣/١٩٩٩م الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية المفرق والمتضمن :- استحداث دخلة بعرض ٣ر٩٠ متر في بداية الدخلة وفي نهاية البناء ٣ر٨٠ متر وبطول ٢٤ متر مربع مع نهاية مغلقة ٦×٦ متر حيث تكون توسعة النهاية المغلقة للدخلة من الجهة الشرقية ضمن القطعة رقم (٣٥) حوض (٧) البلد وحيث ان الطريق مناصفة ضمن القطع ذوات الأرقام (٣٥، ١٢٠) حوض رقم (٧) البلد وحسب المخطط المرفق. وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة

الرسمية وصحيفتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلديـــة المفـــرق وتقديـم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إجتمعت لجنة التنظيم والأبنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م واطلعت على مخطط الخدمات المقترح والمرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م/١/٧١/١٧١٥٤ تاريخ ١٩٩٩/٧/١٠م، المتضمن :- إحداث شوارع ضمن القطعة رقم (١٣٣) حوض رقم (٤) من اراضي منطقـــة حمامـــه/ لـــواء قصبـــة المفرق. وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شـــهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع علـــى المخططـــات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونيـــة اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● إجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتـــاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م واطلعـــت علـــى مخطـــط الخدمات المقترح والمرفق بكتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفـــرق رقـــم ز/٩/٥/٥٥٤ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٠م. والمتضمن احداث طريق لغايات ايصال الكهرباء بالقطعة رقم (٢١١) حوض رقم (٨) الصنـــع من اراضي الزنية/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المرفق. وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقـــة علـــى المخطط الآنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتيـــن محليتين، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلديـــة والقرويـــة والبيئـــة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الطفيلة رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء قصبة الطفيلة السيد ثامر الفايز

● يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية في مجلس بلدي العيص رقم (٣) بند (٢) والمتضمن الموافقة على مخطط احداث وتوسعة الطريق ســـعة ٦م الى ١٢م في القطع ذوات الأرقام ٧، ١٥٢، ١٧ حوض (٧٤) العيص.
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ايداع مخطط ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر اعلانه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليـــه تقديم اعتراضاته للسيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية.



● يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية المحلية في مجلس بلدي العيص رقم (٤٤) لسنة ١٩٩٨.
وقررت الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار الشارع المار في القطع ذوات الأرقام (١٥٦، ٢٥٢، ١٥٧) حـــوض رقم (٧٢) الميه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر اعلانه في الجريدة الرســـمية وجريدتيـــن محليتيـــن ويحق لمن له مصلحة للاطلاع على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضه للسيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد قررت الموافقـــة علـــى ايداع مخطط احداث شارع سعة (٨م) في القطع ذوات الأرقام (٨١، ١٤٢، ٤٣، ٤٠) حوض (٣١) سعوه للاعتراض لمدة اسبوعين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة اللوائية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعـــتراض عليه تقديم اعتراضاته للسيد سكرتير اللجنة خلال المدة القانونية.

● يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة قد اطلعت على قرار اللجنـــة المحلية في مجلس بلدي ارويم وعرفه وصنفحه رقم (٦٣) لسنة ١٩٩٩ وقد قررت الموافقة على ايداع مخطط تعديل مسار الشارع المار في القطع ذوات الأرقام (٢٥٨، ٢٥٢، ٢٩٧) حوض (١٤) ارويم للاعتراض لمدة شهر اعتبـــارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى اللجنة المحلية حتى اذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليـــه وتقديم اعتراضاته للسيد رئيس البلدية خلال المدة القانونية للاعتراض.

● يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة وبصفتها لجنة محلية قررت ايداع اعلان مخطط احداث طريق في الحوض (١٤) بصيرا والمصدق تصديقاً مؤقتاً بموجب قـــرار مجلـــس التنظيـــم الأعلى رقم (١٠٤١) تاريخ ١٩٩٦/٨/٤. للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره فـــي الجريـــدة الرســـمية وجريدتين محليتين.
يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة اللوائية حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعـــتراض عليه تقديم اعتراضاته للسيد سكرتير اللجنة خلال المدة القانونية.

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بمتصرفية لواء قصبة الطفيلة وبعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية في مجلس بلدي القادسية رقم ٣/٤٠ والمتضمن الموافقة على مخطط تعديل مسار الشارع المار في القطعة رقم (٩٢) حوض (١٢) البويضيه. قد قررت الموافقة على ذلك ووضعه موضع التنفيذ.

إعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء قصبة جرش الدكتور سعد الوادي المناصير

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٢٢) بند (٦) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٨/١) تاريخ ١٩٩٩/١/٤م والمتضمن تعديل مسار الشارع المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٥٧، ٥٦) حوض رقم (٧) ميسر ذهيبون حيث تم ترسيم الشارع بداية من حد الطريق الزراعي من حده الشرقي ويستمر (١٠م) وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها اتخذت قراراً تحت رقم (٢٢) بند (٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٩م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية كفر خل رقم (١٠) لسنة ١٩٩٨م تاريخ ١٩٩٨/٨/١٠م والمتضمن ترسيم طريق سعة (٦م) مفتوح على الواقع بالقطعة رقم (٢٧) حوض رقم (١٤) المؤدية الى منزل السيد محمد احمد سلامه نواصره وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية كفر خل مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها قد قررت بقرارها رقم (٣٧) بند (١١) تاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرش رقم (١٦/٣٧) تاريخ ١٩٩٨/١٠/٥م وبعد دراسة هذا القرار المتضمن الغاء الطريق سعة (٣م) المار بالقطعة رقم (٧١٤) حوض رقم (٧) واحداث طريق من الجهة الشمالية بسعة (٦م) وذلك لخدمة القطعة رقم (٧١٢) وخدمة المنازل المقامة على القطعة بعد ان تم اعلان القرار بالصحف المحلية وبالجريدة الرسمية عدد (٤٢٩٤) تاريخ ١٩٩٨/٧/٢٥م حيث قررت اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة جرش الموافقة على القرار ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها اتخذت قراراً تحت رقم (٢٦) بند (١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (١٦/٢٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٧م والمتضمن تعديل مسرب التفريغ المحاذي لمجمع الانطلاق الجديد مع تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٩٦)، (٩٧)، حوض رقم (١٠) ابو الحجل من مركز انطلاق الى سكن حسب المجاور وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش انها اتخذت قرارا تحت رقم (٣٦) بند (٥١) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٦م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم ٢٤/١٥ تاريخ ١٩٩٩/٥/٣م والمتضمن الغاء صفة المباني العامة على أجزاء من القطع ذوات الأرقام (١٣، ٢٩) حوض رقم (١) زقريط واضفاء صفة سكن (أ) حسب التنظيم المجاور وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش انها قد قررت بقرارها رقم (٤) بند (١١) تاريخ ١٩٩٩/٢/٧م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية ريمون رقم (٩٨/٢٩) تاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٤م وبعد دراسة هذا القرار المتضمن تعديل مقترح للشارع سعة (١٠) يمر بالقطع ذوات الأرقام (١٥٣ و١٨١) حوض رقم (٢) وازاحته الى الجهة الشرقية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب لجنة التنظيم المحلية في بلدية ريمون مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها قد اتخذت قرارا تحت رقم (٧) بند (١٨) تاريخ ١٩٩٩/٢/٢٨م بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الكتّه رقم (٣١) بند ٧ تاريخ ١٩٩٨/٩/٢٢ المتضمن الغاء جزء من الطريق المار ضمن القطع ذوات الأرقام (١٧، ١٨، ٢١، ٢٢) من الحوض رقم (١١) واحداث طريق بديل ضمن القطعه رقم (٢١) من نفس الحوض واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الكتّه مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

● تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها قد قررت بقرارها رقم (٤) بند (١) تاريخ ١٩٩٩/٢/٧م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية جرش رقم (١٧/٤٨) تاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٨م وبعد دراسة هذا القرار المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٩٣/٩١/٥٧/١٢٧/١٢٦/٥٩) حوض رقم (٣) وادي الدير حوض رقم (٤) بعل وادي الدير من صفة مقابر الى استثمارات سياحية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية جرش مدعمة بالوثائق والمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

اعــــلان

● يعلن لإطلاع العموم في لواء الرمثا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا بصفتها لجنة تنظيم محلية قررت بقرارها رقم ٩٩/٥١ لسنة ١٩٩٩ الموافقة على احداث طريق تخديمي بسعة ١٠م ضمن الحوضين رقمي ٤،٥ من اراضي بلدة الطره وبناء على موافقة الشركاء لخدمة الأبنية القائمة والآبار الارتوازية ومزارعهم والوارد الي بموجب كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء الرمثا رقم ط/٨٣٦/١/٢٢ تاريخ ١٩٩٩/٩/٤ واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم لمديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء الرمثا خلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعمه بالمخططات التوضيحيه والثبوتات اللازمه.

محمد الفريحات
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقرى والأبنية للواء الرمثا

اعــــلان

● يعلن لإطلاع العموم في بلدة الطرة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٤٩ لسنة ١٩٩٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٣١/١٩٤ تاريخ ١٩٩٩/٨/٣٠ والمتضمن تعديل مسار الشارع ذو السعة ١٢م والمار بالقطعة رقم ٢٩ حوض رقم (٥) من اراضي بلدة الطرة وذلك لتخفيف الضرر على القطعة المذكورة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية في بلدة الطره خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتيه.

محمد الفريحات
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن
والقرى والأبنية للواء الرمثا

اعــــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس لجنة التنظيم اللوائية في لواء قصبة عجلون السيد زيد الظاهر

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٤٥) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢١) فقرة (١٣) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن احداث طريق بسعة ٤م لغايات الخدمات والماره بالقطع ذوات الأرقام ٢١٤، ٢١٠، ٤١٩) من حوض رقم (١٠) عراق ضيف الله وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٢٠) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٤/٧ المتضمن تخفيض سعة الشارع سعة ١٢م الى ٦م والمار بالقطعة رقم (٤٩) بين منازل كل من صالح علي محمد ومحمد علي محمد والتخفيض من الجهة الغربية والشرقية وذلك لعدم الحاجة اليها ولتخفيف الاضرار على المنازل المجاوره ولقرب المسافة بين الشارعين وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٢٤) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١٤) تاريخ ١٩٩٩/٤/٧ المتضمن ترسيم طريق سعة ٦م بالقطعة رقم (٤٠) حوض (٢٨) الطياره لتبدأ من الشارع الرئيسي وتنتهي ببداية القطعة ٣٩ من الجهة الشمالية الشرقية وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

- يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٢٦) تاريخ ٢٥/٤/١٩٩٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١٦) تاريخ ٧/٤/١٩٩٩ المتضمن تغيير صفة استعمال سكن (ب) الى سكن (ج) بالأجزاء الشمالية للقطع ذوات الأرقام (٤٠، ٤١) حوض محنا وذلك لقلة عمق هذه القطع حسب واجهة الشارع التنظيمي ١٢م وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

- يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٢٣) تاريخ ٢٥/٤/١٩٩٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١٣) تاريخ ٧/٤/١٩٩٩ المتضمن احداث شارع سعة ١٠م يمر بين القطعتين (٥٦، ٥٧) حوض (٣٠) اشتفينا بحيث يأخذ من القطعة ٥٧ بداية عشرة امتار بسبب وجود منزل على حدود القطعة المجاورة رقم (٥٦) ويتجه غربا ويأخذ بالانحدار حتى يصبح على صفر القطعه ٥٦ ويأخذ ١٠م من القطعة ٥٧ وهكذا يكون قد رسم في القطعتين بالتساوي مع الغاء الدوار المرسم بالقطعة ٥٨ حتى يلتقي مع مسير الشارع القديم مع توصيل الطريق ٤م المنظمه على استقامتها حتى تلتقي مع الشارع ١٠م المقترح.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

- يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٢٢) تاريخ ٢٥/٤/١٩٩٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١٢) تاريخ ٧/٤/١٩٩٩ المتضمن احداث شارع سعة ١٠م يمر بين القطع ذوات الأرقام (٧٨، ٧٩، ٦٤) حوض (٣٠) اشتفينا مناصفة بين القطع المذكورة ويتجه من الشرق الى الغرب حتى يصل منطقة الشارع غربا وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

- يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١١٦) تاريخ ٢٥/٤/١٩٩٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (٦) تاريخ ٧/٤/١٩٩٩ المتضمن تعديل مسار الشارع سعة ١٢م المار بالقطع (١١٨، ٦٩) حوض ١١ سامتا والذي يتجه غرباً من زاوية القطعة (١١٨) من الجهة الشرقية الشمالية ويسير مع حدود القطعة غرباً وحتى يتعدى البئر والمنازل الموجودة على القطعة الواقعة بسعته وذلك تلافياً لهدمها وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

- يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١١٥) تاريخ ٢٥/٤/١٩٩٩م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (٥) تاريخ ٧/٤/١٩٩٩ المتضمن تحويل صفة استعمال المنطقة الشرقية من اراضي راس مليف حوض ٢ من سكن زراعي الى سكن ب وضمن القطع التالية (٦٤، ٦٣، ٦٥، ٨٨، ٨٩، ١١، ٩، ٨، ٧، ٦، ٥، ٤، ٧٠، ٧١، ٧٢، ١٨، ٦٢، والجزء المتبقي من ٩٧) واجراء التعديلات التالية على الشوارع المصدقة :-

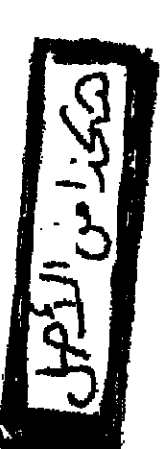
١ - الغاء الشارع ١٢ متر المار بالقطع (١٧، ١٢٣، ١٦) والمتجه من الجنوب الى الشمال والشارع الموجود في القطع المذكوره من الجهة الشرقية.

٢ - تخفيض سعة الشارع ١٢ متر المار بين القطع (١٧، ١٨) والمتجه من الغرب الى الشرق ليصبح ٦ متر والتخفيض من القطعة ١٧ فقط.

٣ - تخفيض سعة الشارع ١٤ متر الى ١٢ متر والمار بطرف القطعتين (٩٩، ٩٨) من الجهةالشرقية على ان يكون التخفيض من الجهة الغربية فقط.

٤ - احداث شوارع ودخلات بالمنطقة المراد تحويلها الى سكن ب وحسب ما هو موجود على المخطط الهيكلي وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.



● يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١١٤) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (٤) تاريخ ١٩٩٩/٤/٧ المتضمن تعديل مسار الشارع سعة ١٢ متر من بداية القطعتين (١١٣، ١٢٨) من حوض (١٢) من اراضي راس منيف وباتجاه الغرب بحيث يحاذي الطريق الزراعي ولا يؤثر على القطع الصغيرة شمال الشارع المقترح ولا يبقى منها فضلات وينحرف شمالاً بحيث يأخذ من القطعة (١١٩) مساحة بسيطة والغاء الدخلة التي تستمر بالقطعة (١١٩) لوجود شوارع وطرق تنظيمية بديلة وكون الطريق المطلوب الغاؤها تقسم القطعة (١١٩) وتجعلها عديمة الفائدة وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١١٣) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (٣) تاريخ ١٩٩٩/٤/٧ المتضمن تعديل الشارع (١٢) متر الذي يمر بالقطعتين (١٠٤، ١٠٥) حوض (٣) راس منيف بحيث يبقى الشارع على مساره القديم عند دخوله بالقطعة (١٠٥) من الجهة الغربية وينتقل مساره الى شمال القطعة (١٠٤) بانحراف بسيط حيث ان المنطقة سكن أ والترسيم القديم يحدث فضله بالقطعتين (١٠٤، ١٠٥) وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة الروابي بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١١١) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الروابي رقم (٩) بند (١) تاريخ ١٩٩٩/٤/٧ المتضمن تحويل صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (١١١، ٢٤) بركة منافع عامه، ١١٣، ١١٢، ١١٥، ١١٤، ٢٣، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠) من حوض رقم (٣) من اراضي راس منيف من سكن (ب) الى سكن (ج) وذلك لقلة مساحات القطع وانحدار المنطقة وبناء على طلب المواطنين وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة الروابي خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢١٥) تاريخ ١٩٩٩/٧/٤م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) فقرة (١٠) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن احداث طرق من اجل خدمة المنطقة في الصرف الصحي بسعة ٣ متر في القطع ذوات الأرقام (١١٨، ٣٣٠، ٣٢٩، ٣٢٨، ١١٩، ٨٩، ٩، ٨٨، ٨٦، ٨٧، ٨٣) من حوض رقم ٧ الزيزفونه وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢١٨) تاريخ ١٩٩٩/٧/٤م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٠) فقرة (١٣) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن توسيع الطريق من ٦ متر الى ١٠ متر حسب الشارع المعبد ويوجد فيه جميع الخدمات وعمل نهاية مغلقة للشارع والمار بالقطع ذوات الأرقام (٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٠) من حوض رقم ١٠ عراق ضيف الله وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٥٥) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٢) فقرة (٢) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن تغيير صفة استعمال من تجاري باحكام وسكن ريفي الى مباني عامه كونه يوجد مدرسة مهنية بالقطعة رقم (١٧٢) حوض ١٠ وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن للعموم في بلدة عنجرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٧م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٩) فقرة (٧) تاريخ ١٩٩٩/٥/٣٠ المتضمن تخفيض سعة الشارع من ١٠ متر الى ٤ متر والمار بالقطع ذوات الأرقام (٤٩، ٢٠٤، ٢٠٣، ٥٠) من حوض رقم ٧ الزيزفونه وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتيه اللازمه.



اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة باعون بان اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة عجلون بحثـت بقرارهـا رقم (١٧١) تاريخ ١٩٩٨/٦/٢٨ قرار اللجنة المحلية في باعون رقم (١٦) فقره (٢) لعام ١٩٩٨ المعطـوف علـى قرار اللجنة اللوائية السابق رقم (١٢٨) لعام ١٩٩٨ والمتضمن الموافقة على تعديل الطريق التنظيمي المار بالقطعـة رقم ٢٨ حوض ٣ وذلك حسب المفتوح على الواقع.
وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم (٤٢٧٥) تاريخ ١٩٩٨/٤/٢٥ وجريدتي العـرب اليـوم رقـم ٣٤٤ والرأي رقم ١٠٠٩٢ تاريخ ١٩٩٨/٤/٢٥.
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما مـن تـارخ نشـره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

علي العلوان
متصرف لواء قصبة عجلون
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة مادبا رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء قصبة مادبا السيد محسن عبطان الرقاد

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مادبا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارهـا رقم (٤٠) لسنة ١٩٩٩م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في مادبا رقم (٣٥) لسنة ٩٩ والمتضمـن تغيـير صفة استعمال قطع اراضي والغاء شوارع واستحداث ضمن المناطق التي دخلت حديثا في منطقة المامونية والفيحـاء والتيم.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة خلال المدة القانونية للاعتراض، مرفقه بالمخططـات التوضيحيـة والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لـواء قصبـة مادبـا قـررت بقرارها رقم (٤٤) لسنة ١٩٩٩م الموافقة على إحداث طريق سعة (٦م) لخدمة القطعة رقم (٥٢) حوض رقـم (١٥) من اراضي الفيصلية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لـذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة خلال المدة القانونية للاعتراض، مرفقه بالمخططـات التوضيحيـة والأوراق الثبوتيه اللازمه.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بمقتضى احكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقـرى والأبنيـة رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم (٤٦) لسـنة ١٩٩٩م الموافقة على المخطط المقترح لتعديل الدخله الماره بالقطعة رقم (٤٩) حوض رقم (٢) من اراضي بلدة الفيصلية.
ووضع القرار موضع التنفيذ خلال خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

إعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حريما بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانه اطلعت على قـرار اللجنة المحلية في بلدة حريما رقم (١٩/٥٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/٥.
والمتضمن : الموافقة على تعديل الشارع المار ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩) حوض(٥) العلا مـن أراضي حريما بازاحته الى الجهة الشرقية باتجاه القطعة رقم (١٢) حوض رقم (٦) الزوية الشماليه التي هـي ملـك المملكة الأردنية الهاشمية ليبقى على سعته ٢٠ متر وذلك بسبب صغر مساحة القطعـــة رقـم (٧٨٨) حـوض (٥) والمنظمة تنظيم سكن (أ).
قررت اللجنة بقرارها بقم (٩٥) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شـهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتـهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حريما خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية.

متصرف لواء بني كنانه
حسين حمود الضمور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

إعـــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المنصورة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة المنصورة رقم (٢١/١) تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٨.
والمتضمن : الموافقة على احداث طريق تنظيمي سعة (٤)م ما بين القطعة رقم (١١) حوض (٨٤) والقطعـــة رقـم (١٢) من الحوض نفسه من اراضي قرية ملكا بحيث تتصل بالشارع التنظيمي المصدق سعة ١٤ متر عند بدايتها في الجهة الجنوبية والاتجاه بمسارها شمالا وحتى حدود القطعة رقم (٩) من نفس الحوض واغلاقها في تلـك المنطقـة بنهاية مغلقه.
قررت اللجنة بقرارها رقم (٨١) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار وتقديم اعتراضاتـهم أو اقتراحاتهم الى رئيس اللجنة المحلية في بلدة المنصورة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططـات التوضيحية.

متصرف لواء بني كنانه
حسين حمود الضمور
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء الكورة السيد نايف المومني

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٣/٣٥) لعـام ١٩٩٨
في بلدة جديتا والمتضمن : تخفيض سعة الطريق المار بالقطع ذوات الأرقام (٤٣، ٤١) حوض رقم (٦) جنب الركبـة
من اراضي جديتا من ٦م الى ٤م وتحويلها الى درج.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جديتا خـــلال المـدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنــة المحليـــة رقــم (٢/٤٨) لعـــام
١٩٩٨ في بلدة الأشرفية والمتضمن : توسعة طريق تنظيمي من ٣م و٦م لتصبح بسعة ٨م بالقرب من مـــنزل ابـــو
وصفي الدهيمش تبدأ من القطعة رقم (٧٧) حوض رقم (١١) البلد مروراً بالقطع ذوات (١١٩، ١٢٠، ٧٢) علـى ان
تكون التوسعة من القطع جنوب الشارع (١١٩، ١٢٠، ٧٧) حوض رقم (١١) البلد.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الأشرفية خلال المـدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٩/٦) لعـام ١٩٩٩
في بلدة الأشرفية والمتضمن : تخفيض سعة كيرف شارع في القطعة رقم (١٠١) حوض رقم (١١) البلد من اراضـي
الأشرفية.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـره بـالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الأشرفية خلال المـدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٦/٢٧) لعـام ١٩٩٨
في بلدة الأشرفية والمتضمن :
ازاحة شارع سعة ١٢م الواقع في القطعة رقم (٧) حوض رقم (٢٤) راس العامود من اراضي الأشرفية الى الجهـــه
الجنوبيه وبنفس السعة في ارض السيد محمد حسين محمد وشركاه ليصبح على حدود القطعة رقـــم (٩٣) مباشـــرة
بالقرب من منزل السيد محمد سعيد احمد محمود عوايشه حسب الترسيم المرفق.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الأشرفية خلال المـدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنـــة المحليـــة رقــم (٥/١٨) لعــام
١٩٩٩ في بلدة الأشرفية والمتضمن : رفع اشارة الحجز عن الجزء المخصص لغايات التربية والتعليم مـــن القطعـــة
رقم ١٥٤ حوض رقم (٤) رأس العامود نظراً لعدم الحاجة اليها وذلك بموجب كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقــم
ك٥/٧/٢١/٢٠٨٥ تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٥ وتحويل القطعة الى سكن (جـــ).
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الأشرفية خلال المـــدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١/١٦) لعـام ١٩٩٩
في بلدة كفرابيل والمتضمن : احداث جزء من طريق تخديمي سعة ٦م استمراريه للطريق سعة ٦م المصدق، والواقعه
ضمن القطع ذوات الأرقام (٧١، ٧٠) من الحوض رقم (٤) بلوطه من اراضي كفرابيل.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفرابيل خلال المـــدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١/٣١) لعـام ١٩٩٨
في بلدة جديتا والمتضمن : تعديل الشارع سعة ٦م المار بالقطع رقمي (٧١٧، ٧١٨) حوض (١٢) البلد وذلك لتثبيت
الشارع على حدود القطعة (٧١٧) حوض (١٢) البلد.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جديتا خـــلال المـــدة
القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنـــة المحليـــة رقــم (١١/٥) لعـــام
١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : تغيير صفة استعمال القطـــع (٣٤، ٥٤، ٦٩، ٧١، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٥،
٨٦، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٨٤) واجزاء القطع ٣٦، ٣٩ حوض رقم (١٢) بلوطه من اراضي دير ابـــي ســـعيد
الغربي من سكن (ب) الى سكن جـــ.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشـــره بـــالجريدة
الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خـــلال
المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٢٢/١١) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : تنظيم فضله الشارع المحاذي للقطعة رقم (٧٣٠) من الحوض رقم (٥) البلد حي (٧) الجامع من اراضي مرحبا لتصبح ساحه عامه لمسجد مرحبا لإستخدامها كموقف للسيارات.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١٣/٦) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن: تغيير صفة استعمال القطع ارقام ٤٨، ٤٩، واجزاء القطع ٢٠، ٢٩، ٣١، ١٧، ٥٠، ٥١، ٣٩ حوض (١) ثرأده من اراضي مرحبا واجزاء القطع ارقام ٧١٢، ٧١٣، حوض رقم (٢) البلد من اراضي السمط والقطع ارقام ٩، ٨، ٣٢، ٣٣، ٤، ٥، ٦، ١٩، ٢٠، ٢٦، ٢٤، ٣١ حوض رقم (٣) باب السمط من اراضي السمط والمنوي تغيير صفة استعمالها من سكن (ب) الى سكن (ج).
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٩/١) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن: اجراء تعديلات عامه على المخطط التنظيمي للقسم الغربي من المخطط الهيكلي لبلدة دير ابي سعيد/ الجزء الأول بحيث تتطابق الشوارع والطرق الافرازيه مع الشوارع والطرق التنظيميه لوجود ازاحات بعد تنزيل لوحات الاراضي علىالمخطط الهيكلي ولرفع الضرر عن الأبنية القائمة في سعة بعض هذه الطرق ويشمل التعديل الطرق والشوارع الواقعة ضمن حوض (٥) البلد – مرحبا جميع احيائه (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩) وكذلك يتضمن هذا التعديل جزء من الشارع سعة ١٢م الفاصل بين حوض (٥) البلد مرحبا و(٤) مرحبا بحيث يضم في سعته الفضله الافرازيه لرفع البناء القائم على القطعة رقم ١١٦ حوض رقم (٤) مرحبا وتعديل قسم من الشارع سعة ١٢م الممتد من حوض رقم (٥) البلد باتجاه حوض رقم (٤) مرحبا غربا عند القطع (٧٢١، ٧٢٠، ٧١٩، ٧١٨) حوض (٥) البلد مرحبا حي الحسن وعند القطعتين رقم (٣، ١١٣) حوض رقم (٤) مرحبا لرفع سور عن البناء القائم على القطعة رقم (٣) حوض رقم (٤) مرحبا وتنظيم طريق سعة ٦م ضمن القطع (٧١٩،٧١٨) حوض (٥) البلد مرحبا والقطع (٣، ٤، ٥) حوض رقم (٤) مرحبا من اراضي السمط.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١٥/٥) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : تنظيم الطريق الافرازي المحاذي للقطع (٣٩، ٤٨، ٤٤، ٤٥، ٤٣، ١٠٠) حوض رقم (٨) البلد حي (٣) الوسط من اراضي دير ابي سعيد الشرقي وذلك من اجل وضع اعمدة كهربائية خدمة للمواطنين في تلك المنطقة.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١٠/٦) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن: الغاء اقتطاع الشارع سعة ٢٠م من القطعة رقم (٧٥) حوض (٨) البلد حي (٣) الوسط بحيث يبقى الشارع على الحدود الافرازيه لها لوجود مبنى قائم على هذه الحدود قبل التسويه لتكون سعة الشارع على الواقع بين الأبنية بحيث تبقى سعته على الواقع الافرازي وحدود القطع (١٣١، ١٣٢، ١٥١) من نفس الحوض.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة اللوائية بصفتها لجنة محلية رقم (٨/١٦) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد – مرحبا والمتضمن : احداث شارع ١٦م ضمن القطعة رقم (١) من الحوض رقم (٢) من اراضي مرحبا منطقة ام العرب الواقع قسم منها خارج حدود تنظيم البلدية وذلك لغايات تقديم خدمات الكهرباء في المنطقة المذكورة.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية في متصرفية الكورة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (١٩/٣) لعام ١٩٩٩ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :
تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٨، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٦١، ٦٢، ٦٨، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ٦٥، ٨٢، ٨٣) من الحوض رقم (٨) البلد حي (٥) المخفر والقطعة رقم (٤٥) من الحوض رقم (٨) البلد حي (٢) الشرقي من اراضي دير ابي سعيد الشرقي من سكن (جـ) الى سكن (د).
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية.

إعلانات صادرة عن متصرف لواء الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء الرصيفة
السيد فواز نجيب رشيدات

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٩٠١) لسنة ١٩٩٨م والمخطط التنظيمي المتضمن: تعديل مسار شارع تنظيمي سعة ١٢م وبنفس السعة والمار بمحاذاة القطعة رقم (٦٤٣) حوض (٨) والقطعة رقم (٧٠). يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٠٢) لسنة ١٩٩٩ (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة للاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (١٨٢٩) لسنة ١٩٩٩م والمخطط التنظيمي المتضمن: قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٩٧/٢٨٥٢ بخصوص استحداث طريق بسعة ٦م ضمن الحوض ٣/ الفلاح وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وحيث تم نشر الإعلان في عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٣٥٨ لسنة ١٩٩٩م تاريخ ٩٩/٦/٢٦ وجريدتين محليتين ولم يتقدم أحد للاعتراض. يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١١١) لسنة ١٩٩٩م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما" من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٦٨٣) لسنة ١٩٩٩م والمخطط التنظيمي المتضمن: تخفيض جزء من شارع سعة ١٠م إلى ٦م ضمن الحوض رقم (١). يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٩٣) لسنة ١٩٩٩م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي وذلك لتفادي هدم أبنية قائمة وحسب ما جاء بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر/٣/٩/٢٨٠٧٣ تاريخ ١٩٩٨/١١/٨م وإبقاء الجزء الآخر حسب الواقع بسعة ١٠م كونه مفتوح ومعبد على الواقع ولا توجد اعتداءات. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة للاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٩٠١) لسنة ١٩٩٨م والمخطط التنظيمي المتضمن: تعديل مسار شارع تنظيمي سعة ١٢م وبنفس السعة والمار بمحاذاة القطعة رقم (٦٤٣) حوض (٨) وبالقطعة رقم (٥٧٥) من الحوض رقم (٨) مدينة الجندي. يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٠٢) لسنة ١٩٩٩م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة للاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (١٥٦١) لسنة ١٩٩٩م والمخطط التنظيمي المتضمن: تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٣) الفلاح من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة وتغيير صفة استعمال من خارج التنظيم إلى سكن ب وحسب توجيه السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بكتابه رقم ر/٣/٩/٨٤ تاريخ ٩٩/١/٣١. يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٠٩) لسنة ١٩٩٩م (الموافقة) على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي. وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة للاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعلانات صادرة عن متصرف لواء البادية الشمالية
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء البادية الشمالية
السيد ناجي محمود

● اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء البادية الشمالية بتاريخ ١٩٩٩/٨/١١، واطلعت على القرار رقم (٦٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة المتضمن: تخفيض سعة منحنى وطريق (٦م) ضمن القطعة رقم (٢١) حوض (٢) الخربة. وحسب المخطط المرفق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا" من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية روضة بسمة وتقديم اعتراضاتهم خلال لمدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية المخططات الإيضاحية.

● اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء البادية الشمالية لسنة ١٩٩٩، واطلعت على القـرار رقـم (٧١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة المتضمن: تخفيض سعة طريق (٦م) ضمن القطعـة رقم (٧٢٣) حوض (٢) الخربة. وحسب المخطط المرفق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسـمية وصحيفتيـن محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضحية لدى بلدية روضة بسمة وتقديم اعتراضاتـهم خـلال لمدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية المخططات الإيضاحية.

● اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء البادية الشمالية بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٨، واطلعت على القرار رقـم (٧٥) تاريخ ١٩٩٩/٨/٩ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة المتضمن: تخفيض سعة طريق (٦م) ضمـن القطع ذوات رقم (١٠،٩،٦) حوض (١٠) الشقف. وحسب المخطط المرفق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشـر فـي الجريـدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضحية لدى بلدية روضة بسمة وتقديـم اعتراضاتهم خلال لمدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية المخططات الإيضاحية.

● اجتمعت اللجنة اللوانية للتنظيم والأبنية في لواء البادية الشمالية بتاريخ ١٩٩٩/٨/٤، واطلعت على القرار رقـم (١٢) تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية الصالحية المتضمن: الموافقة على تخفيض سعة الشـارع التنظيمي من جهة القطع ذوات الأرقام (٧١٣، ٧١٦، ٧١٥) وتوسعة الشارع من الجهة المقابلة علمـاً بـأن القطـع المتأثرة بتوسعته هي (٧١٢،٧١٠) وجميع هذه القطع ضمن حوض رقم (١٧) وكذلك الموافقة علـى توسـعة حـدود التنظيم لتشمل أجزاء من القطع (٧١٥، ٧١٦، ٧١٣) كما هو مبين بالمخطط المعد لـهذه الغايـة. وحسـب المخطـط المرفق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعـتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لـذوي العلاقـة الاطـلاع علـى المخططات التوضحية لدى بلدية الصالحية وتقديم اعتراضاتهم خلال لمدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعـتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية المخططات الإيضاحية.

● اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء البادية الشمالية بتاريخ ١٩٩٩/٨/١١، واطلعت على القرار رقـم (٥٨) تاريخ ١٩٩٩/٧/٥ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة المتضمن: تخفيض سعة منحنى وطريق (٦م) ضمن القطعة رقم (٥٧٧-٥٤٠) حوض (٢) الخربة من أراضي أم الجمال. وحسب المخطط المرفق وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تـاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضحية لـدى بلديـة روضة بسمة وتقديم اعتراضاتهم خلال لمدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمـة بـالأوراق الثبوتيـة المخططات الإيضاحية.

إعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء المزار الجنوبي رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء المزار الجنوبي السيد علي الخوالده

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة ذات راس بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت علـى قرار مجلس بلدي ذات راس رقم ٥/٥ تاريخ ١٩٩٨ والمتضمن تعديل مسار الدخله ضمن القطعه رقم (٣٦) حـوض (٢٥) من اراضي ذات راس. وبعد التداول قررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلديـة ذات راس بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة بلدية مؤاب بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعـت على قرار بلدية مؤاب رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٩ والمتضمن تعديلات على المخطط التنظيمي وبعد التداول قررت اللجنـة ما يلي :-

١ . البند رقم (١) الموافقة على ما ورد بقرار البلدية بإزالة صفة الحدائق عن أجزاء من القطع ذوات الأرقـام (٢١، ٢٢، ٥٥)حوض رقم (٤) الجرجوري وتحويلها لأحكام السكن (د) حسب السكن المجاور وذلك لعدم حاجة البلدية لها.

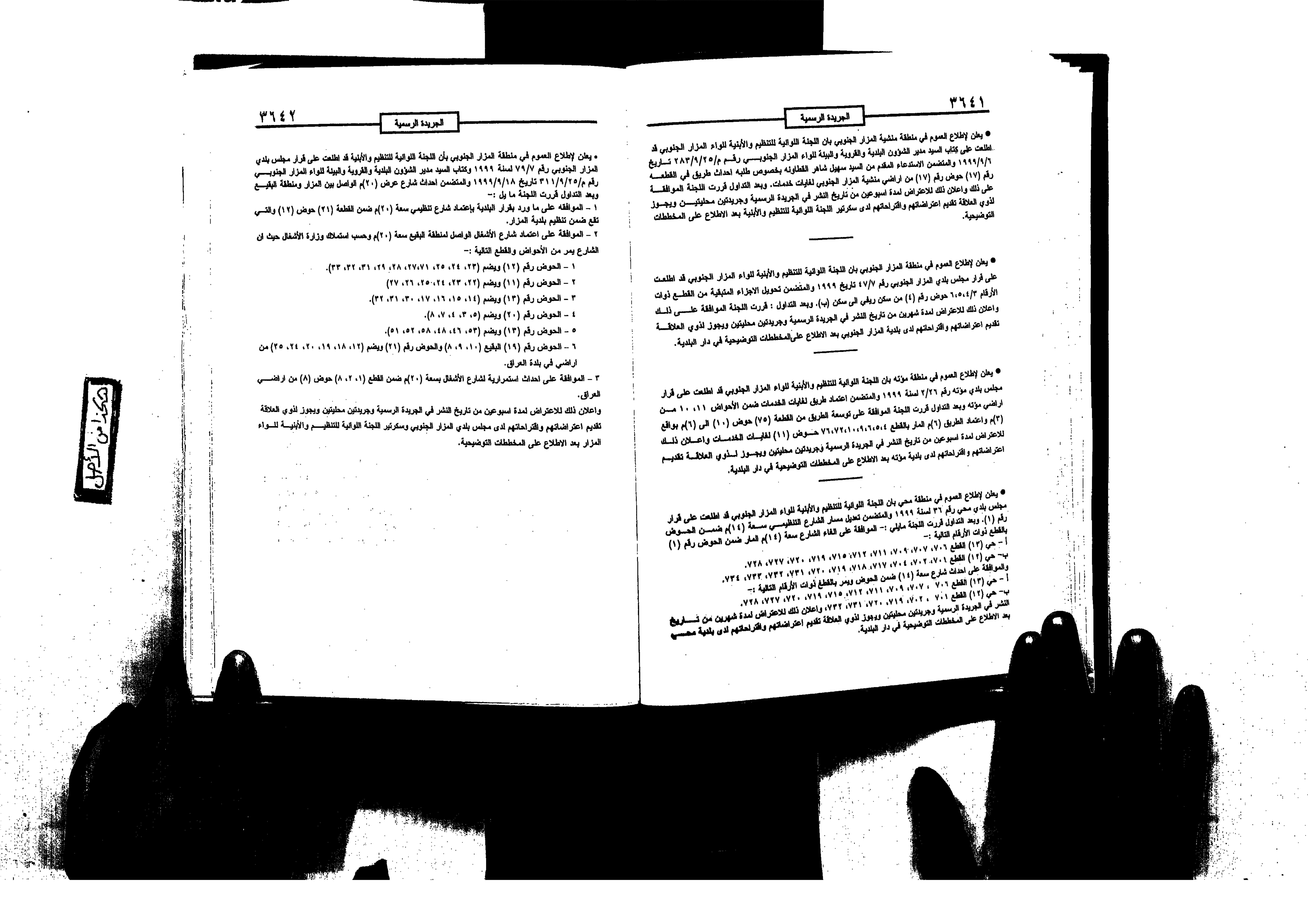
٢ . البند رقم (٧) أ الموافقة على تعديل مسار الشارع الى الجهة الجنوبية من ضمن القطعة ١٣٦ حوض رقـم (١) وذلك لوجود زيادة عن الربع القانوني.

٣ . البند رقم (٨) الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع (١١٤، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٧، ١٢٠، ١١٧) حوض رقـم (٤) والقطع (٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٠) حوض رقم (٣) واعادته حسب المصدق سابقاً حيث ان الشـارع مفـرز حسـب التصديق القديم ولا توجد في سعته اية معوقات وحسب مخطط البلدية.

٤ . البند رقم (١٣) الموافقة على الغاء الشارع سعة (٢٠) م.المار بالقطع (١١، ٨) حـوض (١) والقطعـة (٣،٥) حوض رقم (٢) وترسيم شارع مقترح امتداد للشارع المار بالقطعة رقم (١) حوض ٢ وذلك لخمة المنطقة الحرفيـة القائمة في القطعة (٣٤) حوض رقم (١) وحسب مخطط البلديه.

٥ . الموافقة على احداث شارع تجاري ضمن القطع (١٦، ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٥، ٢٦) حوض رقـم (٥) حيـث ان الجهة المقابلة من الشارع ٢٠م منظمه تجارياً.

٦ . الموافقة على البند (١٠) تعديل الطريق حوض (٤)م والمار بالقطع ١٦، ٢٠ حوض (١) وازاحتها الى الجهـة الشمالية حيث ان الطريق المذكور محدث بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم ١٣٨٣/غ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٠م. واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقـة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤاب بعد الاطلاع على المخطط التوضيحي في دار البلدية.



• يعلن لإطلاع العموم في منطقة منشية المزار الجنوبي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء المزار الجنوبي رقم م/٢٨٣/٩/٢٥ تاريخ ١٩٩٩/٩/٦ والمتضمن الاستدعاء المقدم من السيد سهيل شاهر القطاونه بخصوص طلبه احداث طريق في القطعه رقم (١٧) حوض رقم (١٧) من اراضي منشية المزار الجنوبي لغايات خدمات. وبعد التداول قررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى سكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية.

• يعلن لإطلاع العموم في منطقة المزار الجنوبي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي المزار الجنوبي رقم ٤٧/٧ تاريخ ١٩٩٩ والمتضمن تحويل الاجزاء المتبقية من القطع ذوات الأرقام ٣/٤،٥،٦ حوض رقم (٤) من سكن ريفي الى سكن (ب). وبعد التداول : قررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية المزار الجنوبي بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية.

• يعلن لإطلاع العموم في منطقة مؤته بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي مؤته رقم ٢/٢٦ لسنة ١٩٩٩ والمتضمن اعتماد طريق لغايات الخدمات ضمن الأحواض ١١، ١٠ من اراضي مؤته وبعد التداول قررت اللجنة الموافقة على توسعة الطريق من القطعة (٧٥) حوض (١٠) الى (٦)م بواقع (٣)م واعتماد الطريق (٦)م المار بالقطع ٤،٥،٦،٩،١٠،٧٢،٧٦ حوض (١١) لغايات الخدمات واعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤته بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية.

• يعلن لإطلاع العموم في منطقة محي بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي محي رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٩ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٤)م ضمن الحوض رقم (١). وبعد التداول قررت اللجنة مايلي :- الموافقة على الغاء الشارع سعة (١٤)م المار ضمن الحوض رقم (١) بالقطع ذوات الأرقام التالية :-

أ - حي (١٣) القطع ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٩، ٧١١، ٧١٢، ٧١٥، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢٧، ٧٢٨.

ب- حي (١٢) القطع ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٤، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤.

والموافقة على احداث شارع سعة (١٤) ضمن الحوض ويمر بالقطع ذوات الأرقام التالية :-

أ - حي (١٣) القطع ٧٠٦ ، ٧٠٧، ٧٠٩، ٧١١، ٧١٢، ٧١٥، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢٧، ٧٢٨.

ب- حي (١٢) القطع ٧٠١ ، ٧٠٢، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٣١، ٧٣٢، واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية محي بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية في دار البلدية.

• يعلن لإطلاع العموم في منطقة المزار الجنوبي بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية قد اطلعت على قرار مجلس بلدي المزار الجنوبي رقم ٧٩/٧ لسنة ١٩٩٩ وكتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء المزار الجنوبي رقم م/٣١١/٩/٢٥ تاريخ ١٩٩٩/٩/١٨ والمتضمن احداث شارع عرض (٢٠)م الواصل بين المزار ومنطقة البقيع وبعد التداول قررت اللجنة ما يلي :-

١ - الموافقه على ما ورد بقرار البلدية باعتماد شارع تنظيمي سعة (٢٠)م ضمن القطعة (٢١) حوض (١٢) والتي تقع ضمن تنظيم بلدية المزار.

٢ - الموافقة على اعتماد شارع الأشغال الواصل لمنطقة البقيع سعة (٢٠)م وحسب استملاك وزارة الأشغال حيث ان الشارع يمر من الأحواض والقطع التالية :-

١ - الحوض رقم (١٢) ويضم (٢٣، ٢٤، ٢٥، ٧١،٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٣).

٢ - الحوض رقم (١١) ويضم (٢٢، ٢٣، ٢٤،٢٥، ٢٦، ٢٧)

٣ - الحوض رقم (١٣) ويضم (١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ٣٠، ٣١، ٣٢).

٤ - الحوض رقم (٢٠) ويضم (٥، ٣، ٤، ٧، ٨).

٥ - الحوض رقم (١٣) ويضم (٥٣، ٤٦، ٤٨، ٥٨، ٥٢، ٥١).

٦ - الحوض رقم (١٩) البقيع (١٠، ٩، ٨) والحوض رقم (٢١) ويضم (١٢، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٤، ٢٥) من اراضي في بلدة العراق.

٣ - الموافقة على احداث استمرارية لشارع الأشغال بسعة (٢٠)م ضمن القطع (١، ٢، ٨) حوض (٨) من اراضي العراق.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة اسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى مجلس بلدي المزار الجنوبي وسكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية.

إعلانات صادرة عن متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء المزار الشمالي
السيد داوود مهيرات

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة حبكا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم للواء المزار الشمالي قررت بقرارها رقم ٩٩/٨٩ تاريخ ٩٩/٨/١٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة حبكا رقم ١٠/١ تاريخ ٩٩/٦/١٥ والمتضمن: إلغاء وإحداث شوارع تنظيمية ضمن القطع ذوات الأرقام (١٩، ١٢٩، ١٢٨، ١٣١، ١٣٠، ١٤٤، ١٤٥) من الحوض رقم (٥) مع بقاء المنطقة سكن (ب)، وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة زوبيا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت ما يلي:-

١) تقرر بالقرار رقم ٩٩/٩/ تاريخ ٩٩/٢/٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة زوبيا رقم ٣٨/١ تاريخ ٩٨/١١/١٩ والمتضمن: تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٦٧ حوض رقم ١ الخراج والقطعة رقم (١) حوض رقم (٢) التين والواقع ضمن سكن (جـ) وكذلك القطع ذوات الأرقام (٧١٠، ٧١١، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٤١، ٧٠٦، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١١، ٧٢٢، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٣٦، ٧٣٥، ٧٣٢، ٧٣١، ٧٣٠، ٧٢٤، ٧٢٣، ٧١٩، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٦، ٧١٥، ٧١٢، ٧٢٤) والقطعة رقم (٢٢٩) حوض رقم (٢) التين والواقع ضمن سكن (د) إلى تجاري طولي بدون ارتداد أمامي حوض رقم ٣ وبأعماق مختلفة حسب المخطط المرفق.

٢) تقرر بالقرار رقم ٩٩/٢٧ تاريخ ٩٩/١/٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة زوبيا رقم ١/١ تاريخ ٩٩/٣/٢٢ والمتضمن تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الأرقام (١٨٥،١٨٧) حوض رقم ١ ليصبح ١٠م. وتقرر اللجنة إعلان القرارين أعلاهما للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشرهما بالجريدة الرسمية والصحف المحلية. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة رحابا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم للواء المزار الشمالي بصفتها لجنة تنظيم محلية ولوائية قد قررت استحداث طريق بسعة ٦م يمر بالقطع ذوات الأرقام (١٢١، ٢٤٤، ٥٤) حوض رقم ٣ من أراضي رحابا. وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة اللوائية مدعمةبالمخططات والوثائق اللازمة.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة المزار الشمالي بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٩٩/٨٧ تاريخ ٩٩/٨/١٢ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة المزار الشمالي رقم ٢٤ تاريخ ٩٩/٨/٣. والمتضمن: تحويل صفة الاستعمال من ساحات وحدائق إلى تجاري طولي بعمق ١٤م وبدون ارتداد أمامي وتحويل ساحات وتجاري وحدائق إلى سكن (جـ) وذلك في القطعة رقم (٢٧) حوض رقم ٩ من أراضي صمد. وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة رحابا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٩٩/٨٣ تاريخ ٩٩/٨/٥ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة رحابا رقم ٢/٢٥ تاريخ ٩٩/٧/٢٨. والمتضمن: إلغاء مخرج الشارع التنظيمي سعة ١٤م المار بالقطعة رقم (٢٥) حوض رقم ٣ تلم الأربعين. وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة رحابا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٩٩/٧٨ تاريخ ٩٩/٧/٢٩ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة رحابا رقم ٣/٨ تاريخ ٩٩/٣/١٧. والمتضمن: تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٤م والمار بالقطع ذوات الأرقام (٦٦، ٦٧، ١٤، ١١٧، ١١٨) حوض رقم ٣ مع بقاءه بنفس السعة. وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

- يعلن لإطلاع العموم في منطقة رحابا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ٩٩/٨٣ تاريخ ٩٩/٨/٥ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة رحابا رقم ٥/٣٢ تاريخ ٩٨/١٠/١٤. والمتضمن: تعديل مسار الدخلة التنظيمية سعة ٤م المارة بالقطع ذوات الأرقام (١٤٣،١٤٤،١٨) حوض رقم ٣تلم الأربعين وحسب المخطط مع بقاءها بنفس السعة. وقررت إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

إعـــلان

- يعلن لإطلاع العموم في منطقة الصريح بأن اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم (١١١) لعام ١٩٩٩ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٢/١٨ لعام ١٩٩٩ المتضمن: تغيير صفة الاستعمال لبعض القطع في الحوض رقم (٢٨) مكاني الركبة من سكن (ب) إلى سكن (جـ). وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

روحي الكايد
متصرف لواء بني عبيد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
في لواء بني عبيد

إعــلان

يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الشوبك قد إطلعت على قرار المجلس البلدي لبلدية الزبيريه وأبو مخطوب رقم ٩٩/٨ تاريخ ١٩٩٩/٥/٢٧ وقررت اللجنة الموافقة على تغيير صفة إستعمال القطعة رقم (١٩٠) حوض (٢٥) المنظره من حدائق وتجاري إلى تجاري فقط لتمكين صاحب الأرض من الاستفادة منها وحسب المخطط المعد من قبل هندسة بلديات معان وإيداع إعلانه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط لدى المجلس البلدي وتقديم إعتراضاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية لدى المجلس خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

ثامر المجالي
متصرف لواء الشوبك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
والأبنية للواء الشوبك

اعلان

- يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الشوبك قد إطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزبيريه وأبو مخطوب رقم ٩٩/١٤ تاريخ ١٩٩٩/٧/٨ وعلى كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم أ/٤٩٧٩/٩/٢٦ تاريخ ١٩٩٥/٣/٩ ومرفقة المخطط المقترح من قبل القسم الفني في الوزارة وقررت اللجنة الموافقة على إلغاء الشارع سعة (١٠) متر وإحداث طريق (٤) متر ونهاية مغلقة للشارع التنظيمي وحسب المخطط المعد من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة وإيداع إعلانه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط لدى البلدية وتقديم إعتراضاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية لدى المجلس المحلي خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

ثامر المجالي
متصرف لواء الشوبك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
والأبنية للواء الشوبك

إعـلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٣٢٦ تاريخ ١٩٩٩/٥/٢٠ والمتضمن إستحداث شارع بعرض ١٢م ضمن القطعة رقم ٣٠ حوض رقم (٦) الدبه.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

عبدالله الحديد
متصرف لواء وادي السير
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
للواء وادي السير

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير وبصفتها لجنة محلية الموافقة على الشوارع المصدقة تصديقاً موقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم ١/٣٩٨ تاريخ ٩٤/٥/٣ وذلك ضمن الحوض رقم ١٠ القليلات والحوض رقم ٨ الرجاحه.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب سكرتير اللجنة اللوائية في متصرفية لواء وادي السير أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

عبدالله الحديد
متصرف لواء وادي السير
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
للواء وادي السير

إعـلان

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تحويل القطع ذوات الأرقام (٥٥١، ٤٥٢، ٥٤٤، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٦٦٦، ٦٦٧، ٧١٧، ٧١٨، ٤٥١، ٤٥٠) وجميعها من الحوض رقم ٨ الزاوية من سكن أ إلى سكن ج.

للإعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في عين الباشا وذلك إعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنولة بإسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

يحيى بدر الحديد
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية

إعـلان

● يعلن لإطلاع العموم بمقتضى أحكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية في لواء عين-الباشا قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٩٢ حوض (٢) الحاوي العائد للسيد سعيد حسن علي عبدالرحمن وشركاه بحيث يتم تعديل الشارع حسب المخطط التعديلي المرفق ليتماشى مع حدود الإفراز.

للإعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية في بلدية عين الباشا وذلك إعتبارا من تاريخ نشر هذا لإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم إعتراضاتهم إقتراحاتهم مدعومة بخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بإسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

يحيى بدر الحديد
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية

إعــلانــات

صادرة عن متصرف لواء الموقر رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء الموقر السيد نهار الضلاعين

● تعلن اللجنة اللوائية للتنيظم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة على قرار اللجنـة المحلية
لمجلس بلدي رجم الشامي الغربي رقم (٢٥) تاريخ ١٩٩٩/٤/٢٢المتضمن إلغاء إستمرارية الشـارع المـار بالقطعـة
رقم (٢٦) حوض رقم (٥) الفحيصية من أراضي رجم الشامي وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي رجم الشامي الغربـي
أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك
ما يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بصفتها لجنة تنظيم محلية بأنـهـا قررت بقرارهـا
رقم (٦٨) الموافقة على المخطط الكروكي المرفق بكتاب مدير الشؤون البلدية والقرويـة والبيئـة للـواء الموقـر رقـم
ك/١٣٥/٤٦ تـاريخ ١٩٩٩/٤/١٣ المتضمن إعتمـاد شـارع بعرض (١٢)م المـار بـالقطع ذوات الأرقـام (٣، ٥، ٦،
٣٨، ٩، ٤١، ٣٧) من الحوض (٣) الملكية، والقطع ذوات الأرقام ٤٨٤، ٥٩٧، ٤٨٢، ٤٨٣، ٨٤١، ٤٨٠، ٥٤٠،
٥٠٨، ٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٩، ٩٠، ٩١، ٨٥، من الحوض (١) العلقدان الشرقي، وكذلـك إعتمـاد طريق بعرض (٦)م
المار بالقطعة رقم ٧١ من الحوض (١) العلقدان الشرقي، وكذلك إعتماد طريق بعرض ٦م المـار بالقطعـة رقـم ٧٢
من الحوض رقم (١) العلقدان الشرقي، وتصديق هذه الشوارع من أجل إيصال الخدمـات حسب المخطط المعد لهذه
الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور لدى سكرتير اللجنة اللوائية في متصرفيـة لـواء الموقر أثنـاء
الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما
يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة اللوائية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة على قرار اللجنـة المحليـة
لمجلس بلدي المنشية رقم (٢/ت/٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/٣، والمتضمن: تصديق الطريق الزراعي ٦م المصدق تصديقـاً
مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٣٦٤) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٣ المار بالقطعة رقم ١٨ حوض ٣ القضـاة
تصديقاً نهائياً.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدية المنشية أثناء الدوام
الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتـى إذا كـان هنـاك مـا
يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنـة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة علـى قرار اللجنـة المحليـة
لمجلس بلدي المنشية رقم (٤/ت/٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/٣، والمتضمن: تصديق الطريق الزراعي ٦م المصدق تصديقـاً
مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيـم الأعلى رقـم (٨٢٣) تـاريخ ١٩٩٦/٦/٢٥ والمـار بالقطعـة رقـم ١٥٢ حـوض ٢
مغاير مهنا تصديقاً نهائياً.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مجلس بلدي المنشية أثناء الدوام الرسـمي ولمـدة شـهرين
من تاريخ لنشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن، حتـى إذا كـان هنـاك مـا يوجـب الإعـتراض تقديـم
إعتراضاتهم إلى اللجنـة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة علـى قرار اللجنـة المحليـة
لمجلس بلدي المنشية رقم (٣/ت/٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/٣، والمتضمن: تصديق الطريق الزراعي ٦م المصدق تصديقـاً
مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٧٦٢) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٦ المار بالقطعة رقـم ٤ حـوض ٣ القضـاة
تصديقاً نهائياً.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدية المنشية أثنـاء الدوام
الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ لنشره للإعلان في الجريـدة الرسـمية وجريدتين محليتين، حتـى إذا كـان هنـاك مـا
يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنـة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة علـى قرار اللجنـة المحليـة
لمجلس بلدي المنشية رقم (٥/ت/٥) تاريخ ١٩٩٩/٦/٣، والمتضمن: تصديق الطريق الزراعي ٦م المصدق تصديقـاً
مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلـى رقـم (٣/٢١١) تـاريخ ١٩٩٧/٢/٢٠ المـار بالقطعـة رقـم ٥٢ حـوض ٢
مغاير مهنا تصديقاً نهائياً.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي المنشية أثنـاء الـدوام
الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشره للإعلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتـى إذا كـان هنـاك مـا
يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنـة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقـة علـى قرار اللجنـة المحليـة
لمجلس رجم الشامي الغربي رقم (٩٩/٢٩) تاريخ ١٩٩٩/٥/١٧م المتضمن: الموافقة على المخطط المقترح المعد
من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة لإحداث شوارع ضمن الحوض رقم (٣) الغدير الجنوبي مـن أراضـي
رجم الشامي الغربي.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي رجم الشامي الغربـي
أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان فـي الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتـى إذا كـان
هناك ما يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المـدة السـالفة



إعـلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء سحاب بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي العبدلية رقم (٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٣/٨ المتضمن الموافقة على تغيير صفة الإستعمال بالفضلة الواقعة بالقطعة رقم (٣١) حوض رقم (٥) حنو عباس والمحاذية للقطعة رقم (٥٣) من نفس الحوض من سكن (ب) إلى منطقة تجاري حسب المجاور.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي العبدلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
فاروق المجالي

إعـلان

● يعلن لإطلاع العموم في منطقة بلدة مكاور/ الجبل الشرقي بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء ذيبان قد قررت بقرارها رقم (٣٣) لعام ١٩٩٨م الموافقة على رفع صفة المباني العامة عن القطعة رقم (٢٨) حوض رقم (٩) من أراضي مكاور وتحويلها إلى سكن (ب) وكذلك إلغاء طريق تنظيمي سعة (٦)م يمر بنفس القطعة، وكما هو موضح على المخطط المعد لهذه الغاية وإيداع إعلانه للإعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، هذا ويجوز لأصحاب العلاقة تقديم إعتراضاتهم وإقتراحاتهم لمكتب اللجنة المحلية في بلدية الجبل الشرقي أو سكرتير اللجنة اللوائية مدعمين ذلك بالأوراق الثبوتية اللازمة وخلال المدة القانونية سالفة الذكر.

قاسم الصرايره
متصرف لواء ذيبان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

إعلانات صادرة عن متصرف لواء ناعور
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في متصرفية لواء ناعور
السيد هاشم العدوان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي حسبان رقم ١٩/٢ تاريخ ١٩٩٩/٥/٢٤ والمتضمن: إحداث طريق سعة ٦ متر ضمن القطع ذوات الأرقام (٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩،) حوض رقم (٢) أم الشوامر. والقطع ذوات الأرقام (٣٦، ٣٧، ٣٨، ١٦) حوض رقم (١) المدورة، شريطة أن تكون الطريق مناصفة. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي حسبان أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المنصورة رقم ٢/٢٥ تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٨ والمتضمن: تخفيض سعة شارع تنظيمي من ١٢ متر إلى ٨ متر والمار بالقطع ذوات الأرقام (١٢،١٥،١٣٦،١١٧) حوض رقم (٧) اليرموك. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي المنصورة أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي أدبيان رقم ١٨/٢/تنظيم تاريخ ١٩٩٩/٧/١٢ المتضمن: إضافة تنظيم بالقطع ذوات الأرقام (١١، ٤٠، ٤٣، ٥٩، ٦٠، ٦١) بالحوض ٢٠ البويضة. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي أدبيان أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قـرار اللجنـة المحليـة لمجلس بلدي الروضة رقم ٩٩/٣٨ تاريخ ١٩٩٩/٧/١٢ والمتضمن: إضافة باقي القطعة رقم ٧٩ حـوض رقـم (٦) الزقيبة إلى حدود التنظيم. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلـس بلدي الروضة أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتـى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعـلاه خـلال المـدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلـدي المنصورة رقم ٢/٢٦/تنظيم تاريخ ١٩٩٩/٦/٢٨ المتضمن: تغيير صفة استعمال ضمن القطـع ذوات الأرقـام (١١٣، ١١٤، ١١٥، ٣) حوض رقم (٧) اليرموك من سكن (ب) إلى سكن (ج). بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلدي المنصورة أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحليـة في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنـة المحليـة لمجلس بلدي ناعور رقم ٨٧ تاريخ ١٩٩٩/٦/١٢ والمتضمن: تغيير صفة استعمال وتعديل أحكام التجـاري الطولـي وذلك ضمن الأحواض (١١) الجلهاء (١٥) الكبرا (١٦) بلعاس (٢٢) العويلية، قررت اللجنة اللوائية في لواء نـاعور الموافقة على تغيير صفة الاستعمال وعدم الموافقة على عمل شوارع تخديمية بسـعة ١٠ مستر تلافيـا" لاسترتيب أي استملاكات على البلدية. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية مـن مجلـس بلدي ناعور أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السـالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنـة المحليـة لمجلس بلدي أم القطين رقم ٦/١/تنظيم تاريخ ١٩٩٩/٥/١٣ والمتضمن: إلغاء جزء من الشارع سعة ١٢ متر المفـروز في القطعة رقم (٦٤) حوض رقم (٢٩) عرقوب أم القطين لوجود فارق منسوب بين الشارع المطلوب إلغاؤه وشـارع الأشغال. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية من مجلس بلـدي أم القطيـن أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنـالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

البنك المركزي الاردني - عمان

موجودات ومطلوبات البنك كما هي في ١٩٩٩/٨/٣١

بالاف الدنانير

الموجودات	جزئي	كلي	المطلوبات	جزئي	كلي
الذهب		١٤٦٤١٦	النقد المصدر		١٠٦٣٨١٩
حقوق السحب الخاصة		١٥٧	حسابات جارية وودائع بالدينار		
			المؤسسات العامة	٨٢٩٠	
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل			البنوك المرخصة	٧٢٤٣٠٦	
نقد وارصده وودائع جاهزه		١٦٩٤٠٦١	شهادات الايداع	١١٨٥٥٠٠	
سندات بعملات اجنبية		٩٢٥٨٢	الهيئات والمؤسسات الخارجية	١٤٣١	١٩١٩٥٢٧
موجودات اتفاقات التبادل		٢٠٣٦٤٤			
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٧٤١١٧٥			
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣١٩٧١	حسابات جارية وودائع بعملات قابلة للتحويل		
			البنوك المرخصة	٤٠٨٣٤٣	
			ودائع الاحتياطي	١٤١٨٠٠	
نقد وارصده وودائع بعملات غير قابلة للتحويل		٢٦٦	حسابات اخرى	٢٢٥٢٣٦	٧٧٥٣٧٩
موجودات بالعملة المحلية					
سندات واذونات واوراق الحكومه الاردنية	٤٢٧٧٦١		التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		٦٥٤٨
سلف واسناد مخصومة	٥٢٥٢٢٢		مطلوبات اخرى		٣٨٩٤٩
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٧٤٢٥		راس المال		١٨٠٠٠
موجودات اخرى	١٧١٠٦	٩٧٧٥١٤	الاحتياطي العام		٦٩٨٠
			الاحتياطيات الخاصة		٥٠٦٩
			المخصصات		٥٣٥١٥
مجموع الموجودات		٣٨٨٧٧٨٦	مجموع المطلوبات		٣٨٨٧٧٨٦
حسابات نظامية (لها مقابل)			حسابات نظاميه (لها مقابل)		
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		٧١٧٦٧	الاعتمادات المستندية		٧١٧٦٧
تعهدات مقابل الاعتمادات الخاصة		١٢٣٨٧	الاعتمادات الخاصة		١٢٣٨٧
		٨٤١٥٤			٨٤١٥٤

نائب المحافظ — د. احمد مصطفى

نائب المحافظ — احمد عبدالفتاح

المحافظ — د. زياد فريز



المطالبات

إعـــــــلان

عملاً بأحكام الماده (6/ب) من قانون تحصيل الأموال الأميريه رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السيد / محمد محمود ابو ديه مراجعة وزارة الماليه / مديرية الأموال العامه مع المبلغ المطلوب منه لحساب الإيرادات والبالغ (244) مائتين واربعه واربعين ديناراً و (897) فلسا خلال (60) ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريده الرسميه .

وفي حال تخلفه عن الدفع ستتخذ بحقه الإجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الأموال العامة

اعـــــلان

عملا باحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الامـوال الاميريـة رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السادة المذكورين في الكشف المرفق مراجعة وزارة المالية/مديرية الاموال العامة لدفع المبلغ المتحقق عليهم لحساب الايرادات العامة خلال فترة اقصاها (60) ستون من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

فوزي الطاهات
مدير مديرية الاموال العامة

الرقم	الاسم	العنوان	المبلغ فلس	المبلغ دينار
1	وداد ابراهيم يوسف مهيدات	اربد – بيت راس الشارع الرئيسي قرب كازية ابو غازي	739	324
2	فاطمة ارملة المرحوم خضر شكري يعقوب	معان – جانب ستوديو الامل قرب مديرية الشرطة	711	8292
3	عدنان محمود عبد الرحمن الخشمان	ص.ب 80 ضاحية الامير حمزة ت 5712248	495	45690
4	شركة مصاعد رم	البيادر ص.ب 141854 فاكس 5355127	-	12366

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

اسم المكلف	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقه		السنوات
مديرية العقبة		فلس	دينار	
سمارة عبد علي الجارحي	٠١٥٢٢٧٨٩٨	٠٠٠	١٠٠٠	٩٠ ـ ٩٥
نجيب خليل ابراهيم العكش	٠١٥٢٢٩٥٦٤	٦٩٠	٥٠٣	٩٥ ـ ٩٦
عماد حمدان خليل سلام	٠١٥٢٣٢٥٥٧	٩٩٥	٤٠٠	٩٤ ـ ٩٥
محمد شجاع طه ياسين	٠١٥٢٢٣٦٠٤	٤٠٠	١٢٤٧	٩٠ ـ ٩٦
احمد عيد حسن ابو خليل	٠١٥٢٢٥٠٨٩	٩٠٠	١٥٤	٨٧ ـ ٩٥
يوسف ابراهيم يوسف الخضرى	٠١٥٢١٢٩٦٣	٩٢٠	٤٠٢	٨٩ ـ ٩٤
خليل ضيف الله سهو الكباريتي	٠١٥٢٣٤١٩٣	٧٠٠	١٤١	٩٧
امل محمد عيد ابو العز	٠١٥٢٢٤٢٥٢	٢٩٥	٣٥٠	٩٠ ـ ٩٢
خالد رجب شكرى الشرباصي	٠١٥٢٣٣٠٠٦	٧٣٦	١٣٢	٩٠ ـ ٩٥
جوان ايس ريويلد	٠٠١٢٦٣٠٦٤	٦٨٥	٢٥٠	٩١ ـ ٩٢



احمد اسامه صادق عبد الوهاب	٠١٥٢٢٥٠١١	٢٠٠	٢٨٨	٩٣ ــ ٩٦
اسامه صلاح عبد القادر	٠١٥٢٢٤٠٦٦	٩٦٥	١٩٨	٩٠ ــ ٩٣
جهاد سواف حسني ملاك	٠١٥٢٢٧٣١١	٥٠٠	٢٥٨	٩٢ ــ ٩٦
حسن اسماعيل اسعد هنيـه	٠١٥٢١١١٢٦	٤٣٤	٢٤٦	٩٢ ــ ٩٥
محمد فايز صبحي مكي السيوري	٠١٥٢٠٠٧٥٢	٤٠٥	١٠٧	٩٤ ــ ٩٧
ورثة المرحوم سلمان حسن الكاسبه (بالاضافة للتركة)	٠١٥٢٠٨٧٧٠	٤٨٥	١٠٠	٨٧ ــ ٩٠
عدنان صالح ياسين ابراهيم	٠١٥٢٢٣٩٤٩	٠١١	٦٢٠	٨٧ ــ ٩٦
حسـني احمد حسن عطوه	٠١٥٢٢٦٧٨٦	٢٨٠	٢٠٦	٩٣ ــ ٩٥
ذياب محمد محمد الكيال	٠١٥٢٨٨١٩	١٥٢	٦٤١٤	٨١ ــ ٩٦
بركات محمود سالم ذينيبات	٠١٥٢٢٣٩٦٥	٦١٠	٣٢٣٨	٩١ ــ ٩٤
سميح اسماعيل اسعد هنيـه	٠١٥٢١١١١٨	٣٠٠	٨٣٣	٩٣ ــ ٩٥

إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجــى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المــادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٣٤) لســنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقــم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين [illegible]	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات المستحقة
١	ابراهيم محمد عبدالله العزه	٠٠٠٤٤٨٢٣٠	٨٠٠	١٧٩	٧٨
٢.	احمد اسعد حسن شاويش	٠٠٠٤١٠٩٧٧	٤٢٥	٢٦٠	٧٨–٧٩
٣.	حسين محمود موسى العامريه	٠٠٠٤٣٧٠٦٩	٦١٩	٢٣٤	٧٩–٨١
٤.	حمدي محمد عبدالله الرازم	٠٠٠٤٤٤١٤٦	٩٦٠	١٩٣	٧٩–٨١
٥	شعيان بدوي فنون	٠٠٠٤٥٤٥٣٢	٩٠٠	١٩٦	٨٠
٦.	ضيف الله علي يوسف المعاني	٠٠٠٤٤٧٥٢٨	٧٦٠	١٤٧	٧٧–٨١
٧	عبدالرازق عبدالمحسن الوريكات	٠٠٠٤٤٠٨٦٨	٣٠٠	١٤٦	٧٩
٨	عبدالله اسماعيل يوسف الهوش	٠٠٠٤٦١٢٢٩	٠	١٧٥	٨٠–٨٣
٩	عبدالملك شكري غيث	٠٠٠٤٤٠٥٨٢	٠	١٥٤	٧٥–٧٨
١٠	علي سعيد علي عبدالعال	٠٠٠٤١١٧٣٦	١٩٨	٢٠٦	٧٥–٨١
١١	محمد يوسف عثمان عيسى	٠٠٠٤٣٦٩٩٢	٦٧٢	١٤٠	٧٩–٨٣
١٢	كمال محمد عبدالله عثمان	٠٠٠٤٥٦٧٢١	١٢٦	١٣٧	٧٩–٨٠
١٣	لطفي عبدالفتاح عبدالحميد علي	٠٠٠٤٥٣٨٠٣	٠٥٠	١٤٩	٧٥–٧٨



إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبه الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	اسماء المكلفين المتأخرين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
١.	ابراهيم احمد محمود خير الدين	٠٠٠٤٢٩٦٤٣	٠	١٥٤	٧٧ ٧٥
٢.	احمد عبدالكريم نمر محمود	٠٠٠٤٢٧٢٦٨	٦٣٥	١١٨	٨٠ ٧٧
٣.	اسماعيل حسن عبد معيقل	٠٠٠٤١٩٥٢٤	١٥٠	٤٠٣	٨٠ ٧٩
٤.	جمال عبدالله اسماعيل درويش	٠٠٠٤٠٩٥٤٥	٠٤٠	١١٧	٧٩ ٧٨
٥.	سليمان حسن سليمان عايش	٠٠٠٤٢٢٥١٧	٥٥٠	٢٣١	٧٩
٦.	عصام عزت عبد	٠٠٠٤٣٣٢٤١	٩١٩	١٠٥	٧٨ ٧٥
٧.	عمر خليل محمد عيسى	٠٠٠٤٢٥٨٧٧	١٥٠	١٤٦	٨٤ ٧٩
٨.	محمد احمد شتيوي صبحي	٠٠٠٤٢٤٠٢١	٨٢٥	١١٩	٧٩-٧٧
٩.	محمد سلمان محمد القواسمي	٠٠٠٤١٧٧٥٠	٤٠٠	١٣٤	٧٨ ٧٤
١٠.	محمد عبدالرزاق محمد دينو	٠٠٠٤٢٨٨٣٣	٨٥٠	٤٧٦	٧٩
١١.	محمد فالح علي المرهات	٠٠٠٤٣٤٠٩٤	٠٥٦	١٥٥	٨٦-٧٩
١٢.	محمود حسن احمد بدر	٠٠٠٤٢٥٩١٥	٤٠٠	١١٤	٧٨-٧٧
١٣.	نصيف عبدالله اسعد قراجه	٠٠٠٤١٢٨٤٨	٢٤٧	٢٢٥	٧٨-٧٢
١٤.	هشام حبيب الحاج خليل	٠٠٠٤١٤١٨٢	٦٦٢	٣٣٥	٧٨-٧٦

إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

اسم المكلف (الزرقاء)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
احمد حسين يوسف قطش	٠١٠١٢٠٠٥٠	٨٨٠	١٣٢٢	٩٣-٩٧رصيد
ايمن احمد عودة الزبيدي	٠١٠١٦٧٣٣١	-	١٠٠٠	٨٨-٩١اقساط
ايمن فلاح ذيبان ابوشهاب	٠١٠١٦٧٨٦٢	٣٧٥	٥٤٩	٩٥رصيد
احمد محمد عودة الزبيدي	٠١٠٠٤٢٠٥٩	-	٢٠٨٠٠	٨٨-٩١اقساط
اديب صبحي عبدالقادر البستاني	٠١٠٠٤٧٢٢٠	١٠٠	٣٢٠	٩٨مطالبة
احمد اسعد محمود عيسى	٠١٠١٧٩٣٣٠	-	١٣٢	٩٨مطالبة
بشاره نعيم يوسف السرياني	٠١٠١٥٨٣٩٤	٧٧٠	١٣٧٦	٧٩-٨٤رصيد
بسام احمد عطية العليمي	٠١٠٢٠٩٨٢٤	٣٨٠	٥٤١	٩٦رصيد
جمعية ابناء معان التعاونية	٠١١٩٠٠٢٧٠	-	١٣٩٦	٩١+٩٦اقساط
حبيب نعيم يوسف الشماس	٠١٠١٥٨٢٨٦	٣٧٠	٢٣٤٢	٧٩-٨٤رصيد
خليل عبدالمنعم اسماعيل الشلتوني	٠٠٧٣٣١٦٩٠	-	٣٣٦	٩٤-٩٥اقساط
رباح توفيق رباح جرار	٠١٠١١١٨٠٨	-	١٠٠	٩٧اقساط
سريا مصطفى محمد ابوعجمية	٠١٠١٤٧٦٥٩	٣٠٠	٥٨٩٦	٨٥-٩٥رصيد
شركة احمد عودة التجارية	٠١١٧٠٨٩٩٩	٧٧٩	٣٦٥٤	٩٧رصيد+ضريبة توزيع
شركة مصنع الاسد للفلاتر	٠١١٧٠١٥٨٧	-	١٨٤١	٩٧-٩٨رصيد
علي درويش محمد ياسين	٠١٠١١٠٤٤٥	٢٥٠	١,٤٦١	٧٨-٩٦رصيد

اسم المكلف الزرقاء	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
عشوي مذيب خشمان بني صخر	٠١٠١١١٦١٧٦	٨٠٠	٣٢٠٨	٨٣-٨٤رصيد.
عطا ابراهيم علي اللالا	٠١٠٠٦٥٢٦١	-	٢٩٠	٩٥-٩٦اقساط
عبدالرحيم حسين سليم ابوعيشه	٠١٠١٢٥٩٨١	-	٨٢٠	٩٤-٩٦اقساط
عبدالله احمد محمد الخلايلة	٠١٠١٧٤٥٣٢	٢٤٠	٥٢٦	٩١-٩٨مطالبة
فاروق محمد عبدالفتاح القيلاوي	٠١٠٠٩٥٠٤٧	٧٠٠	١٨٤٧	٩٢-٩٥+٩٧رصيد
فيصل حسين يوسف القاضي	٠١٠٢٢٦٣١	-	٤٢٠	٩١-٩٥اقساط
كامل داود عبدالله غريب	٠٠٧٥٧٠٥٣٨	-	٤٦٢	٩٧اقساط
"محمد كامل" جبرائيل ابو رميلةالتميمي	٠١٠١١٢١٨٩	-	١١٩٩	٩١رصيد
محمد طا.. عوض ابو سيلة بالاصالة للزكة	٠١٠٠٣٥٦٠٥	٨١٤	١١٠٧	٧٤-٨١رصيد
معروف خميس محمد ابو مشرف	٠١٠١٤٤٠٠٥	٢٠٠	٢٩٠٠٣	٩٤-٩٦رصيد
موسيل نعيم يوسف الشماس	٠١٠١٥٨٢٦٠	٢٤٠	١٦١٧	٧٩-٨٤رصيد
محمد رمزي رضا النشواني	٠١٠٠٦٣٤٩٨	-	١٦٠	٨٦-٩٠اقساط
محمد شحادة احمد نوفل	٠١٠٠٠٢٣١٦	-	٦٠٠	٩٥-٩٧اقساط
محمد سعيد سامي الحمصي	٠١٠١٢٢٥٤٠	-	٤٢٥	٩٥-٩٦اقساط
محمد حسن يوسف علي بشير	٠١٠١٤٩٤٩٠	-	٣٠٠	٩٦-٩٧اقساط
ميساء عبدالله حسين الجبل	٠١٠٢٢٢١٨٩	-	١٠٠	٩٦-٩٧اقساط
معتز سامي محمد الحمصي	٠١٠٢٠٦٠٣٥	-	٢٨٥	٩٥-٩٧اقساط
محسن صالح حسن الصانوري	٠١٠١٩٧٠٩٥	٩٠٠	٠٧٧٩	٩٦مطالبة
نبيلة محمد "محمدعلي" صالح	٠١١٠٥٠٥٣٥	-	٢٠٠	٩٧اقساط
هشام ثابت عمر المحتسب	٠١٠٠٦٠٧١٥	-	٥٩٠	٨٠-٩٦اقساط

إعــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجــى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المــادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقــم (٣٤) لســنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	الأرصدة الضريبية المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	انور احمد عبدالطيف العزة	٠٠٧٤١٤٦٥٠	٩٠٠	٨٣٤	٨١-٠١٣
٢	شركة خالد جبريل واخوانه للاثاث المنزلي	٠٠٤٧١٧٢٨٧	-	٥٢٦	٩٠
٣	محمد مصطفى خالد زايد	٠٠١٥٠٩٤٤٣	٨٤٠	٩٣٧	٩٥-١٥
٤	محمد حسن محمد خليفة	٠٠١٥٥٢٠٨٢	١٢٠	٥٦٥	٩٥-٩١
٥	حسن محمود عبدالرحمن القبلي	٠٠١٠٩٣١٩٣	١٦٠	٩٤٩	٩٦-١٨
٦	فايز يوسف عبدالرحمن المفرحي	٠٠٠٣٦٩٦٠٨	٦٢٠	٧٧٤	٨٥-١٧
٧	راحل خميس عبدالرحمن صالح	٠٠٠٦١٤٤٠٨	٦٩٠	٥٤٥	٩٥-١٧
٨	عبدالله عبد عيسى عبدالكريم	٠٠٠٦٦٥٣٩٨	٣٨٥	٦٧٤	٩٤-٧١
٩	زكي عزو عبدالرحيم البشيتي	٠٠٦١١٨٥٢٤٠	٨٣١	٥٧١	٩٢-١٢
١٠	نبيل احمد داود الجزار	٠٠٦٧٧٦٢٧٠	٠٧٤	٤٥٣	٩٢-١٢
١١	علي عبدالله عيسى سليم	٠٠٧٢٦٥١٥٢	٣٢٠	١٤٦٨٠	٩٥-١٦
١٢	يوسف محمد رجب سرور	٠٠٧٦٣٩١١٢	٢٥٨	٦٨٢	٩٥-١٦
١٣	شاكر محمد سليمان شاكر العجب	٠٠٧٦٧٧٨٦٣	١١٧	٧٩٥	٩٥-١٦
١٤	يعقوب محمد يعقوب يحيى	٠٠٧٧٥٠٩٨٦	٦٧٣	٥٥٣	٩٣-١٦
١٥	وردة مطيع دخل الله ابراهيم	٠٠٨٠٠٠٦٢٠	٥٥٠	٥٠٥	٩٠-١٨
١٦	عامر بسام محمد الجيوسي	٠١٠١٥٥٦٧٨	٧٦٠	٥٩٧	٩٠-١٣
١٧	حسن محمود عباس العزة	٠١٤٠٠٩٤٩٨	٥٦٠	٧٥٣	٩٢-١٨

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
١٨	يحيى حسن مصطفى عاشور	٠١٥٢١٤٩٣١	٢٠٠	٥٥١	٩٣-٨٢
١٩	فؤاد فياض عضف قناديلو	٠٠١٥٨٢٥٦٩	١٠٠	٥٦٤	٩١-٩٤
٢٠	عبدالله محمود عيسى الحنيطي	٠٠١٥٧٩٢٢٣	٠٦٠	٧٦٧	٩٥-٩٠
٢١	دميا خليل عزيز حسان	٠٠١٥٧٦٢٢٤	٦٦٠	٩٦٨	٩٦-٩٥
٢٢	سمير يوسف محمد الايوبي	٠٠٥٠٨٨٣٠	٤٠٠	٦٨٦	١٩٠٢
٢٣	فتحية جابر عثمان الحموز	٠٠٠٩٨٧٨٠٨	٠٠٤	٨٨٦	٩٧-٠٧
٢٤	محمود ابراهيم يوسف الناشف	٠١١٥١٧٩٧	٤٧٠	٩٤٦	٨٩-٠١
٢٥	عاطف محمد صادق شعبار	٠١١٨٥١٤٤	٥٢٠	٦٤٠	٩٤-٠٧
٢٦	وليد عواد فالح الفهيوي	٠١١٨٥٢٥٠	٤٠٧	٥٩٣	٩٦-٠٢
٢٧	عمر جودت عمر الصلاح	٠١٢٣٤٧٨١	٢٠٠	١٠٢٣	٩١-٠٥
٢٨	جمال يوسف سليم ابو هرة	٠١١٧٠٥٨٩	٣٦٨	٦٢٣	٩١-٠٠
٢٩	"محمد عيد" عزي عبداللطيف هواش	٠١١٦٣٣٣٧	١١٦	٦٩٥	٩٣-١٧
٣٠	جمال رفيق يوسف عبدالعزيز	٠١١٦٣٢٦٤	٧٥٤	٦٤٣	٩٠-١١
٣١	جواد "محمد سعيد" داوود الحوراني	٠٠٩٦٩٧٨٨	٥٢١	٦٢٩	٩١-١٧
٣٢	محمود عربي عاشور	٠٩٨٠٦٥٠	٢٧٠	٩٦٥	٨٦-٧٩
٣٣	جهاد نظير شكري الخاروف	٠١٠٩١٤٥٠	٧١٠	٨٤٦	٨٤-٠٧
٣٤	يوسف اسحق ـ غب الهيموني	٠٠٦٨٠٩١٥	٦٠٠	٨٦٣	٩٣-١٢
٣٥	محمد اسحق محمد حجازي	٠١٠٤٥٦٩٥	٣٣٣	٨٧٩	٩١-١٠
٣٦	احسان مصطفى محمد الحموز	٠٠٩٨٧٨٦٧	٤٢٠	٧٨٩	٩١-٤٠
٣٧	محمد عيسى موسى النجار	٠٠١٢٧٠٧٩٦	٦٨٥	٥٠٩	٨٤-٧٩
٣٨	حسين محمد حسن محمود الحوراني	١٢٩٤٣٥٠	٥٤٨	٩٣٤	٩٤-٩٠
٣٩	محمد طعم الله يوسف محمد ثابت	١٥٠٥٤٠٨	٦٥٠	٦٩١	٩٣-٩٢

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

تسلسل	اسم المكلف / التابعين لمديرية صويلح	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	أرصدة الضريبة المستحقة دينار	السنوات
٠١	حمودة اسحق عمر العجو	٠٠٠٠٨٧٩٥٥	٤٠٠	١٠٢٧	٩٠-٧٣
٠٢	مصطفى حمدي الحاج مفضي النجداوي	٠٠٠٥٣٨٩٨١	٢٠٠	٦٤٣	١٩٨٨
٠٣	زينب حامد محمد فليفل	٠٠٠٦٢٨٢٧١	٧٠٠	١٩٣	٩٦-٩١
٠٤	نبيله حامد محمد فليفل	٠٠٠٦٢٨٢٨٠	٨٠٠	٢٤٠	٩٦-٨٥
٠٥	سحر حامد محمد فليفل	٠٠٠٦٢٨٣٣٦	٧٠٠	٢٠٣	٩٦-٨٩
٠٦	أحمد محمد حسن عبدالهادي	٠٠١١٠٣٣٤	١٠٠	٦٣١	٩٦-٧٦
٠٧	عدنان محمد المطلق اللوزي	٠٠٠٦٦٠٢٩٩	٦٥٥	٨٠٤٣	٩٧-٩١
٠٨	عبد علي حسن الكدش	٠٠٠٨٧٥٦٦٠	٩٩٠	١٢٣٦	٩٠-٧٧
٠٩	مريم أحمد عوض التعمري	٠٠٠٩٦٧٩١٢	٨٨٠	١١٧	٨٨-٨٧
١٠	عبدالحليم محمد المطلق اللوزي	٠٠٠٦٦٠٢٨٠	٧٢٠	٢١٦٩	١٩٩٧
١١	حلمي محمد المطلق اللوزي	٠٠٠٦٦٠٢٦٤	٨٢٠	١٧٠٣	١٩٩٧
١٢	الهام عبدالرحمن مصطفى البكري	٠٠٠٨٨٣٣١٠	٧٤٦	٤٩٠	٩٤-٨٠
١٣	زهرية عبدالرحمن مصطفى البكري	٠٠٠٨٨٣٣٤٤	٧٦١	٦٠٤	٩٤-٨٠
١٤	رسمية عبدالرحمن مصطفى البكري	٠٠٠٨٨٣٣٧٩	٣٠١	٣١٢	٩٤-٨٨
١٥	رجاء عبدالرحمن مصطفى البكري	٠٠٠٨٨٣٣٩٥	٥٦١	٦١٥	٩٤-٨٨

تسلسل	اسم المكلف التابعين لمديرية صويلح	الرقم الوطني الضريبي	الرصيد الضريبي المستحق فلس	دينار	السنوات
١٦	حمدي محمود يحيى بدر	٠٠٠٧٦٦٤٩٦	٠٠٠	١٠٠	٩٥-٨٩
١٧	عبدالمهدي أحمد عبدالمهدي قرادة	٠٠٠٣٧٦٣٧٠	٦٨٩	٢٤٥٧	٩٠-٨٠
١٨	جمعة اسماعيل عبدالقادر سميرات	٠٠٠٧٧٩٠٠٨	٩٠٠	٢٥٢٩	٩٦-٨٤
١٩	عمار عبداللطيف يوسف قمحية	٠٠٠٨٠٧٤٢٧	٦٥٤	١٧٥٥	٩١-٨٢
٢٠	وليد يوسف حامد شرقاوي	٠٠٠٨٢٧٤٧٩	٦٠٠	٤٧٦	٩٥-٨٥
٢١	عبدالمهدي محمود ابراهيم اسعد	٠٠٠٧٣٥٩٨١	٦٢٨	٦٠٥	٩٠-٧٧
٢٢	مقبول خلف سالم خلف	٠٠٠٦٧٨٠٣١	٤١٥	٥٨٨	٩٧-٩٠
٢٣	عبدالحميد محمد جبر عبدالقادر	٠٠٠٦٥٠٧٤٩	٩٠٠	٧١٦	١٩٩١
٢٤	يوسف اسماعيل عوض الخطيب	٠٠٠٨٢٧٣٢٠	٤٨٠	٨٢١	٨١-٧٦
٢٥	غسان محمد نديم زندافي	٠٠٠٨١٦٣٦١	٤٠٠	٧٥٠	٩٥-٩١
٢٦	ابراهيم محمد محمود ياسين	٠٠٠٧٠٥٨٥٣	٧٤٠	٦١٩	٩٧-٨٧
٢٧	وائل محمد محي الدين بنات	٠٠٠٩٧٦٨٧٣	١٣١	٨١٠	٩٥-٨٧
٢٨	سعاد ابراهيم صالح احمد	٠٠٠٩٧٧٠٤٧	٢٢٥	٥٣٠	١٩٨٩
٢٩	محمد خليل ابوحطب	٠٠١١٠٢٠٩٥	٠٠٠	١٧٨	١٩٨١
٣٠	عبدالغفور سيدبطل عبدالقادر بينو	٠٠١١٠٣٦٠١	٥٥٥	٢٧٤٣	٩٥-٨٠
٣١	نبيل صبحي محمدعلي اردكاني	٠٠١١٠٣٨٦٥	٤٥٨	١٠٠٩	٩١-٨٧
٣٢	عزمي عايد احمد سليمان	٠٠١١٠٨٥٠٦	٠٤٥	١٤٠٩٢	٨٧-٧٩
٣٣	محمد حامد محمد فليفل	٠٠١١١٦٠٧٠	٩٠٠	١٢٣	٩٣-٩١
٣٤	غالب محمد منصور خلف	٠٠١١٢٦٢٠٢	٢٢٠	١٠٧٥٤	٨٢-٨٠
٣٥	كمال هاني حنا البيروتي	٠٠١١٢٩٦١٩	٠٠٠	٧٥٠	١٩٩١
٣٦	مروان محمد العلي اللوزي	٠٠١١٢٩٨١٣	٠٥٠	٥٠٦٤	٩٧-٩١

تسلسل	اسم المكلف التابعين لمديرية صويلح	الرقم الوطني الضريبي	الرصيد الضريبي المستحق فلس	دينار	السنوات
٣٧	سعيد مبدي سلامة محمد	٠٠١١٣١٤٥١	٠٨٠	٣٤٧٨	٩٥-٩٣
٣٨	فائز نوح يوسف الزغير	٠٠١١٣٥٤٠٦	٢٠٠	٢٢٩٧	٩٧-٩٣
٣٩	ايمن عبدالله عبدالرحمن عبدالله	٠٠١١٣٦٠٣٨	٩١٠	٢٤٠	٩٧-٩٤
٤٠	صالح محمد عيد بدر	٠٠١١٧٠٣٧٦	١٦٠	٢٥٢٢	٩٣-٧٤
٤١	سليمان سلامة سالم السعود	٠٠١٢٢٩٦٠٥	٥٥٥	٢١٩	٩٦-٩٤
٤٢	سارة مفلح فالح اللوزي	٠٠١٣٣٩٤٧٨	٥٠٠	٤٣٣٤	٩٦-٩١
٤٣	محمود اسماعيل محمد ابو الحاج	٠٠١٧٠٤٨١٨	١٠٠	٢٣١٢	٩٦-٩٣
٤٤	سليمان عبد مهاوش ابو بله	٠٠٢٠٠٠٥٥٥	٥٠٠	٣٤٦٢	٩٥-٩٤
٤٥	يحيى جاسم حماد القطيط	٠٠٢٠٢٢١٩٢	٩٠٠	٣٢٨	٩٥-٩٣
٤٦	صلاح سعد عبدالكريم ارتيمة	٠٠٢٠٢٥٢٦٤	٠٠٠	٥٣٩	٩٤-٩٠
٤٧	شركة محمد محمد الحاج جبر وشريكه	٠٠٤٩٠١٠٠٢	٠٠٠	٩٢٨	١٩٩٦
٤٨	مصطفى علي محمد الخطيب	٠٠٢٠٢٧٦٢٣	٤٠٠	١٦٧٩٤	٩٥-٩١
٤٩	عيسى أحمد الكايد السكر	٠٠٦٢٩٣٣٢٨	١٤٦	١٦٣٨	٩٧-٨٦
٥٠	علي سلامة مفضي الدويكات	٠٠٧٨٨٠٨٠٤	٦٤٠	٣٥٢٩	٩٧-٨٦
٥١	اكرم محمد عبدالله صلاح	٠٠٧٩٧٨٣٣٢	٢٢١	٧٦٠٥	٩٥-٩٤
٥٢	حسن محمد علي اللوزي	٠٠١١٣٠٠٦٤	٨٢٠	٣٠٨٩	١٩٩٧
٥٣	مطلق محمد العلي اللوزي	٠٠١١٢٩٥١١	٧٨٠	١٧٠٤	١٩٩٧
٥٤	عايشة عبدالسميع ابو بكر السويفي	٠٠١١٣٢٨٢٢	٠٠٠	٦٨٤	٩٧-٨٨

التسلسل	اسم المكلف	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
	التابعين لمديرية صويلح				
٥٥	عبدالرزاق مفلح خنيفيس الخرابشة	٠٠١١١٥٩٥٢	٧٠٩	٢٢٧٦	٩٥-٨٩
٥٦	أحمد محمد أحمد الروس	٠٠١١٣٠٩٠٠	٩٦٠	٦٩٥	٩٧-٩١
٥٧	علي سليمان خلف المحميد	٠٠١١٣٨٨٨٠	٤٦٠	١٠٧٧	٩٥-٨٢
٥٨	محمد عيسى عيسى عبدالشكور يغمور	٠٠١١٠٤٣٢٢	٠٠٠	٦٠٠	٩٤-٨٣
٥٩	عطا عبدالحميد عيسى عبدالرسول	٠٠١٣١٤٧٩٣	٧٧٥	١١٧١	٩٤+٩٢
٦٠	رمضان علي سعدالله دون	٠٠١١٢٣٥٥٦	٩٨٠	١٥٥٥	٩٧-٩٠
٦١	زهيرالدين صالح مصطفى سمارة	٠٠١١٣٠٨٣٨	٣٤٠	١٥٦٥	٩٧-٩٠
٦٢	وليد محمد سعيد سليمان القاضي	٠٠١٣٥٢٧٢٥	٦٠٠	٦٤٧	٩٧-٩٠
٦٣	محمد يحيى سليمان مصطفى الصاحب	٠٠١١٠٤٩٠٠	٤٠٠	٧٥٠	١٩٩٣
٦٤	سليم سليمان مصطفى عقل	٠٠١١٢١٠٧٣	٣٠٠	١١٧٦	٩٥-٨١
٦٥	عادل جمال امين خروب	٠٠١٧٠٠٧٣١	٧٨٠	١٤٠٧	٩٦-٩٣
٦٦	حسن مصطفى حسن حمذان عبدالقادر	٠٠١١٢٨١٨٣	٨٢٠	٢٥٧٠	٩٥-٩٠
٦٧	سوسن عثمان عبدالحميد عطوان	٠٠١١٢٩٢٧٩	٧٠٠	١٦١	١٩٨٧
٦٨	دلال علي أحمد قبرطاي	٠٠٧٥٧٦٧١٤	٢٠٠	٧٣٦٨	٩٧-٩٤
٦٩	ذياب سلامة محمد السرساوي	٠٠١١١٦٤٧٩	٨٠٠	١٨٤٥	٨٩-٨١
٧٠	ابراهيم سعيد ابراهيم حسن	٠٠١١٢٥٨٢٦	٧٠٦	١١٩٥	٩٧-٨٩
٧١	فرح عيسى النصير زيدان	٠٠١٢٢٣٨٥٢	٣٤٠	٣٨٤٩	٩٦-٨٦
٧٢	صلاح سالم منصور هليل	٠٠١١٣٥٠٦٦	٥٨٠	١٠٣٨٧	٩٥-٩٤
٧٣	راجح محمد محمود خريس	٠٠١٠٨٦١٦٢	٤٥٠	١٢٨٦	٧٩-٧٦
٧٤	منير محمد موسى الخلايلة	٠٠١١٣٦١١٩	٩٠٠	١٢٩٦	٩٧-٩٥
٧٥	محمود احمد حسن الرمعة	٠٠١١٣٩٦٤٩	٠٠٠	١١٨٣	٩٦-٩٢
٧٦	فايز محمد عبدالغني خليل	٠٠٧٤٦٤٤٥٢	٣٩٩	١٣٠٩	٩٧-٩٢
٧٧	ياسين عبدالكريم راضي العساف	٠٠١١٢٦٦٤٤	٤٢٠	١٣٣٥	٩٧-٩١
٧٨	سامر باسم راسم كمال	٠٠١٢٤١٢٤٩	٦٥٤	١٦٧٨	٩٦-٩٠
٧٩	عبالمنعم محمد ابراهيم الغزاوي	٠٠١١٣٥٠٣١	٠٠٠	٦٨١	٩٨-٩١
٨٠	يوسف عبدالله احمد ابو النيل	٠٠٢٠٠٠٣٨٥	٠١٧	٢٩٣٣	٩٧-٩٤
٨١	فتحي احمد موسى	٠٠١١٢٣٩٩٨	٠٠٠	٦٠٠	٨٥-٨١
٨٢	سمير حسام الدين حسين العلمي	٠٠١١٢٨١٣٢	٦٠٠	٩٣٠	٨٧-٨٣
٨٣	سليمان سالم محمد عبدالعزيز	٠٠١١٢٨١٧٥	٠٠٠	٦٦٠	٩٦-٨٣
٨٤	احمد خليل محمد ابو رضوان	٠٠١٢٣٥٢٥٧	٣٢٠	٦٩٣	٩٧-٩٠
٨٥	جمال احمد مصطفى سليمان	٠٠١١٢١٦٧٧	٠٠٠	٨٢٥	٨٩-٨٩
٨٦	فريال كمال شريف سعد الدين	٠٠١١٣٠٣٨٢	٧٤٠	٨٨٩	٩٥-٩٣
٨٧	يوسف عطية الريحاوي	٠٠١١٢٦١٩٩	٥٥٠	٦٠٥	٨٠-٧٥
٨٨	عبدالكريم عوني عبدالكريم الصادق	٠٠١٢٢٠٨٤٥	٦٣٧	٧٥٢	٩٥-٨٢
٨٩	لطيفة خليل محمود حلبي	٠٠٧٥٢٢٣٠٤	٧٨٠	٧٢٠	٩٦-٩٤
٩٠	اسعد محمد خضر شلتوت	٠٠١٧٠٦٦٣٢	٨٨٠	٤٢٠	٩٧-٩٠
٩١	ابراهيم سامي علي الخرابشة	٠٠١٧٠٢٩٧١	٠٠٠	٦٦٠	٩٥-٩٠
٩٢	نعيم عودة سليم رمضان	٠٠١٧٠٠٥٢٩	٢٠٠	٩٠٣	٩٧-٩٦

الرقم	أسماء المكلفين	الرقم الوطني الضريبي	فلس	دينار	السنوات المستحقة
٩٣	زياد عبدالفتاح عبدالقادر ابو صالح	٠٠١٧٠١١١٦٩	٠٠٠	٧٥٩	٩٦-٩٢
٩٤	رائد راتب عيسى سماوي	٠٠١١٣٥٢٩٥	٣٢٠	٥٨٩	٩٧-٩٤
٩٥	تيسير حسن مصطفى حسن	٠٠١١٢٢٣٤٧	١٨١	٥٤٨	٩٥-٩١
٩٦	محمد عبد محمد علي	٠٠١١٢٢٢١٥	٠٠٠	٨٤٣	٩٧-٩٥
٩٧	نضال سيد عيسى ابو طوق	٠٠٢٠٣٠٨٢٩	٥٦٠	٩٨٥	٩٧-٩٦
٩٨	عبدالرحمن محمد رمضان البنا	٠٠١١٣٣٠٣٩	٧٠٠	٦٦٧	٩٣-٨٢
٩٩	خالد اسعد أحمد ابراهيم	٠٠٣٠٠٧٧١٥	٧٨٠	٧٢٩	٩٧-٩٥
١٠٠	شركة عبدالكريم الصادق وشركاه	٠٠٤٥٨٤٦١٩	٠٠٠	٧٩٨	١٩٩٦
١٠١	شركة حسن سنان وشركاه	٠٠٤٩٠٠٣٥٩	٠٠٠	٧٥٧	٩٥-٩٣
١٠٢	شركة بشارة نجيب عواد حتر	٠٠٤٩١١٣٧٧	٨٦٠	٦٢٠	٩٧-٩٦
١٠٣	عصام محمد محمود النصيرات	٠٠٧٨٦١٣٧٠	٣٠٠	٧٤٠	٩٣-٩١
١٠٤	فيصل ايوب أحمد ابو طير	٠٠٩٠٢٣٠٧٠	٦٠٠	٦٠١	٩٧-٨٧
١٠٥	جمعه أحمد الحاج توفيق عبدالرحمن	٠٠١١٦٤٦٣٥	٠٦٥	٨٠٧	٩٠-٨٥
١٠٦	غالب محمد أحمد عبدالله	٠٠١١٣١٤٣٥	٦٨٠	٦٣٨	١٩٩٥
١٠٧	سليمان مقداد محيجين العبادي	٠٠١١٠٥٨٢٥	٣٠٠	٥٩٨	٩٧-٧٨
١٠٨	عبدالرزاق حمدان السلامة الحديدي	٠٠١٢٢٠١٤٤	٧٩١	٦٥٨	٩٧-٨٨
١٠٩	فتحي "الشيخ سالم" يحيى اسعيد	٠٠١٢٢٦٩٧٥	٩٠٠	٧١٦	٩٧-٩٤
١١٠	شركة عبدالرؤوف الحاج وشركاه	٠٠٤٥٨٤٩٤٥	٠٠٠	٩٣١	١٩٩٧
١١١	"صلاح الدين" "محمد صالح" سليمان عمر	٠٠١١٣٥٣٩٢	٤٦٠	٦٣١	٩٧+٩١-٨٩
١١٢	يوسف خليل أحمد ابو اصبع	٠٠٢٠٢٦٥٣٨	٠٤٠	٦٩٨	٩٦-٩٥
١١٣	الهيثم حسن عبدالمجيد حبوش	٠٠١١٦٥٠١١	٧٠٠	٦١٢	٩١-٨٧
١١٤	نائل نادر رشاد الحموري	٠٠١١٦٧١٠٣	٤٠٠	٩٨٣	٩٤-٩١
١١٥	حسين عبدالرحمن علي " الشيخ علي"	٠٠١٧٠٦٧٦٤	٥٠٠	٦٣٢	٩٧-٩٠
١١٦	تيسير " محمد علي" محمود ابو زهرة	٠٠١٣٣٠٥٥١	٨٠٠	٩٧٦	٩٦-٩٢
١١٧	شركة ناصر ابو نعمة وشركاه	٠٠٤٩١١٣٢٦	٠٠٠	٨٦٣	١٩٩٦

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
١.	ابراهيم محمد محمود ابو اشتيه	٠٠٠٨٠٩٧٨٠	٠	٩٣٠	٩٥-٨٨
٢.	احمد علي احمد زيد الكيلاني	٠٠١٣٣٨٦١٧	٠	٦٦١	٩٧+٩٦+٩٤
٣.	رياض احمد محمد منصور	٠٠٠٥٠١٥٠٦	٩٦٠	٤٣١٤	٩٧-٩٦
٤.	ريتا يوسف اسعد يونس	٠٠٠٨٦٠٥١٤	٠	٢٣٩٠	٩٢
٥.	ريما يوسف اسعد يونس	٠٠٠٨٦٠٥٣٠	٠	٣٧٠٠	٩٢
٦.	سهام محمود يحيى الشهابي	٠٠١٣٢٤٣٨١	٢٧٥	٤٥٢	٩٦
٧.	الشركة الاردنية لصناعة المواد العمرانية	٠٠٤٥٤٤٤٦٣	٠	٧٣٠	٩٧
٨.	شركة اسماعيل يعقوب اسماعيل يعقوب	٠٠٤٧٠٣٩٢٨	٠	٣٠٤	٩٧-٩٦
٩.	صالح حسن محمد ابو هلاله	٠٠١٥٣٢١٩٧	٨٩٠	٩٩٥	٩٧-٨٢
١٠.	عدنان لطفي علوان الجاسم	٠٠١٥٣٩٧١٠	٠٥٠	١٩٧	٩٨-٩٢
١١.	عماد اسماعيل محمد مشعل	٠٠١٢٩٧٩٢٩	٤٠٠	١٣٠٢	٩٧-٩١
١٢.	عمر ابراهيم محمد اسماعيل الرفاتي	٠٠١٣٩٢٨٩١	٠	٢٦٨٤	٩٦-٩٥
١٣.	علي احمد زيد الكيلاني	٠٠١٣٣٨٥٩٥	٠	١٢٠٠	٩٤
١٤.	غاده يوسف اسعد يونس	٠٠٠٨٦٠٥٢٢	٠	٢٧٠٠	٩٢
١٥.	قاسم محمد اسماعيل ابو شتره	٠٠٠٩٨٦٦٥٨	٩٩٠	١٠١٢	٩٨-٩٦
١٦.	محمد محمود اسماعيل يعقوب	٠٠٠٩٩٦٢٩٧	٦٣٠	٣٧٧	٩٧-٩٦
١٧.	محي الدين عبدالفتاح محي الدين شبيب	٠٠١١٤٠١٣٢	٠	٢٠٤	٩٤-٩٣
١٨.	مهند علي زيد الكيلاني	٠٠١٣٣٨٦٠٩	٠	٦١٦	٩٦-٩٤
١٩.	ناصر يوسف اسعد يونس	٠٠٠٨٦٠٤٩٢	٠	٦٣٠٠	٩٢

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	صبري محمود محمد صبرة	٠٠١٥٦٠١٨٢	٥٠٠	٦٣٢	١٩٩٥-١٩٨٦
٢	محمود سليمان محمد يعقوب	٠٠٠٦١٩٤٧٧	٧٣٥	٩٩٧	١٩٨٩-١٩٧٨
٣	ياسر محمود محمد ابوسعدة	٠٠٠٨٩٢٩٥٥	١١٠	٥٣٩	١٩٩٠-١٩٧٨
٤	سمير محمد حلمي عبدالحكيم الشويكي	٠٠٠٧٩٨٧٢٠	٧٠٠	٦٠١	١٩٨٤-١٩٨٣
٥	شمس الدين احمد علي عابدين	٠٠٠٨٨٣٨١٦	٣١٠	٩٣٧	١٩٩٥-١٩٧٨
٦	ناجي سالم عيسى القطارنة	٠٠٠٨٢٦٧٤٠	٤٤٠	٥٠٦	١٩٧٧-١٩٧٥
٧	سمير علي حسن البدري	٠٠٠٨٠٥٦١٠	٤٧٠	٧٧٢	١٩٩١-١٩٨٠
٨	عبدالكريم يوسف احمد العدم	٠٠٠٧٣٠٦٣٧	٦٦٠	٧٧٠	١٩٨٩-١٩٧٤
٩	محمد محمود محمد سلمان النجاجرة	٠٠٠٠٧٧٦٦٦	٦٢٥	٥١٢	١٩٩٧-١٩٨٢
١٠	علي محمود ابوزيد الزيود	٠٠٠١٣١٧٢٥	٨٥٠	٦١٧	١٩٨٥-١٩٧٨
١١	محمد صالح محمد عبدالله	٠٠٠٨٧٩٨٣٥	٨٠٥	٧٨٣	١٩٨٩-١٩٧٤
١٢	بشير سعيد حسين حبوب	٠٠٠٨٧٤٩٩٠	٩٠٠	٢٥٣٣	١٩٩٧-١٩٧٧
١٣	خالد بدر درويش خرمة	٠٠٠٧٢٩٩٦٥	٠٤٠	٩٦٧	١٩٨٢-١٩٧٥
١٤	يوسف خضر عبدالله شكوكاني	٠٠٠٦٨٦٩١٣	٥٠٠	٦٥٤	١٩٩٥-١٩٧٧
١٥	محمود محمد مصطفى الكوبري	٠٠٠٨٦٠٢٧١	٧٩٦	٩٩٣	١٩٨٥-١٩٦٥
١٦	سميح احمد اشقير العريدي	٠٠١٥٤٤٨٧٠	٤٠٠	٨٤٣	١٩٨٩-١٩٨٥
١٧	فريال خليل عبدالمجيد الحجاج	٠٠١٥٢٥٠٩٣	-	٦٩٣	١٩٩٣-١٩٨٥
١٨	منذر صالح سليمان الشناق	٠٠١٥٧٣٧٤٨	٤٠٠	٧٦٣	١٩٩٥-١٩٩٠

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١٩	حابس نافع حسين الحسن	٠٠١٥٥٧٧٥٠	-	٦٩٣	١٩٩٤-١٩٨٦
٢٠	حنان ابراهيم خليل البدوان	٠٠١٥٥٧٦٢٩	١٠٠	٧٠٢	١٩٩٧-١٩٩٥
٢١	محمد خليل ابراهيم الغز	٠٠١٥٤٤٩٩٣	٦٠٠	٤٩٠	١٩٩٧-١٩٨٥
٢٢	فوزية عبدالهادي محمود عبدالهادي	٠٠١٥٢٧٢٠٧	٦٠٠	٩٣٠	١٩٩٥-١٩٩٣
٢٣	ليث خضر شكري زين	٠٠١٥٤٠٦٢٩	٧٤٠	٩٥١	١٩٩٥-١٩٩٢
٢٤	حنا جورج الياس عوض	٠٠٠٨٩٤٢٣٠	٠٧٠	١٧٨٤	١٩٩٥-١٩٧٧
٢٥	حسن سيف الدين عبدعزيز الخطيب	٠٠٠٨٨٧٢١٨	٤٧٨	١٣٠٤	١٩٩٥-١٩٧٧
٢٦	فاطمة صالح حسن عصفور	٠٠١٠٣٥٧٤٦	٩٠٥	٢٤٤٢	١٩٨٤-١٩٨٠
٢٧	احمد علي محمد العموري	٠٠٠١٦٧١٦٩	٨٢٥	٢٣٨٠	١٩٨٣-١٩٨٠
٢٨	خالد نور الدين محمد بلعاوي	٠٠٠٥١٩١٤٦	٩٤٠	٢٦١٥	١٩٩٦-١٩٩١
٢٩	اسطفان منقورة حبش	٠٠٠١٧٥٤٢٠	٢٠٠	٧٨٥	١٩٧٥-١٩٧٤
٣٠	عبدالكريم علي حسين نصار	٠٠٠٧٠٧٢٤٤	٥٧٤	٧٨٧	١٩٩٥-١٩٧٩
٣١	محمود عبدالحفيظ خليل الجعبة	٠٠٠٤٣٩٠٣٧	٦٩٠	٧٧٦	١٩٩٣-١٩٨٨
٣٢	طلعت احمد عبدالله محمود	٠٠٠٧٠٢٠٠٥	٣٤٠	٣٣٥	١٩٨٩-١٩٨٨
٣٣	عبدالخالق موسى يونس	٠٠٠٠٧٧٢٧٥	٣٨٥	٧١١	١٩٧٤-١٩٧٢
٣٤	يوسف علي القاضي الحليطي	٠٠٠٧٩٠٣٣٨	١٨٠	٧٠٢	١٩٩٦-١٩٩٤
٣٥	نعيم محمود جدع القواسمي	٠٠٠٨٧٨٠٥٧	٨٠٠	٥٧١	١٩٩٦-١٩٩٥
٣٦	يوسف سركيس ثاتيوس دوزميان	٠٠٠٤٥٠٠٧٣	٨٤٠	٧١٩	١٩٨٥-١٩٧٦
٣٧	علاء الدين محي الدين محمد حمزة	٠٠١٥٥٠٦١٦	٦٨٠	٩٨٥	١٩٩٥-١٩٩٤
٣٨	يحيى مطلق شاهر الحديد	٠٠٠٦٦٠٥٦٦	٧٤٤	٥٠٧	١٩٩٥-١٩٨٤
٣٩	احمد جبرائيل محمد غيث	٠٠٠٥٩٠٦٥٧	٩٠٠	٧٣٥	١٩٨١-١٩٧٩
٤٠	صلاح الدين رمضان صفوت شاهين	٠٠٠٦٠٩٥٦٠	٠١٨	٩٧٢	١٩٨٦-١٩٨٣
٤١	سركيس يعقوب سركيس سابخيان	٠٠٠٥٣٠١١٥	٥٥٠	٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٣
٤٢	اسلام علي محمود الحنيطي	٠٠٠٧٦٣٨٤٥	٩٥٠	٦٨٧	١٩٩٠
٤٣	عزمي علي ادريس قمق	٠٠٠٧٥٢٠٥٣	٢٦٤	٥٣٦	١٩٨٦+١٩٨٠



الرقم	اسماء المكلفين التابعين للمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
٤٤	عبدالكريم محمد فلاح الخشمان	٠٠٠٨٥٨٩٢٧	١٠٠	٥٩٠	١٩٨٩-١٩٨٨
٤٥	حسن حامد حسن عطا	٠٠٠٣٧٥٤٥٤	٥٠٠	٩٦٢	١٩٨٥-١٩٨٠
٤٦	عبدالوهاب محمود ابراهيم رمضان	٠٠٠٨٧٩٨٢٧	٨٩٥	٨٦٣	١٩٨٩-١٩٧٤
٤٧	محمود بدوي حسين مشارقة	٠٠٠٨٤٠٣٧٨	١٩٥	٥٤٧	١٩٨٦-١٩٧٥
٤٨	سامي محمد سالم الذويب	٠٠٠٦٧٩٦٤٠	٨٧٥	٧٤٦	١٩٨٥-١٩٨٠
٤٩	شركة صبحي العوضي واولادة	٠٠٤٧١٣٠٢٨	-	١٣٣٠	١٩٩٧-١٩٩٦
٥٠	شركة عدنان محمد صبحي واخوانه	٠٠٤٧١١٠٢٥	-	٥٧١	١٩٩٧-١٩٩٦
٥١	شركة مؤسسة الوزان الصناعية	٠٠٤٥١١٠٩٣	-	٣٩٩	١٩٩٧-١٩٩٦
٥٢	شركة سميح ابوزبيدة وشركاه	٠٠٤٧٠٥٠٣٣	٣٢٠	٦٤٠	١٩٩٦
٥٣	عبير احمد محمود حمدان	٠٠١٥٦١٦١٨	٦٠٠	٩٧١	١٩٩٨-١٩٩٢

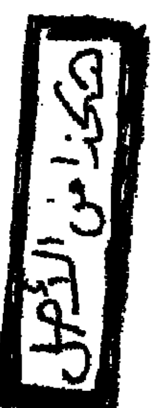
مـطـالـبـات
صادرة عن مدير عام دائرة الجمارك

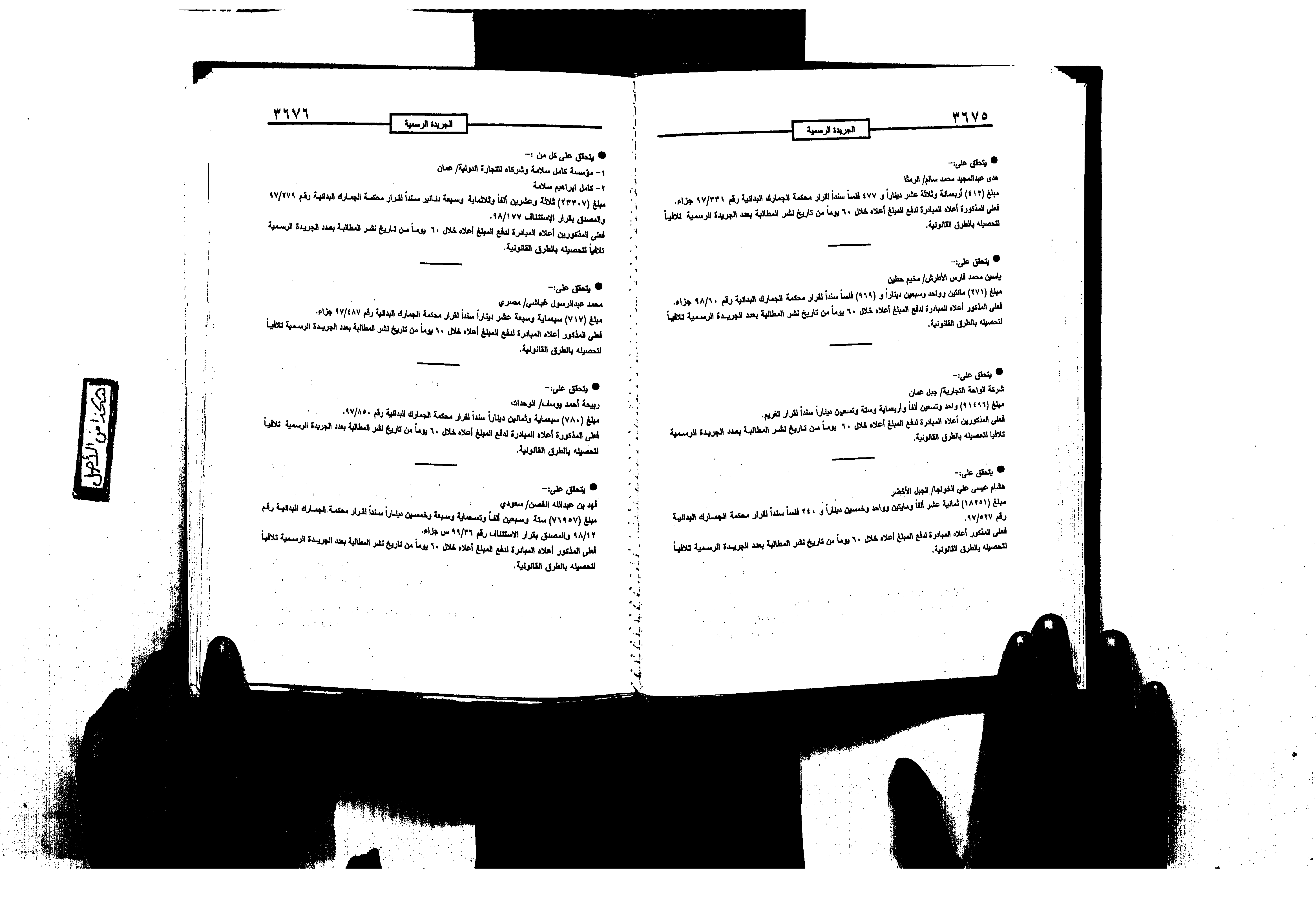
● يتحقق على:
زياد صالح رشيد قاسم/ مخيم الزرقاء
مبلغ ٣٠٢ ثلاثماية وديناران و ٦٥٠ فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/١
فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:
نضال محمد عليان أبو السميد/ اربد
مبلغ ١٩٧٠٠ تسعة عشر ألفاً وسبعماية دينار سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٢٣٣.
فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:
عواد خالد عياد ابراهيم
مبلـغ (١٧٥) مائـة وخمسـة وسبعين دينـاراً و (٦٧٥) فلساً سنداً لقرار محكمـة الجمـارك البدائية رقـم ٩٧/١٧٢ والمصدق بقرار الإستئناف رقم ٩٧/٩٩.
فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـدة الرسـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من:-
١- عيسى موسى رجا النواصره/ الرمثا
٢- شادي عبدالكريم الزعبي
مبلغ (٦٠٥) ستمائة وخمسة دنانير و (٢٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٢٥.
فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تـاريخ نشـر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.





● يتحقق على:-

هدى عبدالمجيد محمد سالم/ الرمثا

مبلغ (٤١٣) أربعمائة وثلاثة عشر ديناراً و ٤٧٧ فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٣٣١ جزاء.

فعلى المذكورة أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

ياسين محمد فارس الأطرش/ مخيم حطين

مبلغ (٢٧١) مائتين وواحد وسبعين ديناراً و (٩٦٩) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٦٠ جزاء.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

شركة الواحة التجارية/ جبل عمان

مبلغ (٩١٤٩٦) واحد وتسعين ألفاً وأربعماية وستة وتسعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

هشام عيسى علي الخواجا/ الجبل الأخضر

مبلغ (١٨٢٥١) ثمانية عشر ألفاً ومايتين وواحد وخمسين ديناراً و ٢٤٠ فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٥٢٧.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :-

١- مؤسسة كامل سلامة وشركاه للتجارة الدولية/ عمان

٢- كامل ابراهيم سلامة

مبلغ (٢٣٣٠٧) ثلاثة وعشرين ألفاً وثلاثماية وسبعة دنانير سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٢٧٩ والمصدق بقرار الإستئناف ٩٨/١٧٧.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

محمد عبدالرسول غباشي/ مصري

مبلغ (٧١٧) سبعماية وسبعة عشر ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٤٨٧ جزاء.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

ربيحة أحمد يوسف/ الوحدات

مبلغ (٧٨٠) سبعماية وثمانين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٨٥٠.

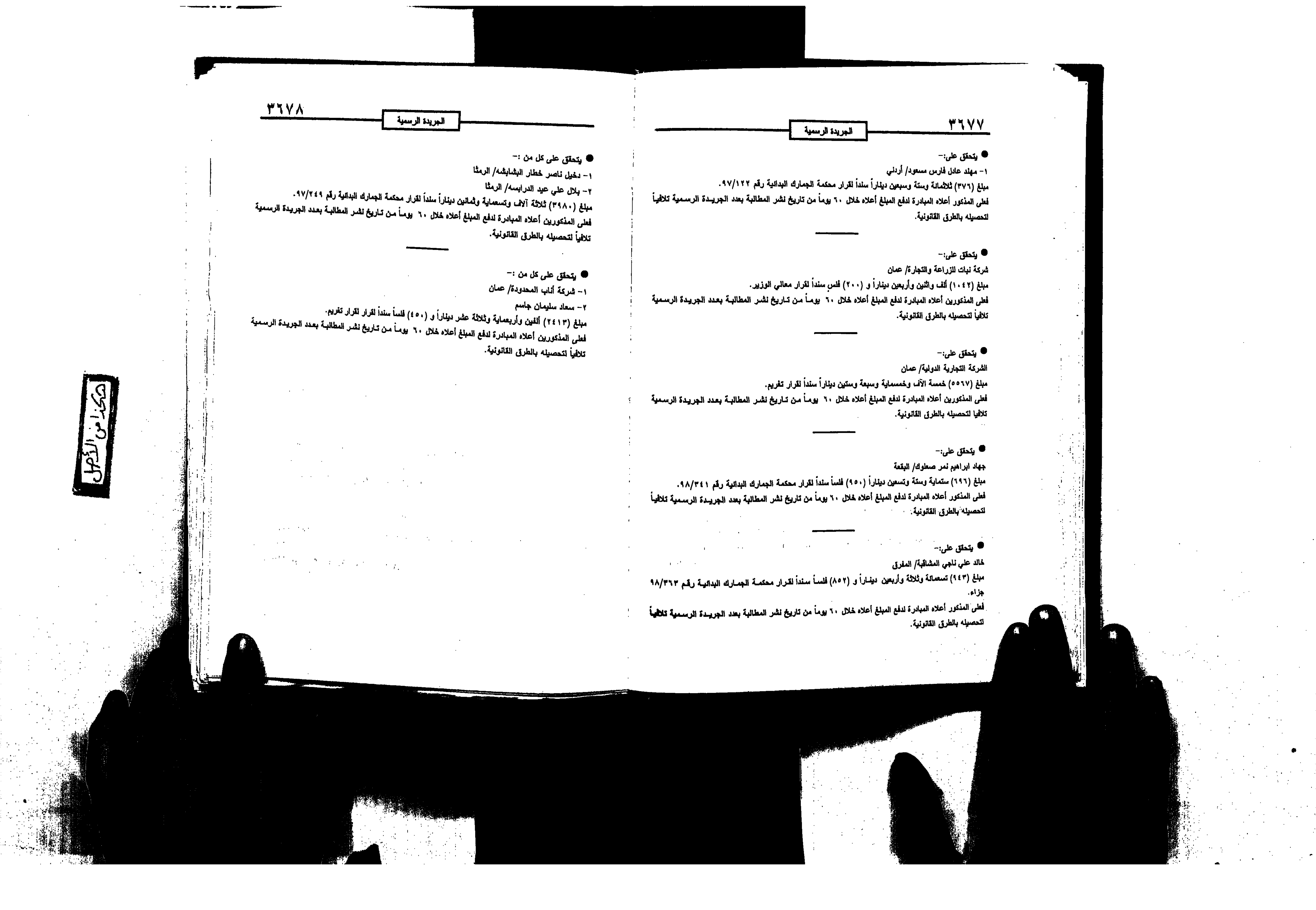
فعلى المذكورة أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

فهد بن عبدالله الغصن/ سعودي

مبلغ (٧٦٩٥٧) ستة وسبعين ألفاً وتسعماية وسبعة وخمسين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/١٢ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٩٩/٣٦ س جزاء.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.



● يتحقق على:-

١- مهند عادل فارس مسعود/ أردني

مبلغ (٣٧٦) ثلاثمائة وستة وسبعين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/١٢٢.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

شركة نبات للزراعة والتجارة/ عمان

مبلغ (١٠٤٢) ألف واثنين وأربعين ديناراً و (٢٠٠) فلس سنداً لقرار معالي الوزير.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

الشركة التجارية الدولية/ عمان

مبلغ (٥٥٦٧) خمسة الآف وخمسماية وسبعة وستين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

جهاد ابراهيم نمر صعلوك/ البقعة

مبلغ (٦٩٦) ستماية وستة وتسعين ديناراً (٩٥٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٣٤١.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على:-

خالد علي ناجي المشاقبة/ المفرق

مبلغ (٩٤٣) تسعمائة وثلاثة وأربعين ديناراً و (٨٥٢) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٨/٣٦٣ جزاء.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :-

١- دخيل ناصر خطار البشابشه/ الرمثا

٢- بلال علي عيد الدرابسه/ الرمثا

مبلغ (٣٩٨٠) ثلاثة آلاف وتسعماية وثمانين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٧/٢٤٩.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

● يتحقق على كل من :-

١- شركة أناب المحدودة/ عمان

٢- سعاد سليمان جاسم

مبلغ (٢٤١٣) ألفين وأربعماية وثلاثة عشر ديناراً و (٤٥٠) فلساً سنداً لقرار لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

الاعلانات

اعــلان

- يعلن ان جمعية المؤرخين الأردنيين قد سجلت تحت رقم (١٥٩ج) بموجــب قــانون الجمعيــات والــهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الثالث والعشرين من شهر آب لعام ١٩٩٩.

وزير الثقافة

المهندس ناصر اللوزي

اعلانات

صادرة عن وزير التنمية الاجتماعية الدكتور فيصل الرفوع

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة جمعية الشابات المسيحية/ السلط تحت الرقم ٩٢٠ في اليوم الحادي عشر من شهر آب لعام ١٩٩٩. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

- يعلن أنه في اليوم التاسع والعشرين من شهر آب من عام ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تم تسجيل جمعية السلط لرعاية وتعليم وتأهيل الأيتام الخيرية/ محافظة البلقاء تحت رقم [١٣٢١]، وذلك إستناداً لأحكام قــانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م وتعديلاته.

- يعلن للعموم أنه في اليوم الحادي والثلاثين من شهر آب من عام ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين ميلادية تــم تسجيل جمعية تطوير وانماء وادي عربة الخيرية/ محافظة العقبة تحت رقم [١٣٢٢]، وذلك استناداً لأحكــام قــانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦م وتعديلاته.

اعــلان

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة حدائق المنتيسوري/ عمان تحت الرقم ٩٢٤ في اليوم الخامس من شهر أيلــول لعام ١٩٩٩.

وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١.

الدكتور محمد جمعة الوحش

وزير التنمية الاجتماعية

اعــلان

<u>تسجيل جمعية تعاونية</u>

- يعلن ان جمعية الشرف التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ مادبا قد سجلت تحت رقــم (٢٠٨٨) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الخامس من شهر ايلول لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية بالوكالة

المهندس عطا الله الجواسرة

اعلان

<u>تسجيل جمعية تعاونية</u>

- يعلن ان جمعية البناء والتطوير التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ مادبا قد سجلت تحت رقــم (٢٠٩٢) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثلاثين من شهر آب لسنة ١٩٩٩.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية بالوكالة

المهندس عطا الله الجواسرة



اعلان

تسجيل شركة تضامن

- اعلن بأن شركة (حامد عليان واخوانه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٧٨) تـــاريخ ١٩٩٩/٨/١٦.
- اسم الشركة:- حامد عليان واخوانه.

	اسماء الشركاء	الجلسية	العنوان
١-	هاشم حمدي بدوي عليان	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٢-	عمر حمدي بدوي عليان	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٣-	حامد حمدي بدوي عليان	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٤-	هناء حمزة حمدي عليان	اردنية	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٥-	آمال حمدي بدوي عليان	اردنية	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٦-	خولة حمدي بدوي عليان	اردنية	المنطقة الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة:-

الاستيراد وتجارة اطارات ولوازم سيارات وتركيب الاطارات

- مركز الشركة:- المناطق الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة:- (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار اردني.
- اسماء الشركاء المفوضين بتولي مسؤولية الشركة والتوقيع عليها:-

الشريكان عمر حمدي بدوي عليان وهاشم حمدي بدوي عليان مجتمعين ومنفردين او من يفوضانه.

- مدة الشركة:- ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات.
- تاريخ ابتداء الشركة:- ١٩٩٩/٨/١٦.
- رقم الايصال المالي:- (٦٢٠١٢٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/١٦.

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة

علي المدادحة

إعلان تسجيل شركة جميل جفال وشريكه

- أعلن بأن (شركة جميل جفال وشريكه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٧٩) بتـــاريخ ١٩٩٩/٨/٢١.
- اسم الشركة: (شركة جميل جفال وشريكه)

	اسماء الشركاء	الجنسية	العنوان
١-	جميل أحمد جفال مطاوع	أردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٢-	محمد جميل أحمد مطاوع	أردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء

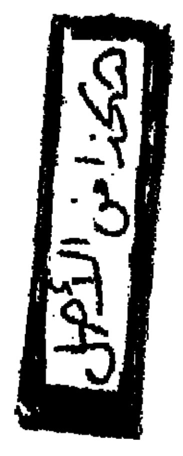
- غايات الشركة: تجارة عامة
- مركز الشركة: المنطقة الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة: (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار أردني
- أسماء الشركاء المفوضين بتولي مسؤولية الشركة والتوقيع عنها:

الشريكان جميل أحمد جفال مطاوع ومحمد جميل أحمد مطاوع بكافة الأمور المالية والإداريـــة والأخـرى مجتمعيـن ومنفردين.

- مدة الشركة: ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات
- تاريخ إبتداء العمل: ١٩٩٩/٨/٢١.
- رقم الإيصال المالي: (٦٢٠٢٣٣) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢١

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة

علي المدادحة



اعلان

تسجيل شركة ذات مسؤولية محدودة

- أعلن بأن شركة (مجموعة الدعاء للاستثمار) قد سجلت لدينا في سجل الشركات ذات المسؤولية المحـــدودة تحت الرقم (٩) تاريخ ٢٦/١٠/١٩٩٨

اسم الشركة: شركة مجموعة الدعاء للاستثمار

	اسماء الشركاء	الجنسية	العنوان
١-	شركة العقيلي للتجارة	الامارات العربية المتحدة/ دبي	المناطق الحرة/ الزرقاء
٢-	عيسى عارف عيسى حسين	اردني	المناطق الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة:

١-تجارة عامه

٢-استيراد وتصدير

- مركز الشركة: المناطق الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة: (٣٠٠٠٠) ثلاثون ألف دينار اردني
- اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها

السيد يوسف محمد يوسف محمد (المدير العام) في التوقيع لإدارة الشؤون المالية والإدارية للشركة وتمثيل الشـــركة امام القضاء والجهات الحكومية الرسمية وغير الرسمية والشركات والافراد وله الصلاحية في تفويض الغير في كـــل او جزء من اختصاصاته واعتماد السيد عيسى عارف عيسى حسين الشــــريك بالشــركة لإدارة الشــؤون الاداريـــة والقضائية للشركة.

- مدة الشركة: ضمن القوانين والانظمة والتعليمات
- تاريخ ابتداء العمل: ٢٦/١٠/١٩٩٨
- رقم الايصال المالي: (٥٢٠٨١٣) تاريخ ٢٦/١٠/١٩٩٨

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة

علي المدادحة

إعلان تسجيل شركة تضامن

- أعلن بأن (شركة عمر درويش الطويل وشريكه) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضـــامن تحـــت الرقـــم (٨٠) بتاريخ ٢١/٨/١٩٩٩.
- إسم الشركة: (شركة عمر درويش الطويل وشريكه)

	أسماء الشركاء	الجنسية	العنوان
١-	عمر درويش عوض الله الطويل	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٢-	عمران عمر درويش الطويل	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة:

١-كمسيون ووساطة/ معرض سيارات/ إستيراد وتصدير

- مركز الشركة: المنطقة الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة: (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار أردني
- أسماء الشركاء المفوضين بتولي مسؤولية الشركة والتوقيع عنها:

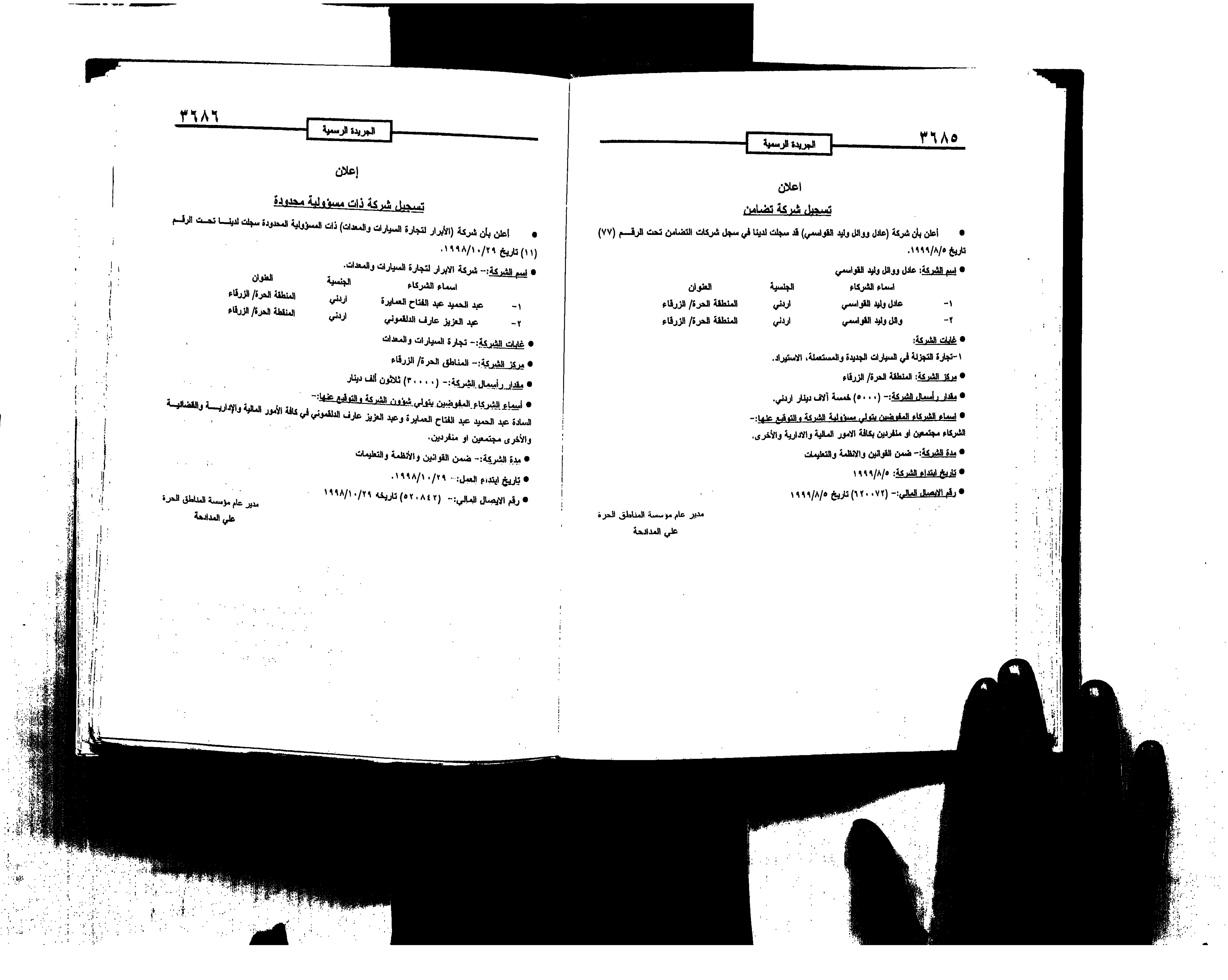
الشريكان عمر درويش عوض الله الطويل وعمران عمر درويش الطويل بكافة الأمور المالية والإداريـــة والأخـــرى مجتمعين ومنفردين.

- مدة الشركة: ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات
- تاريخ إبتداء العمل: ٢١/٨/١٩٩٩
- رقم الإيصال المالي: (٦٢٠٢٤٣) تاريخ ٢١/٨/١٩٩٩

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة

علي المدادحة





اعلان

تسجيل شركة تضامن

- أعلن بأن شركة (عادل ووائل وليد القواسمي) قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقـــم (٧٧) تاريخ ١٩٩٩/٨/٥.
- اسم الشركة: عادل ووائل وليد القواسمي

	اسماء الشركاء	الجنسية	العنوان
١-	عادل وليد القواسمي	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٢-	وائل وليد القواسمي	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة:

١-تجارة التجزئة في السيارات الجديدة والمستعملة، الاستيراد.

- مركز الشركة: المنطقة الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة:- (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار اردني.
- اسماء الشركاء المفوضين بتولي مسؤولية الشركة والتوقيع عنها:-

الشركاء مجتمعين او منفردين بكافة الامور المالية والادارية والأخرى.

- مدة الشركة:- ضمن القوانين والانظمة والتعليمات
- تاريخ ابتداء الشركة: ١٩٩٩/٨/٥
- رقم الايصال المالي:- (٦٢٠٠٧٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٥

مدير عام موسسة المناطق الحرة
علي المدادحة

إعلان

تسجيل شركة ذات مسؤولية محدودة

- أعلن بأن شركة (الأبرار لتجارة السيارات والمعدات) ذات المسؤولية المحدودة سجلت لدينـــا تحـــت الرقـــم (١١) تاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٩.
- اسم الشركة:-- شركة الابرار لتجارة السيارات والمعدات.

	اسماء الشركاء	الجنسية	العنوان
١-	عبد الحميد عبد الفتاح العمايرة	اردني	المنطقة الحرة/ الزرقاء
٢-	عبد العزيز عارف الدلقموني	اردني	المنقطة الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة:- تجارة السيارات والمعدات
- مركز الشركة:- المناطق الحرة/ الزرقاء
- مقدار رأسمال الشركة:- (٣٠٠٠٠) ثلاثون ألف دينار
- أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها:-

السادة عبد الحميد عبد الفتاح العمايرة وعبد العزيز عارف الدلقموني في كافة الأمور المالية والإداريـــة والقضائيـــة والأخرى مجتمعين او منفردين.

- مدة الشركة:- ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات
- تاريخ ابتداء العمل:- ١٩٩٨/١٠/٢٩.
- رقم الايصال المالي:- (٥٢٠٨٤٢) تاريخه ١٩٩٨/١٠/٢٩

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة
علي المدادحة

إعلان

تسجيل شركة تضامن

- أعلن بأن شركة/ عماد البوريني وشركاه قد سجلت لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٨١) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢.
- اسم الشركة: (شركة عماد البوريني وشركاه).

أسماء الشركاء	الجنسية	العلوان
١- عماد جلال وصفي فريد النجار	أردني	المناطق الحرة/ الزرقاء
٢- كمال جلال وصفي فريد	أردني	المناطق الحرة/ الزرقاء
٣- واصف جلال وصفي فريد	أردني	المناطق الحرة/ الزرقاء
٤- محمد جلال وصفي فريد	أردني	المناطق الحرة/ الزرقاء

- غايات الشركة: بيع السيارات وقطع الغيار .
- مركز الشركة: المناطق الحرة/ الزرقاء.
- مقدار رأسمال الشركة: (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار اردني
- أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها:

الشركاء جميعاً بكافة الأمور المالية والإدارية والأخرى مجتمعين او منفردين.

- مدة الشركة: ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات.
- تاريخ ابتداء العمل: ١٩٩٩/٨/٢٢.
- رقم الايصال المالي: (٦٢٠٢٤٩) تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٢.

مدير عام مؤسسة المناطق الحرة

علي المدادحة

اعلان

صادر عن دائرة الجمارك

- تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والاشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها/ ايداعها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمواد ١١٢، ١١٩، ٢٣٧ من قانون الجمارك رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لأحكام المادة (١١٣) من القانون المذكور اذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
امجد حران البخيت	بك اب GMCموديل بلا
زيدان للصناعات البلاستيكية	٨ طرود رقائق المنيوم
عليه شعلان علوان	قميص نوم بناتي عدد ٣٦ + دشداش بناتي عدد ٣ + بنطلون رياضه عدد (١٢)
ابراهيم حربي شاكر	٧٨ باكيت صبغة شعر
عيد زعل خلف السعد الشمري	بك اب نيسان لنقل البضائع
سيف الدين أبو لعب	دسك كمبيوتر عدد ٤
محمد علي نهار	تلفون لاسلكي عدد ١
شاكر محمد عيسى	طوق تقليدي عدد ٤٠
عصام سمارة	كشفة خشب عدد ٣٠
غادة ابو شقرة	شريط فيديو عدد١
نعمان محمد سعاده	قطعة أي سي عدد ١٥٠+ تيرموس ثلاجة عدد ٢
وليد عادل	نحاس ابيض ٩٠٠ غم
وليد سليم	قصص عدد ٧٧ قصة
موفق ذيب	تلفون لاسلكي عدد ١
فراس عدنان	أدوات طب للاسنان ضمن حقيبة
سامي يوسف	صنوبرص دراجة ناريه مستعمل جدا
هاني ونيس	ميزان ذهب مستعمل
محمد شعبان	أدوات صحيه مختلفة ضمن طرد
موسى العلي	سجادة ١×٣م عدد ٢
أحمد محمود	مادة سائلة جالون عدد ١
أحمد صبحي	شريط فيديو عدد ١
بولنت ولي	تلفون لاسلكي عدد ١+ شفرات مختلفة عدد ١٥٠
عمار غالب عبد اللطيف	قداحة غاز بلاستيك عدد ٥٠
نور الدين جزائري	بدلة نحال عدد ٣
معمر رشيد	بلوزة ستاتي عدد ١٥
ممتاز الجلاد	علبة تلميع احذية ١كغم
رياض القدرة	شريط فيديو مستعمل عدد ١
يوسف ابراج	باكيت قصدير عدد ١٢
شافيق غالب	شريط فيديو عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
بكر محمد محمود	دسك كمبيوتر CD عدد ٥
بدوي شكري	شريط فيديو مستعمل عدد ١
عليف خليل ذيب	شريط فيديو مستعمل عدد ١
معتصم مصطفى	شريط فيديو مستعمل عدد ١
خالد محمد	شريط فيديو مستعمل عدد ٢
خالد محمود سالم	شريط فيديو مستعمل عدد ١
رامي صلاح الدين	دسك كمبيوتر عدد ٣
ضرار عبد الأمير	دسك كمبيوتر عدد ١
مأمون أحمد	دسك كمبيوتر عدد ٢
هيثم الصوان	دسك كمبيوتر عدد ١٢٥
أنور الغول	شريط فيديو مستعمل عدد ١
محمود زهران	شريط فيديو مستعمل عدد ١
خضرة متعب	شريط فيديو مستعمل عدد ١
جهاد صبحي عبد الشيخ	تلفون لاسلكي
أحمد محمد ابراهيم	فحم ناعم ٦٠ كغم
مروان عبد الرحمن	بدلة نحال عدد ٢
ابراهيم قادر	قطع قماش للاحذية ١٠ كغم
ابراهيم مناع عبد القادر	عباية رجال عدد ٢+ يد باب نحاس عدد ١٠+ حلقة معدنية للابواب عدد ١٣+ يد درج حاوية عدد ١٠٠
محمد صالح محمود	دسك كمبيوتر عدد ٢
محمد ابو بكر	دسك كمبيوتر عدد ٥
عبد الرحمن الحديدي	دسك كمبيوتر عدد ٣
مصطفى منصور	دسك كمبيوتر عدد ٩
نواف عبد المجيد	ماكنة ساعة كارتير مختلفه عدد ١٠
عبد الوهاب عبله	تلفون لاسلكي عدد ١
شذى محمود شاكر	افلام تصوير مختلفة عدد ٧٠
عبد الكريم فرح سمعان	كمرة فيديو نوع شارب مستعملة
سميح محمد سلمان	مسنن بوجية سياره مستعمل
هندية علي دبور	حلي تقليدية ضمن كيس واحد
سعد قيس طاهر	جرابات رجالي (٢١) دزينه
ابراهيم محمد ابراهيم	اسطوانة كمبيوتر عدد ٤
وائل احسان	اسطوانة كمبيوتر عدد ٨

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
جمعه فلاح المساعيد	بيوت بلاستيكية مستعمل عدد ١+مروحة مستعملة عدد ١
وليد حجاوي	قطع قماش عدد ٧٠+ تلكة ترب عدد ٢٤
محمود مصطفى	باكيت ورق حراري للتصوير عدد ٥
ادهم عكاش	باكيت ابر ماكنة تريكو عدد ١
علاء خراط	ورق هدايا ١ كغم
ابراهيم منصور علي	أرضية احذية عدد ٨+ وجه حفايه عدد٤٨+ احذية رياضية عدد ٧ احذية
محمود محمد	بكرة خيطان عدد ٨٠ بكره
احمد يوسف ابو خضره	طقم رنجات جرافة عدد ٤ قطع
محمد احمد	قداحة كهربائية عدد ٥
محمد الخطيب	نعل حذاء زوج عدد ٥
عويد شتيوي خالد	تلفون لاسلكي عدد ١
عبد الرؤوق صالح	ميدالية ليزر عدد ١٣
نبيل محمد	اكياس بلاستيك (١٥) كغم
محمد أنس رباطه	عامود معدني ١م عدد ٨
هاني عبد الحافظ	ميدالية ليزر عدد ٢
ابراهيم يوسف	ميدالية ليزر عدد ٣+ شريط فيديو عدد ١
ابراهيم عبد الله	ميدالية ليزر عدد ١٤
احمد شيخ عبدو	شريط كمبيوتر عدد ٣
هشام احمد عبد الله	شريط فيديو مستعمل عدد ٢
جميل عبد القادر	شريط فيديو مستعمل عدد ٢
مصطفى سليمان مصطفى	شريط فيديو مستعمل عدد ٤
عبد الله حسين	شريط فيديو مستعمل عدد ١
بسام محمود	شريط كمبيوتر عدد ١٢
احمد نواف ياسين	دسك كمبيوتر عدد ١٧٠ دسك
شادي هاني سليمان	شريط كمبيوتر CDعدد ٦
باسم محمد فارس	شريط فيديو مستعمل عدد ١
يحيى محمد حسين	قفل باب شاحنة عدد ١٨

اعلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي اربد

● استناداً للمادة رقم ٧ من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسويه رقم (١) لسنة ١٩٥٢ يعلن للعموم بأن جدول الحقوق لأراضي قرية صيدور لحوض البلد رقم ١١ للوحات من رقم ١٢ – ١٧ قد صدق واصبح جاهزاً للتسجيل ابتداء من تاريخ ١٩٩٩/٨/٢٤ باستثناء القطع ذوات الارقام التالية:

رقم الحوض	رقم اللوحه	رقم القطعة
١١	١٢	٦٠٦ ، ٧٠٥
١١	١٤	٧٠٤ ، ٧٠٣
١١	١٥	٧٢٤ ، ٧٢١ ، ٧٠٤ ، ٧٠٣ ، ٧٠٢ ، ٧٠١
١١	١٦	٧٣٩،٧٣٣،٧٣١،٧٢١،٧٦١،٧١٣،٧١١،٧١٠،٧٠٢
١١	٧	٧٠٤ ، ٧٠٢

والتي ورد عليها اعتراضات ولم تفصل بعد فعلى جميع اصحاب القطع المذكورة في الجدول المشار اليه اعلاه مراجعة مديرية اراضي اربد من اجل دفع الرسوم القانونية واستلام سندات التسجيل والا سوف تتضاعف الرسوم بعد انتهاء المدة القانونية المنصوص عليها في الفقرة رقم ٣ من المادة ٢ من نظام تسجيل الاراضي رقم ٢ لسنة ١٩٥٢

مدير تسجيل اراضي اربد
محمد عزام البدارنه

المحاكم

قرار امهال صادر عن محكمة جنايات اربد في القضية رقم ١٦٢/ ٩٩

● الى المتهم: عدلي ابراهيم عبد المجيد/ مصري الجنسية
عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:
السرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

رئيس محكمة جنايات اربد
ابراهيم البطاينة

قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات اربد
في القضية رقم ١٧٤/ ٩٩

● الى المتهم: اسماعيل احمد عبد العال عبد الملك/ فار من وجه العدالة
عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:
التزوير واستعمال مزور خلافاً لأحكام المادتين ٢٦٥ و ٢٦١ من قانون العقوبات
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

رئيس محكمة جنايات اربد
ابراهيم البطاينة



قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات اربد
في القضية رقم ٢٧٠/ ٩٩

- الى المتهم: خالد عبد الحليم رزق ابوسماقه/ فار من وجه العدالة

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:
السرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

رئيس محكمة جنايات اربد
ابراهيم البطاينة

قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات اربد
في القضية رقم ٢٩٢/ ٩٩

- الى المتهم: احمد عبد الله حامد قشوع/ فار من وجه العدالة

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٣٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:
السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٤ عقوبات
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

رئيس محكمة جنايات اربد
ابراهيم البطاينة

قرار امهال
صادر عن محكمة جنايات الزرقاء
في القضية رقم ٢٢١/ ٩٩

- الى المتهم: محمد ابو حضيرة/ غير مقبوض عليه.

عملا بأحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية نتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:

١. جناية السرقة بالاشتراك خلافا لأحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات.
٢. الشروع بالسرقة بالاشترك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧١ من قانون العقوبات.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمان الطراونة

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات الزرقاء

في القضية رقم ٢٢٧/ ٩٩

- الى المتهم: محمد كايد مصطفى قنديل/ غير مقبوض عليه.

عملا بأحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيـــام مـــن تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمـــة المســـندة اليـــك وهي:

١. جناية السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٦ عقوبات.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خـــلال المـــدة المذكـــورة اقـــرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقـــوم بـــدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمان الطراونة

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

بالقضية الجنائية رقم ٤/ ٩٢

- الى المتهم: محمد مفلح سليمان الخالدي/ سكان المفرق حي الحسين/ عمره ٢٥ سنة.

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام مـــن تـــاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المســـندة اليـــك وهـــي:

جناية الشروع بهتك العرض بالاشتراك خلافاً للمواد ٧٠ و ٢٩٦ و ٣٠١/١/أ عقوبات

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خـــلال المـــدة المذكـــورة اقـــرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقـــوم بـــدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات المفرق
احمد المومني

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

بالقضية الجنائية رقم ١٠/ ٩٨

- الى المتهم: خلدون احمد خالد الداود/ سكان المفرق حي الحسين/ قرب تقاطع السكة، عمره ٢٠ سنة.

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام مـــن تـــاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:

جناية السرقة بالاشتراك خلافا لأحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات مكررة مرتين.

وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خـــلال المـــدة المذكـــورة اقـــرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقـــوم بـــدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات المفرق
احمد المومني

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

بالقضية الجنائية رقم ٢٦/ ٩٨

- الى المتهم: خلدون احمد خالد الرواد/ من معان أصلاً وسكان المفرق حي الحسين/ قرب تقاطع السكة، عمره (٢٥ سنة).

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية أقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي:
جناية الشروع بالسرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المواد ٤٠٤ و٧٠ و٧٦ عقوبات مكررة مرتين.
وأقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك وفي حال عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك من حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد به بعد ذلك باطلاً.
واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره بتبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور.

رئيس محكمة جنايات المفرق

احمد المومني

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى ٣٣٩/ ٩٩

- الاسم والشهرة ومكان الإقامة

محمد سالم عيد عويض/ مجهول مكان الاقامة
تعين يوم الخميس الواقع ١٩٩٩/٩/٣٠ الساعة التاسعة موعداً لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى ١٣٤٥/ ٩٨

- الاسم والشهرة ومكان الإقامة

سليمان حميد احميد الدغيمات/ مجهول مكان الاقامة
تعين يوم الأربعاء الواقع ١٩٩٩/٩/٢٩ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة صلح جزاء الكرك

رقم الدعوى ١٥٩٨/ ٩٨

- الاسم والشهرة ومكان الإقامة

سليمان حميد احميد الدغيمات/ مجهول مكان الاقامة
تعين يوم الأربعاء الواقع ١٩٩٩/٩/٢٩ الساعة التاسعة موعداً لرؤية دعوى جزائية التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.